تـــقـــــريـــــــــر

حول تـدقـيق الـحسابـات
الـسنويـة لـلأحزاب الـسيـاسيـة
وفـحص صحة نـفـقـاتـهـا
بـرسم الـدعم الـعمومـي

السنة المالية 2017

مداولة

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الأعلى للحسابات بتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية بخصوص السنة المالية 2017.

وتم إنجاز تقرير في هذا الشأن من طرف فريق يتكون من السيد أحمد أوشن رئيس فرع بنفس الغرفة، والسيد مصطفى آيت بلق والسيدة خديجة آيت زي مستشارين بذات الغرفة.

وقد تم تداول هذا التقرير من طرف هيئة مكونة من:

- ذ. إدريس جطو، الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، رئيسا؛
- ذ محمد دير، الكاتب العام للمجلس الأعلى للحسابات، عضوا؛
- ذ. محمد الصوابي، رئيس الغرفة الأولى، عضوا؛
- ذ. محمد البسطاوي، رئيس الغرفة الثانية، عضوا؛
- ذ. محمد كمال الداودي، رئيس الغرفة الثالثة، عضوا؛
- ذ. بوشعيب بيبط، رئيس الغرفة الخامسة، عضوا؛
- ذ. عبد العزيز كلوح، رئيس غرفة التصريح الإجباري بالممتلكات والمقرر العام، عضوا؛
- ذ. رشيد إسماعيلي علوي، المكلف بوحدة المعايير والمناهج والجودة، عضوا.

وحرر بالرباط في 18 أبريل 2019

فهرس

أهم الاستنتاجات والتوصيات 6

تقديم 10

الجزء الأول: معطيات عامة حول حسابات الأحزاب السياسية 12

1. تقديم الحسابات السنوية 12
2. موارد الأحزاب السياسية 14
3. نفقات الأحزاب السياسية 20

الجزء الثاني: النتائج العامة لتدقيق الحسابات السنوية وفحص صحة النفقات 23

1. حول إرجاع مبالغ الدعم العمومي إلى الخزينة 23
2. حول الإشهاد بصحة الحسابات 29
3. حول الوثائق المكونة للحسابات المقدمة 31
4. حول مسك المحاسبات 31
5. حول فحص صحة النفقات 32
6. حول كيفية أداء النفقات 35

التوصيات 36

الجزء الثالث: النتائج الخاصة بكل حزب سياسي 37

حزب العدالة والتنمية 37

حزب الأصالة والمعاصرة 40

حزب الاستقلال 41

حزب التجمع الوطني للأحرار 46

حزب الحركة الشعبية 52

حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية 54

حزب الاتحاد الدستوري 57

حزب التقدم والاشتراكية 59

حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية 62

الحزب الاشتراكي الموحد 68

حزب المؤتمر الوطني الاتحادي 70

حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي 74

حزب جبهة القوى الديمقراطية 77

حزب البيئة والتنمية المستدامة 81

حزب الوحدة والديمقراطية 83

حزب العهد الديمقراطي 85

حزب الإنصاف 87

حزب الخضر المغربي 89

حزب الديمقراطيون الجدد 92
حزب النهضة والفضيلة 93
حزب الشورى والاستقلال 96
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية 97
حزب النهضة 100
حزب الأمل 102
حزب الإصلاح والتنمية 104
حزب الوسط الاجتماعي 107
حزب العمل 110
حزب المجتمع الديمقراطي 111
حزب القوات المواطنة 113
حزب النهج الديمقراطي 114
الملحقات 116

أهم الاستنتاجات والتوصيات

أهم الاستنتاجات والتوصيات

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية[1] وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية[2] كما تم تغييرهما وتتميمهما، قام المجلس الأعلى للحسابات بتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية بخصوص السنة المالية 2017.

وقد سجل المجلس تحسنا ملموسا في التدبير المالي والمحاسباتي لجل الأحزاب السياسية، وفي الإدلاء بحساباتها في الأجال القانونية والتزامها بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المؤطرة لمالية الأحزاب وكذا في تقديم الوثائق المطلوبة أو التوضيحات اللازمة بشأن الملاحظات الموجهة إليها من طرف المجلس، وفي ارجاع مبالغ الدعم غير المستحقة إلى الخزينة.

ومن خلال المعطيات المتعلقة بعملية تقديم الحسابات السنوية، تبين أنه من أصل أربعة وثلاثين (34) حزبا، أودع ثلاثون (30) حزبا حساباتهم السنوية لدى المجلس، في حين تخلف عن القيام بذلك كل من الحزب المغربي الحر والحزب الديمقراطي الوطني وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية وحزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية.

وحسب ما تم التصريح به من طرف الأحزاب السياسية، فقد بلغت مواردها خلال سنة 2017 ما مجموعه 128,04 مليون درهم، وتشمل من جهة، الدعم المقدم من طرف الدولة (75,73 مليون درهم) الذي يتوزع أساسا بين الدعم السنوي للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير (58,59 مليون درهم) وتنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية (15,14 مليون درهم) وكذا الدعم المخصص للمساهمة في تمويل الحملات الانتخابية (1,63 مليون درهم)، ومن جهة أخرى الموارد الذاتية (52,31 مليون درهم) كواجبات الانخراط والهبات والوصايا وعائدات أخرى.

وفي المقابل بلغت نفقات الأحزاب السياسية المصرح بصرفها ما قدره 138,43 مليون درهم.

وقد أسفرت عملية تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وكذا فحص صحة نفقاتها على عدة ملاحظات، أهمها:

حول إرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة

عملا بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة، قام أحد عشر (11) حزبا بإرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة قدرها 5,22 مليون درهم خلال سنة 2017، و ستة (06) أحزاب بإرجاع مبلغ قدره 1,07 مليون درهم خلال سنة 2018 وثلاثة (03) أحزاب بإرجاع مبلغ 2,22 مليون درهم خلال سنة 2019، وفي المقابل لم تقم سبعة عشر (17) حزبا بإرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة قدرها 18,40 مليون درهم، تتعلق بالدعم الممنوح للأحزاب برسم استحقاقات انتخابية سابقة (اقتراعات 12 يونيو 2009 و25 نوفمبر 2011 و4 سبتمبر 2015 و2 أكتوبر 2015 و7 أكتوبر 2016) أو برسم الدعم السنوي عن سنة 2017. وتتوزع هذه المبالغ بين الدعم غير المستحق (2,19 مليون درهم) أو غير المستعمل (5,75 مليون درهم) أو الذي لم يتم دعم صرفه بوثائق إثبات (10,46 مليون درهم).

1 - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24من ذي القعدة 1432 الموافق 22 أكتوبر 2011.

2 - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 الموافق 13 يونيو 2002،

حول الإشهاد بصحة الحساب

من أصل ثلاثين (30) حزبا، التي أدلت بحساباتها السنوية إلى المجلس، تبين أن:

- ستة وعشرين (26) حزبا قدمت حسابات مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في هيئة الخبراء المحاسبين، منها:
  - ثمانية عشر (18) حزبا أدلت بحسابات مشهود بصحتها بدون تحفظ؛
  - أربعة (04) أحزاب قدمت حسابات مشهود بصحتها بتحفظ، ويتعلق الأمر بحزب الاتحاد الدستوري وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي؛
  - أربعة (04) أحزاب قدمت تقارير خبراء محاسبين لم تراع المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب، ويتعلق الأمر بحزبين (02) قدما تقريري خبيرين محاسبين لم يتم وضعهما وفق نماذج التقارير الملحقة بالمعيار (حزب العدالة والتنمية وحزب النهضة) وحزبين (02) قدما تقريري خبيرين محاسبين اكتفيا بالإشهاد بأن القوائم التركيبية " **تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب**" دون أن يشهدا " **بأنها تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه وفائضه أو خصاصه**" (حزب الاستقلال وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية)؛
- أربعة (04) أحزاب قدمت حساباتها السنوية دون تقديم تقارير الخبراء المحاسبين، وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحسابات المذكورة، ويهم الأمر حزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب العهد الديمقراطي وحزب الإصلاح والتنمية وحزب النهج الديمقراطي.

حول الوثائق المكونة للحسابات السنوية

- لم تقدم أربعة (04) أحزاب كل الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية والمنصوص عليها في القرار المشترك رقم 1078.09[3]، ويتعلق الأمر بحزب الاتحاد الدستوري وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب الإصلاح والتنمية وحزب النهج الديمقراطي؛
- لم يقدم حزبان (02) للمجلس جرد مستندات الإثبات المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، ويخص الأمر حزب النهج الديمقراطي وحزب العهد الديمقراطي.

حول مسك المحاسبة

- قامت عشرة (10) أحزاب بمسك محاسباتها وفق الدليل العام للمعايير المحاسبية دون مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بحزب الاتحاد الدستوري وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الإنصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الشورى والاستقلال وحزب النهضة وحزب النهج الديمقراطي؛
- اكتفت ستة (06) أحزاب على مستوى حساب "التمويل العمومي"، باحتساب حاصل الفرق بين مجموع مبالغ الدعم الممنوحة لها والمبالغ التي قامت بإرجاعها إلى الخزينة، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية

3 - الصادر في 23 أبريل 2009 والمتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الإنصاف وحزب النهضة والفضيلة وحزب النهضة وحزب الإصلاح والتنمية وحزب الوسط الاجتماعي؛

- لم تقم تسعة (09) أحزاب المطالبة بإرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة بتنزيل هذه المبالغ بحساب الموازنة "الدولة - دائنة"، ويتعلق الأمر بحزب الاستقلال وحزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الحركة الشعبية وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب التقدم والإشتراكية والحزب الاشتراكي الموحد وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية؛
- لم يقم حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية بترحيل نفس أرصدة الموازنة برسم الدورة المحاسبية عن سنة 2016؛
- لم تقم أربعة (04) أحزاب بإدراج بعض الموارد أو المصاريف المتعلقة بالدورة المحاسبية المعنية على مستوى حساب العائدات والتكاليف وهوما يخالف قاعدة الشمولية[4]، ونخص بالذكر حزب الوحدة والديمقراطية وحزب الأمل وحزب الخضر المغربي وحزب العدالة والتنمية.

حول فحص صحة النفقات

بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2017 ما يعادل 138,43 مليون درهم، وكانت نفقات بمبلغ إجمالي قدره 7,68 مليون درهم موضوع ملاحظات من طرف المجلس، تتوزع بين:

- نفقات لم يتم بشأنها تقديم أي وثائق إثبات بمبلغ 7,22 مليون درهم؛
- نفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية بمبلغ 0,11 مليون درهم؛
- نفقات تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب بمبلغ 0,35 مليون درهم.

حول كيفية أداء النفقات

قامت خمسة (05) أحزاب بأداء نقدا عوض الأداء بواسطة شيك أو تحويل بنكي لنفقات قدرها 0,93 مليون درهم يساوي أو يتجاوز مبلغ كل منها 10.000 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

4- Exhaustivité des écritures

وخلال تدقيق حسابات الأحزاب السياسية وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2017، يعيد المجلس تقديم توصياته لكل من السلطات الحكومية المختصة والأحزاب السياسية بهدف تحسين التدبير المالي والمحاسباتي للأحزاب، وأهمها:

فيما يخص السلطات الحكومية المختصة

1. **الحرص على أن ترجع الأحزاب السياسية إلى الخزينة المبالغ غير المستحقة أو غير المستعملة أو التي لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية وكذا المبالغ غير المستعملة برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير، واتخاذ الإجراءات اللازمة، عند الاقتضاء، في حق الأحزاب التي لم تقم بعد بهذا الإجراء القانوني؛**
2. **العمل على إعداد لائحة الوثائق التبريرية بالنسبة لكل صنف من نفقات الأحزاب؛**
3. **العمل على تنظيم دورات تكوينية لفائدة الأطر الإدارية للأحزاب بغرض تيسير استعمالها للمخطط المحاسبي الموحد وإعداد دليل للمساطر المحاسبية ونظام معلوماتي مشترك بين الأحزاب السياسية؛**

فيما يخص الأحزاب السياسية

4. **العمل على تقديم كل الوثائق المكونة للحسابات السنوية في الآجال المقررة في القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والحرص على الإشهاد بصحة الحسابات المدلى بها وفق مقتضيات القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر ووفق المعيار 5700 من "دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" للهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين وذلك بهدف تحقيق مزيد من الشفافية في الحسابات المالية؛**
5. **العمل على مسك محاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.**

تقديم

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية[5] وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية[6] كما تم تغييرهما وتتميمهما، قام المجلس الأعلى للحسابات (المجلس) بتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية بخصوص السنة المالية 2017.

وعملا بمقتضيات المادتين 42 و44 من القانون التنظيمي سالف الذكر فإن الأحزاب السياسية ملزمة بأن تقدم حساباتها السنوية للمجلس في 31 مارس من كل سنة على أبعد تقدير مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين. وفي حالة عدم تقديم المستندات والوثائق في الآجال القانونية، يوجه الرئيس الأول للمجلس إنذارا إلى المسؤول الوطني عن الحزب وذلك من أجل تسوية وضعية الحزب خلال أجل ثلاثين يوما . وإذا لم يقم الحزب المعني بتسوية وضعيته بعد انصرام هذا الأجل، فإنه يفقد حقه في الاستفادة من الدعم السنوي برسم السنة الموالية، دون الإخلال باتخاذ التدابير والمتابعات المقررة في القوانين الجاري بها العمل.

وبخصوص الدعم السنوي الممنوح للأحزاب السياسية للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها، فقد نصت المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11، المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، على أن الأحزاب السياسية التي استفادت من الدعم ملزمة بأن تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها في الغايات التي منحت من أجلها. كما نصت المادة المذكورة في فقرتها الثالثة[7] على أنه "**يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34**[8] ...".

أما بخصوص مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية، فإن المسؤول الوطني للحزب ملزم بأن يدلي ببيان للمصاريف التي تم إنفاقها بصورة فعلية في هذا الشأن، مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 4 من المرسوم رقم 2.12.293 الصادر في 15 من شعبان 1433 (05 يوليو 2012) بتحديد كيفيات توزيع الدعم الممنوح للأحزاب السياسية وطرق صرفه.

وعملا بمقتضيات المادة 5 من نفس المرسوم، فإن كل حزب سياسي ملزم بأن يرجع إلى الخزينة، كل مبلغ تسلمه في هذا الإطار لم يتم استعماله كليا أو جزئيا للأغراض التي منح من أجلها.

ولتدقيق هذه الحسابات وفحص صحة النفقات، حدد المجلس إطارا منهجيا يهدف إلى التأكد من مدى احترام الأحزاب السياسية للمقتضيات القانونية والتنظيمية والقواعد المحاسبية الجاري بها العمل.

5 - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق 22 أكتوبر 2011.

6 - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 الموافق 13 يونيو 2002،

7 - تمت إضافة الفقرة الثالثة بموجب القانون التنظيمي رقم 21.16 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية - الجريدة الرسمية عدد 6490 (11 أغسطس 2016).

8 - المادة 32 تتعلق بالدعم السنوي للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير.

وفي هذا الصدد، تأكد المجلس في البداية، من تقديم الأحزاب السياسية لحساباتها في الآجال القانونية ومن إدلائها بمجموع الوثائق والمستندات المكونة لها، ثم باشر عملية تدقيق هذه الحسابات وكذا فحص صحة النفقات، والتي شملت المحاور المتعلقة بتقارير الخبراء المحاسبين ومحتوى الحسابات السنوية المقدمة ومدى احترام القواعد المحاسبية ومشروعية الموارد وصحة النفقات.

وقد أسفرت هذه العملية عن مجموعة من الملاحظات، تم توجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب قصد الإدلاء بتعقيباتهم عليها عند الاقتضاء.

وقد سجل المجلس تحسنا ملموسا في التدبير المالي والمحاسباتي لجل الأحزاب السياسية، وفي الإدلاء بحساباتها في الأجال القانونية والتزامها بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المؤطرة لمالية الأحزاب وكذا في تقديم الوثائق المطلوبة أو التوضيحات اللازمة بشأن الملاحظات الموجهة إليها من طرف المجلس، و في ارجاع مبالغ الدعم غير المستحقة إلى الخزينة.

ويعرض المجلس من خلال هذا التقرير في جزئه الأول المعطيات المتعلقة بعملية تقديم الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وحجم مواردها ونفقاتها، فيما يتناول في جزئه الثاني النتائج العامة لتدقيق الحسابات المذكورة على أن يتطرق بشكل تفصيلي في جزئه الثالث لنتائج التدقيق الخاصة بكل هيئة سياسية.

الجزء الأول: معطيات عامة حول حسابات الأحزاب السياسية

1. تقديم الحسابات السنوية

استنادا إلى مقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية سالف الذكر، فإن الأحزاب السياسية ملزمة بإيداع حساباتها السنوية لدى المجلس برسم سنة 2017 في 31 مارس 2018 على أبعد تقدير. وحيث أن هذا التاريخ صادف عطلة يوم السبت، فإن الأجل امتد إلى يوم الاثنين 2 أبريل 2018.

وسجل المجلس أنه من أصل أربعة وثلاثين (34) حزبا، أودع ثلاثون (30) حزبا حساباتهم السنوية لدى المجلس مقابل اثنين وثلاثين (32) حزبا برسم السنة الماضية، في حين تخلف عن القيام بذلك كل من الحزب المغربي الحر والحزب الديمقراطي الوطني وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية وحزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية.

وقد قام المجلس في هذا الصدد بتوجيه إنذارات إلى الأحزاب الثلاثة الأولى، وتم التوصل بها من طرف الأحزاب المعنية على التوالي بتاريخ 4 و 7 ماي و8 يونيو 2018، غير أنه لم يتم تقديم أي رد بهذا الشأن.

في حين لم تتم مراسلة حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية "لوجود خلاف داخلي حول الأمانة العامة للحزب"[9].

وسجل المجلس أن سبعة وعشرين (27) حزبا قامت بإيداع حساباتها السنوية داخل الأجل القانوني، كما يبين ذلك الجدول التالي:

9 - رسالة وزير الداخلية رقم 8818/م.د.ت/ق.ت بتاريخ 29 نوفمبر 2018.

جدول رقم 1 : الأحزاب التي أدلت بحساباتها السنوية داخل الأجل

	الأحزاب السياسية	تاريخ الإدلاء بالحسابات السنوية
1	حزب الأمل	15 فبراير 2018
2	حزب الخضر المغربي	13 مارس 2018
3	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	20 مارس 2018
4	حزب الوحدة والديمقراطية	22 مارس 2018
5	حزب النهضة والفضيلة	23 مارس 2018
6	حزب النهضة	23 مارس 2018
7	حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	26 مارس 2018
8	حزب التجمع الوطني للأحرار	27 مارس 2018
9	حزب المجتمع الديمقراطي	27 مارس 2018
10	حزب التقدم والاشتراكية	29 مارس 2018
11	حزب الشورى والاستقلال	29 مارس 2018
12	حزب الوسط الاجتماعي	29 مارس 2018
13	حزب العدالة والتنمية	30 مارس 2018
14	حزب الأصالة والمعاصرة	30 مارس 2018
15	حزب الاستقلال	30 مارس 2018
16	حزب الحركة الشعبية	30 مارس 2018
17	حزب الاتحاد الدستوري	30 مارس 2018
18	حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	30 مارس 2018
19	حزب البيئة والتنمية المستدامة	30 مارس 2018
20	حزب الديمقراطيون الجدد	30 مارس 2018
21	حزب العمل	30 مارس 2018
22	حزب القوات المواطنة	30 مارس 2018
23	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	02 أبريل 2018
24	حزب جبهة القوى الديمقراطية	02 أبريل 2018
25	حزب الإنصاف	02 أبريل 2018
26	حزب الإصلاح والتنمية	02 أبريل 2018
27	حزب النهج الديمقراطي	02 أبريل 2018

في حين أدلت ثلاثة (03) أحزاب بحساباتها بعد انصرام الأجل المذكور، ويتعلق الأمر بالأحزاب التالية:

جدول رقم 2: الأحزاب التي قدمت حساباتها السنوية خارج الأجل

	الأحزاب السياسية	تاريخ الإدلاء بالحسابات السنوية
1	حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	06 أبريل 2018
2	حزب العهد الديمقراطي	16 أبريل 2018
3	الحزب الاشتراكي الموحد	17 يوليو 2018

وجدير بالذكر أن الإدلاء بالحسابات السنوية داخل الأجل القانوني قد عرف استقرارا نسبيا مقارنة بالسنتين الفارطتين، وذلك كما هو مبين بالجدول التالي:

جدول رقم 3: تطور وتيرة احترام الأجل القانوني للإدلاء بالحسابات

السنوات	عدد الأحزاب التي أدلت بحساباتها السنوية داخل الأجل القانوني	الأحزاب التي أدلت بحساباتها السنوية بعد انصرام الأجل القانوني
2015	26	1. حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية 2. حزب النهضة والفضيلة 3. حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية 4. حزب المؤتمر الوطني الاتحادي 5. الحزب الديمقراطي الوطني
2016	28	1. حزب المؤتمر الوطني الاتحادي 2. الحزب الديمقراطي الوطني 3. الحزب الاشتراكي الموحد 4. حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية
2017	27	1. حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية 2. حزب العهد الديمقراطي 3. الحزب الاشتراكي الموحد

2. موارد الأحزاب السياسية

بلغت موارد الأحزاب السياسية المصرح بها ما مجموعه 128,04 مليون درهم. وتشمل من جهة، الدعم المقدم من طرف الدولة (75,73 مليون درهم) الذي يتوزع أساسا بين الدعم السنوي للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير (58,59 مليون درهم) وتنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية (15,14 مليون درهم) وكذا الدعم المخصص للمساهمة في تمويل الحملات الانتخابية (1,63 مليون درهم)، ومن جهة أخرى الموارد الذاتية (52,31 مليون درهم) كواجبات الانخراط والهبات والوصايا وعائدات أخرى، وذلك كما هو واضح من البيان التالي:

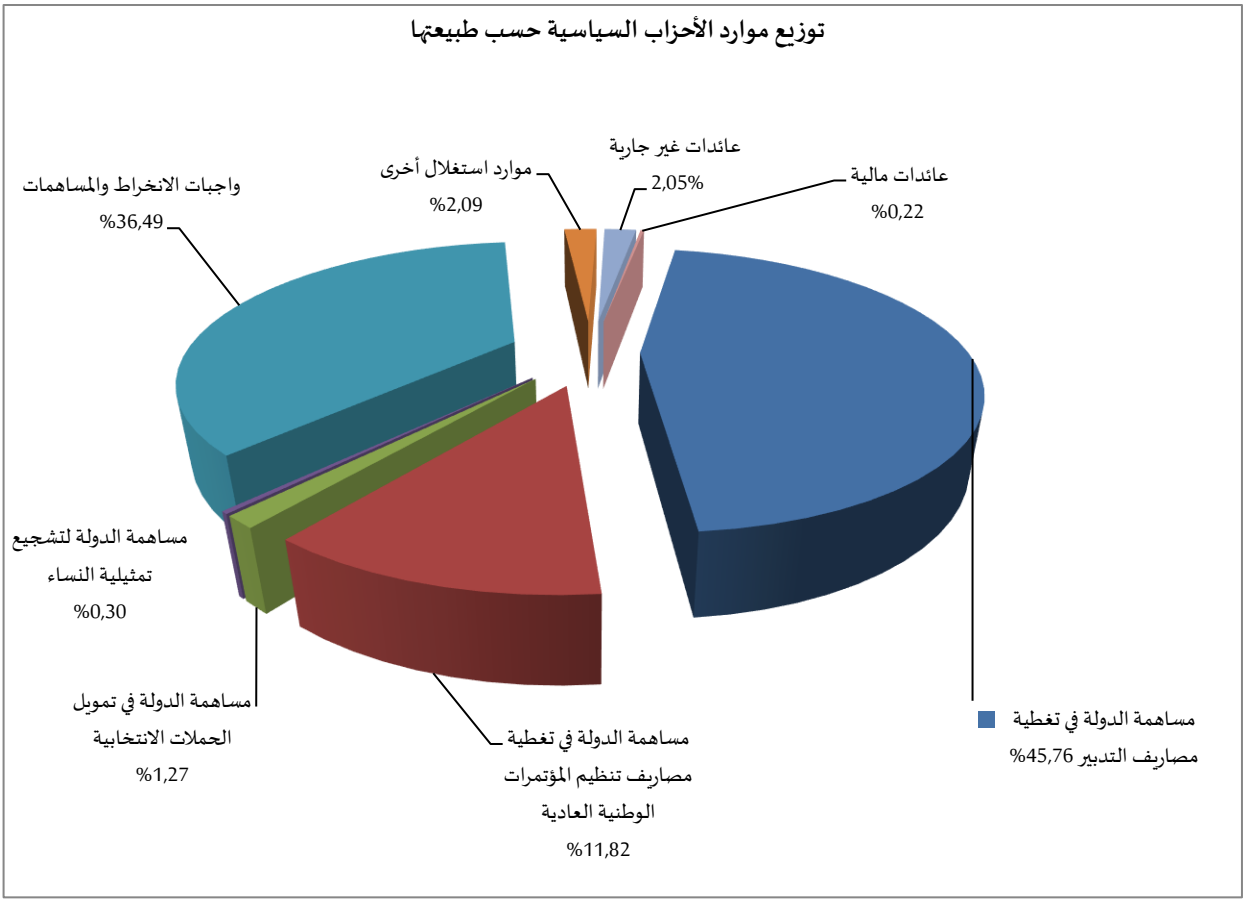

ويبرز الملحق رقم 1 توزيع الموارد المصرح بها حسب الأحزاب السياسية وكذا حسب طبيعتها، ويلخص الجدول التالي، توزيع وتطور مجموع موارد الأحزاب السياسية حسب طبيعتها:

جدول رقم 4: توزيع وتطور موارد الأحزاب السياسية حسب طبيعتها منذ سنة 2015 (بالدرهم)

طبيعة الموارد	2015		2016		2017	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
مساهمة الدولة في تغطية مصاريف	**337 427 748,59**	**89,87%**	**316 298 996,18**	**86,03%**	**75 728 301,31**	**59,15%**
- التدبير	59 032 258,11	15,72%	59 032 258,11	16,06%	58 593 750,01	45,76%
- تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية	1 704 973,01	0,45%	3 224 980,43	0,88%	15 137 568,70	11,82%
- الحملات الانتخابية	276 690 517,47	73,69%	253 088 654,62	68,84%	1 629 979,02	1,27%
- تشجيع تمثيلية النساء	-	-	953 103,02	0,26%	367 003,58	0,30%
موارد ذاتية	**38 028 467,43**	**10,13%**	**51 343 294,74**	**13,97%**	**52 309 593,82**	**40,85%**
- واجبات الانخراط والمساهمات	15 024 546,65	4,00%	27 554 678,59	7,49%	46 725 878,25	36,49%
- موارد استغلال أخرى	13 117 310,31	3,49%	7 196 501,00	1,96%	2 673 525,00	2,09%
- عائدات غير جارية	9 539 578,50	2,54%	15 986 666,81	4,35%	2 623 819,64	2,05%
- عائدات مالية	347 031,97	0,09%	605 448,34	0,16%	286 370,93	0,22%
المجموع العام	**375 456 216,02**	**100%**	**367 642 290,92**	**100,00%**	**128 037 895,13**	**100,00%**

أ. الدعم العمومي

بلغ الدعم العمومي الممنوح من طرف الدولة للأحزاب السياسية ما مجموعه 75,73 مليون درهم، يتوزع بين الدعم السنوي برسم المساهمة في تغطية مصاريف التدبير بمبلغ 58,59 مليون درهم (77,37%) وتنظيم المؤتمرات الوطنية العادية بمبلغ 15,14 مليون درهم (19,99%) والمساهمة في تمويل الحملات الانتخابية بمبلغ 1,63 مليون درهم (2,15%) وأخيرا الدعم لتشجيع تمثيلية النساء بمبلغ 0,37 مليون درهم (0,49%).

- **الدعم السنوي**

استنادا إلى مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 33 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، خصص قانون المالية لسنة 2017 مبلغ قدره 80 مليون درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تدبير الأحزاب السياسية وتنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية.

وبلغ الغلاف المالي الذي تم صرفه في هذا الإطار للأحزاب السياسية ما مجموعه 73,73 مليون درهم أي بنسبة 92,16% من مجموع الاعتمادات المفتوحة برسم قانون المالية المذكور. ويتوزع هذا المبلغ بين:

- **مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير**

بلغ الغلاف المالي الذي تم تخصيصه للأحزاب السياسية في هذا الإطار، حسب رسالة وزير الداخلية رقم 8469/م.إ بتاريخ 5 ديسمبر 2017، ما مجموعه ستون (60) مليون درهم، وزعت منه 58,59 مليون درهم على سبعة وعشرين (27) حزبا، بينما لم يتم صرف مبلغ إجمالي قدره 1,41 مليون درهم العائد لثلاثة (03) أحزاب سياسية، كما هو مبين بالجدول التالي:

جدول رقم 5: قائمة الأحزاب السياسية التي لم يصرف لها مبلغ الدعم السنوي المخصص لها

الأحزاب السياسية	مبلغ الدعم (بالدرهم)	أسباب عدم صرف مبالغ الدعم [10]
الحزب الديمقراطي الوطني	468.750,00	عدم إرجاع مبلغ غير مستحق إلى الخزينة قدره 651.991,70 درهم، برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.
حزب العهد الديمقراطي	468.750,00	وجود نزاع أمام القضاء بين تيارين داخل الحزب يتنازعان شرعية منصب الأمين العام.
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	468.750,00	عدم إرجاع مبلغ إجمالي غير مستحق إلى الخزينة قدره 469.117,39 درهم، برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة الانتخابات الجماعية لسنة 2009 والانتخابات التشريعية لسنة 2011.

10 - رسالة وزير الداخلية رقم 8469/م.إ بتاريخ 5 ديسمبر 2017.

تجدر الإشارة إلى أنه على ضوء النتائج المحصل عليها خلال إقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، لوحظ أن مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير العائد لبعض الأحزاب السياسية سجل تغييرات ملموسة، ويتعلق الأمر بالأحزاب التالية:

جدول رقم 6: نسبة تغير مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير العائد لبعض الأحزاب السياسية (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير			
	2016	2017	مبلغ الإرتفاع/الإنخفاض	نسبة الإرتفاع/الإنخفاض
حزب الأصالة والمعاصرة	6 333 583,54	12 626 660,37	6 293 076,83	99,36%
حزب العدالة والتنمية	12 590 705,66	15 816 818,66	3 226 113,00	25,62%
حزب الحركة الشعبية	4 441 156,77	4 114 765,39	-326 391,38	-7,35%
حزب الاستقلال	7 235 975,66	6 320 783,21	-915 192,45	-12,65%
حزب التجمع الوطني للأحرار	6 704 068,42	5 456 952,41	-1 247 116,01	-18,60%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	6 082 563,54	3 476 519,97	-2 606 043,57	-42,84%
حزب التقدم والاشتراكية	3 040 710,07	937 500,00	-2 103 210,07	-69,17%
حزب الاتحاد الدستوري	3 409 946,02	937 500,00	-2 472 446,02	-72,51%

ويبرز البيان التالي تغير مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير العائد لبعض الأحزاب السياسية:

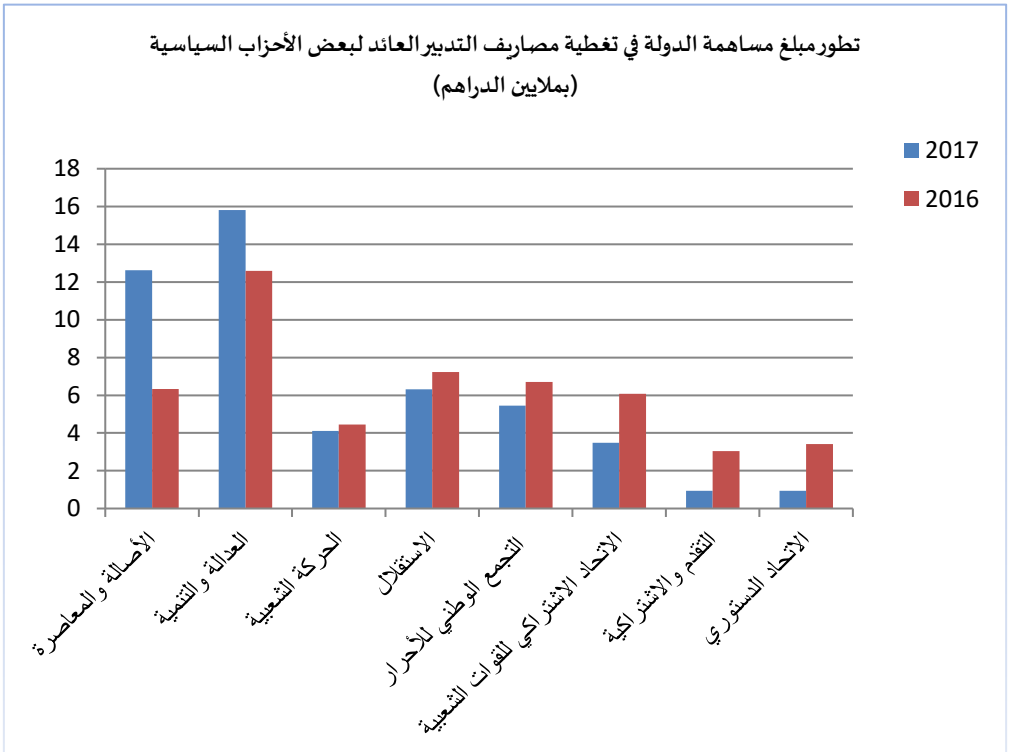

- **مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية**

عرفت السنة المالية 2017 تنظيم ثلاثة عشر (13) حزبا لمؤتمراتها الوطنية العادية، ويتعلق الأمر بالأحزاب المبينة بالجدول أسفله.

وبلغ الغلاف المالي الذي تم صرفه برسم المساهمة المذكورة ما مجموعه 15,14 مليون درهم، يتوزع كالتالي:

جدول رقم 7: توزيع مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	تاريخ تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية	المبلغ المتوصل به خلال سنة 2017	المبلغ المتوصل به خلال سنة 2018
حزب الاستقلال	2017	3 617 987,83	3 617 987,83
حزب التجمع الوطني للأحرار	2017	3 352 034,21	
حزب العدالة والتنمية	2017	3 147 676,42	3 147 676,41
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	2017	3 041 281,77	
حزب البيئة والتنمية المستدامة	2017	241 935,49	
حزب الشورى والاستقلال	2017	241 935,49	
حزب الأمل	2017	241 935,49	
حزب الوحدة والديمقراطية	2017	167 852,57	
حزب المؤتمر الوطني الإتحادي	2017	120 967,74	120 967,75
حزب جبهة القوى الديمقراطية	2017	120 967,74	120 967,75
حزب النهضة والفضيلة	2017	120 967,74	120 967,75
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	2017	120 967,74	120 967,75
حزب المجتمع الديمقراطي	2017	120 967,74	120 967,75
المجموع		**14 657 477,97**	**7 370 502,99**
حزب الوسط الإجتماعي	2016	241 935,49	
حزب النهضة	2018	120 967,74	
الحزب الاشتراكي الموحد	2018	117 187,50	
المجموع		**480 090,73**	
المجموع العام		**15 137 568,70**	**7 370 502,99**

- **مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية**

خلال سنة 2017، تم صرف مبلغ إجمالي قارب 1,63 مليون درهم لخمسة (05) أحزاب برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، بعد أن قامت بتسوية وضعيتها تجاه الخزينة من خلال إرجاعها لمبلغ إجمالي غير مستحق قدره 2,45 مليون درهم، ويتعلق الأمر بحزب الخضر المغربي وحزب الوسط الإجتماعي وحزب الإنصاف وحزب الإصلاح والتنمية وحزب النهضة والفضيلة.

- **دعم الدولة لتشجيع تمثيلية النساء**

يشار إلى أنه تم صرف مبلغ إجمالي قدره 0,37 مليون درهم لثلاثة (03) أحزاب برسم دعم الدولة لتشجيع تمثيلية النساء، ويتعلق الأمر بحزب الإنصاف (184.849,58 درهم) وحزب العدالة والتنمية (105.000,00 درهم) وحزب الخضر المغربي (77.154,00 درهم).

إضافة إلى دعم الدولة الممنوح للأحزاب السياسية، شملت موارد الأحزاب موارد ذاتية كذلك.

ب. الموارد الذاتية

بلغت الموارد الذاتية للأحزاب السياسية ما مجموعه52,31 مليون درهم، تتوزع أساسا بين واجبات الانخراط والمساهمات (89,33%) وموارد استغلال أخرى (5,11%) وعائدات غير جارية (5,02 %).

وتثير المعطيات المتعلقة بموارد الأحزاب السياسية الملاحظات التالية:

- يمثل الدعم العمومي الممنوح للأحزاب السياسية من طرف الدولة خلال هذه السنة ما يقارب 59,15 % من مجموع الموارد المصرح بها، مقابل 86,03% سنة 2016 و89,87% سنة 2015؛

- حصلت سبعة (07) أحزاب على ما نسبته 88,50% من مجموع الموارد المصرح بها برسم سنة 2017 مقابل ما يعادل 85,57% سنة 2016 و88,45% سنة 2015، ويتعلق الأمر بالأحزاب المبينة بالجدول التالي:

جدول رقم 8: تطور حصص بعض الأحزاب السياسية من مجموع الموارد منذ سنة 2015 (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	2015		2016		2017	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
حزب العدالة والتنمية	77 162 765,05	20,55%	98 515 611,06	26,80%	40 975 407,32	32,00%
حزب التجمع الوطني للأحرار	43 527 195,64	11,59%	38 555 124,08	10,49%	24 198 563,48	18,90%
حزب الأصالة والمعاصرة	71 795 727,51	19,12%	71 181 978,46	19,36%	15 970 237,80	12,47%
حزب الاستقلال	64 726 397,05	17,24%	37 380 370,29	10,17%	15 444 198,54	12,06%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	27 460 425,18	7,31%	21 493 580,22	5,85%	9 740 718,14	7,61%
حزب الحركة الشعبية	29 195 419,96	7,78%	20 447 134,27	5,56%	4 373 845,45	3,42%
حزب التقدم والاشتراكية	18 221 493,88	4,85%	27 022 542,96	7,35%	2 616 130,38	2,04%
المجموع	**332 089 424,27**	**88,45%**	**314 596 341,34**	**85,57%**	**113 319 101,11**	**88,50%**
مجموع موارد باقي الأحزاب	**43 366 791,75**	**11,55%**	**53 045 949,58**	**14,43%**	**14 718 794,02**	**11,50%**
مجموع موارد كل الأحزاب	**375 456 216,02**	**100,00%**	**367 642 290,92**	**100,00%**	**128 037 895,13**	**100,00%**

- تم تسجيل تفاوت في حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد من حزب لآخر، وذلك كما هو مبين بالجدول التالي:

جدول رقم 9: حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد

عدد	الأحزاب السياسية	حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد
11	حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	100,00%
	حزب جبهة القوى الديمقراطية	100,00%
	حزب البيئة والتنمية المستدامة	100,00%
	حزب الإنصاف	100,00%
	حزب الخضر المغربي	100,00%
	حزب الديمقراطيون الجدد	100,00%
	حزب النهضة والفضيلة	100,00%
	حزب الشورى والاستقلال	100,00%
	حزب النهضة	100,00%
	حزب الإصلاح والتنمية	100,00%
	حزب العمل	100,00%
7	حزب الاتحاد الدستوري	99,95%
	حزب الوحدة والديمقراطية	99,91%
	حزب المجتمع الديمقراطي	99,16%
	حزب الأمل	95,50%
	حزب الوسط الإجتماعي	95,45%
	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	95,16%
	حزب الحركة الشعبية	94,08%
4	حزب المؤتمر الوطني الإتحادي	82,28%
	حزب الأصالة والمعاصرة	79,06%
	حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	66,91%
	حزب الاستقلال	64,35%
5	الحزب الاشتراكي الموحد	59,99%
	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	58,84%
	حزب العدالة والتنمية	46,54%
	حزب التجمع الوطني للأحرار	36,40%
	حزب التقدم والاشتراكية	35,84%
27	**المجموع العام**	**59,15%**

ويشار إلى أن باقي الأحزاب التي قدمت حساباتها إلى المجلس، اعتمدت كليا على مواردها الذاتية لعدم استفادتها من التمويل العمومي، ويرجع ذلك إما لعدم مشاركتها في الانتخابات العامة التشريعية (حزب القوات المواطنة وحزب النهج الديمقراطي)، أو لوجود نزاع معروض أمام القضاء حول شرعية منصب الأمين العام (حزب العهد الديمقراطي)، كما سلفت الإشارة إلى ذلك.

3. نفقات الأحزاب السياسية

بلغت النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية، ما يناهز 138,43 مليون درهم مقابل مبلغ قدره 417,99 مليون درهم سنة 2016 و372,92 مليون درهم سنة 2015، وتتوزع هذه النفقات بين:

- تكاليف التسيير بما مجموعه 94,63 مليون درهم (68,36%)، مقابل ما قدره 93,98 مليون درهم سنة 2016 و84,63 مليون درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية بما قدره 30,56 مليون درهم (22,07%)، مقابل ما مجموعه 6,31 مليون درهم سنة 2016 و5,5 مليون درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة بمبلغ 13,24 مليون درهم (9,57%)، مقابل مبلغ ناهز 25,24 مليون درهم سنة 2016 و18,39 مليون درهم سنة 2015.

ويبرز الملحق رقم 2 توزيع النفقات المصرح بصرفها حسب الأحزاب السياسية وكذا حسب طبيعتها.

وتثير المعطيات المتعلقة بنفقات الأحزاب السياسية الملاحظات التالية:

- أن سبعة (07) أحزاب أنجزت ما يقارب 88,28% من مجموع النفقات المصرح بصرفها مقابل 85,80 % سنة 2016 و83,86 % سنة 2015، وذلك كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم 10: تطور حصص بعض الأحزاب السياسية من مجموع النفقات المنجزة (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	2015		2016		2017	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
حزب العدالة والتنمية	65 358 325,47	17,53%	92 740 361,61	22,19%	42 936 527,45	31,02%
حزب التجمع الوطني للأحرار	32 218 893,37	8,64%	50 792 219,35	12,15%	24 747 785,51	17,88%
حزب الاستقلال	60 458 809,77	16,21%	38 438 444,57	9,20%	20 242 363,92	14,62%
حزب الأصالة والمعاصرة	65 447 564,74	17,55%	93 511 043,47	22,37%	15 095 568,78	10,90%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات	26 921 345,28	7,22%	24 067 446,82	5,76%	9 285 932,00	6,71%
حزب التقدم والاشتراكية	29 685 918,77	7,96%	36 894 604,51	8,83%	5 583 265,14	4,03%
حزب الحركة الشعبية	32 652 228,77	8,76%	22 207 500,26	5,31%	4 320 040,31	3,12%
المجموع	**312 743 086,17**	**83,86%**	**358 651 620,59**	**85,80%**	**122 211 483,11**	**88,28%**

- أن هذه الأحزاب قامت بصرف 87,48% من نفقات التسيير و91,00% من تكاليف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية وباقتناء 87,71 % من الأصول الثابتة، ويبرز الجدول التالي حصص كل من هذه الأحزاب من مختلف أنواع النفقات:

جدول رقم 11: توزيع حصص الأحزاب السياسية حسب طبيعة النفقات (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	تكاليف التسيير		تكاليف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية		اقتناء أصول ثابتة	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
حزب العدالة والتنمية	26 268 647,74	27,76%	6 475 135,71	21,19%	10 192 744,00	76,97%
حزب التجمع الوطني للأحرار	15 925 948,18	16,83%	8 376 832,26	27,41%	445 005,07	3,36%
حزب الاستقلال	10 986 703,47	11,61%	9 230 080,45	30,21%	25 580,00	0,19%
حزب الأصالة والمعاصرة	14 598 385,99	15,43%	-	-	497 182,79	3,75%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	5 557 828,32	5,87%	3 724 503,68	12,19%	3 600,00	0,03%
حزب التقدم والاشتراكية	5 251 147,81	5,55%	-	-	332 117,33	2,51%
حزب الحركة الشعبية	4 200 564,11	4,44%	-	-	119 476,20	0,90%
المجموع	**82 789 225,62**	**87,48%**	**27 806 552,10**	**91,00%**	**11 615 705,39**	**87,71%**
مجموع نفقات باقي الأحزاب	**11 844 496,33**	**12,52%**	**2 750 655,05**	**9,00%**	**1 627 520,42**	**12,29%**
المجموع العام	**94 633 721,95**	**100%**	**30 557 207,15**	**100%**	**13 243 225,81**	**100%**

الجزء الثاني: النتائج العامة لتدقيق الحسابات السنوية وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق حسابات الأحزاب السياسية وكذا فحص صحة نفقاتها برسم سنة 2017، عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب، وذلك قصد الإدلاء بتعقيباتهم عليها.

وتجدر الإشارة إلى أن جل الأحزاب المعنية بالملاحظات المذكورة، عملت على تقديم تعقيباتها وعلى الإدلاء كذلك بوثائق محاسبية أو مستندات لدعم أجوبتها.

ومن خلال الأجوبة المقدمة، لاحظ المجلس أن بعض الأحزاب لم تقدم تبريرات كافية بخصوص بعض الملاحظات التي همت الجوانب المتعلقة بإرجاع المبالغ إلى الخزينة وتقارير الخبراء المحاسبين ومحتوى الحسابات السنوية المقدمة ومدى احترام القواعد المحاسبية ومشروعية موارد ونفقات الأحزاب.

1. حول إرجاع مبالغ الدعم العمومي إلى الخزينة

عملا بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة، قام أحد عشر (11) حزبا بإرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة قدرها 5,22 مليون درهم خلال سنة 2017، وستة (06) أحزاب بإرجاع مبلغ قدره 1,07 مليون درهم خلال سنة 2018 وثلاثة (03) أحزاب بإرجاع مبلغ 2,22 مليون درهم خلال سنة 2019، ويتعلق الأمر بمساهمة الدولة في تمويل الحملات المتعلقة بالاستحقاقات الانتخابية التالية:

أ. اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والمجالس الجهوية

في هذا الإطار، قامت سبعة (07) أحزاب سياسية بإرجاع مبالغ دعم **غير مستحقة** قدرها 3,73 مليون درهم، يتوزع بين حزب الوحدة والديمقراطية (694.264,03 درهم) وحزب الخضر المغربي (679.480,26 درهم) وحزب الوسط الاجتماعي (620.935,34 درهم) وحزب العمل (580.000,00 درهم) وحزب الإنصاف (555.955,78 درهم) وحزب الإصلاح والتنمية (298.616,36 درهم) وحزب النهضة والفضيلة (298.507,50 درهم).

وعمد كل من حزب التجمع الوطني للأحرار وحزب العهد الديمقراطي إلى إرجاع مبلغي دعم **غير مستعملين** قدرهما على التوالي 812,93 درهم و3.337,30 درهم.

كما قام حزب التجمع الوطني للأحرار بإرجاع مبلغي دعم **غير مستعملين للغايات التي منحا من أجلها قدرهما** 1.000.000,00 درهم سنة 2017 و917.552,05 درهم سنة 2018.

إضافة إلى ذلك، يشار من جهة، إلى أنه خلال سنة 2018 قام حزب العمل بإرجاع مبلغ دعم **غير مستحق** قدره 96.222,77 درهم، ومن جهة أخرى، إلى أنه خلال سنة 2019 عمد حزب النهضة والفضيلة إلى إرجاع مبلغ قدره 4.060,00 درهم **لم يتم بشأنه الإدلاء بوثائق إثبات**.

ب. اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين

في هذا الإطار، عمد حزب الحركة الشعبية خلال سنة 2017 إلى إرجاع مبلغ دعم **غير مبرر** قدره 400.000,00 درهم.

وتجدر الإشارة إلى أن حزب العدالة والتنمية، قام خلال سنة 2019 بإرجاع مبلغ دعم إجمالي قدره 1.874.350,02 درهم **استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها**.

ج. اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

خلال سنة 2017، قام حزب النهضة وحزب الحركة الشعبية بإرجاع مبلغي دعم **غير مستعملين** قدرهما على التوالي 51.475,08 درهم و38.365,56 درهم فيما قام حزب الإنصاف بإرجاع مبلغ دعم **غير مبرر** قدره 2.070,00 درهم.

ويجدر التذكير بما يلي:

- خلال سنة 2018، عمدت بعض الأحزاب إلى إرجاع مبالغ دعم **غير مستعملة** قدرها 42.072,46 درهم، ونخص بالذكر حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي (21.499,85 درهم) وحزب المجتمع الديمقراطي (14.809,55 درهم) وحزب الوحدة والديمقراطية (5.763,06 درهم)؛
- خلال سنة 2019، قام حزب النهضة والفضيلة بإرجاع مبلغ دعم **غير مستعمل** قدره 280.535,00 درهم؛

يشار أخيرا إلى أن بعض الأحزاب السياسية قامت بإرجاع مبالغ دعم **غير مستعملة** إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تغطية **مصاريف التدبير** برسم سنة 2017، وفي هذا الإطار، قام كل من حزب الديمقراطيون الجدد وحزب العمل، خلال سنة 2018، بإرجاع مبلغي دعم قدرهما على التوالي 17.356,16 درهم و515,99 درهم، فيما عمد حزب الإصلاح والتنمية، خلال سنة 2019، إلى إرجاع مبلغ قدره 60.788,21 درهم.

ويلخص الجدول التالي مبالغ الدعم العمومي التي قامت بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة منذ سنة 2015:

جدول رقم 12: مبالغ الدعم التي قامت بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة منذ سنة 2015

(بالدرهم)

الاقتراع/السنة المالية	2015		2016		2017		2018		2019	
	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ
اقتراع 25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب	-	-	حزب الأصالة والمعاصرة	923 505,02	-	-	-	-	-	-
	-	-	حزب الشورى والاستقلال	129 413,24	-	-	-	-	-	-
اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية	حزب الأمل	1 091	حزب الاستقلال	2 629	حزب التجمع الوطني	1 000	حزب التجمع الوطني للأحرار	917	حزب النهضة	4 060,00
	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	1 027	حزب الديمقراطيون الجدد	503 434,95	حزب الوحدة والديمقراطية	694 264,03	حزب العمل	96 222,77	-	-
	حزب البيئة والتنمية المستدامة	462 500,00	حزب الحركة الشعبية	63 865,70	حزب الخضر المغربي	679 480,26	-	-	-	-
	حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	327 915,61	-	-	حزب الوسط الاجتماعي	620 935,34	-	-	-	-
	حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات	277 458,70	-	-	حزب العمل	580 000,00	-	-	-	-
	حزب العهد الديمقراطي	140 697,00	-	-	حزب الإنصاف	555 955,78	-	-	-	-
	-	-	-	-	حزب الإصلاح والتنمية	298 616,36	-	-	-	-
	-	-	-	-	حزب النهضة والفضيلة	298 507,50	-	-	-	-
	-	-	-	-	حزب العهد الديمقراطي	3 337,30	-	-	-	-
اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين	-	-	حزب العدالة والتنمية	970 062,17	حزب الحركة الشعبية	400 000,00	-	-	حزب العدالة والتنمية	1 874
	-	-	حزب التجمع الوطني للأحرار	903 294,27	-	-	-	-	-	-
	-	-	حزب الحركة الشعبية	357 513,84	-	-	-	-	-	-
	-	-	حزب الاتحاد الدستوري	2 928,54	-	-	-	-	-	-
	-	-	حزب العهد الديمقراطي	610,05	-	-	-	-	-	-
اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب	-	-	حزب الأمل	263 829,74	حزب النهضة	51 475,08	حزب الطليعة الديمقراطي	21 499,85	حزب النهضة	280 535,00
	-	-	حزب الحرية والعدالة	178 628,79	حزب الحركة الشعبية	38 365,56	حزب المجتمع الديمقراطي	14 809,55	-	-
	-	-	-	-	حزب الإنصاف	2 070,00	حزب الوحدة والديمقراطية	5 763,06	-	-
السنة المالية 2017 [11]	-	-	-	-	-	-	حزب الديمقراطيون الجدد	17 356,16	حزب الإصلاح والتنمية	60 788,21
	-	-	-	-	-	-	حزب العمل	515,99	-	-
المجموع	3 327 767,20		6 926 696,03		5 223 820,14		1 073 719,43		2 219 733,23	
المجموع العام	18 771 736,03									

11 - مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

إضافة إلى كل ما سبق، يشار إلى أنه خلال سنة 2017، قام حزب المؤتمر الوطني الاتحادي بإرجاع مبلغ **غير مستعمل** إلى الخزينة قدره 30.694,30 درهم برسم الدعم المقدم له سنة 2016 من صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء، كما عمد حزب الإصلاح والتنمية، خلال سنة 2018، إلى تحويل مبلغ قدره 1.639.894,00 درهم إلى الخزينة، دون أن يبرز الأسباب الكامنة وراء ذلك.

وفي المقابل سجل المجلس أن بعض الأحزاب لم تقم بإرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 18.397.617,13 درهم، تتوزع بين مبالغ الدعم غير المستحقة وغير المستعملة والتي لم يتم دعم صرفها بوثائق إثبات.

أ. مبالغ دعم غير مستحقة

لوحظ أن ثلاثة (03) أحزاب لم تقدم ما يثبت إرجاعها إلى الخزينة مبالغ غير مستحقة قدرها 2.191.247,56 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ التسبيق المقدم لها والمبلغ العائد لها، برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة:

- اقتراعي 12يونيو2009 و25 نوفمبر2011، ويتعلق الأمر بحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية بمبلغ 469.117,39 درهم؛
- اقتراع 4 سبتمبر 2015، ويتعلق الأمر بالحزب المغربي الحر بمبلغ 1.070.138,47 درهم والحزب الديمقراطي الوطني بمبلغ 651.991,70 درهم.

ب. مبالغ دعم غير مستعملة

همت الملاحظات عدم إرجاع مبلغ إجمالي غير مستعمل قدره 5.669.125,37 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية وكذا في تغطية مصاريف تدبيرها، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه التي تنص على أنه " ... **يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34 ...** ".

- **مبالغ دعم غير مستعملة برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية**

لوحظ أن خمسة (05) أحزاب لم تقدم ما يثبت إرجاعها مبالغ دعم غير مستعملة قدرها 902.052,13 درهم، ويتعلق الأمر بالأحزاب السياسية التالية:

- حزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية بمبلغ قدره على التوالي 401.267,21 درهم و214.178,63 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتهما الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 نوفمبر 2011؛
- حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية بمبلغ إجمالي قدره 185.076,00 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015؛
- الحزب المغربي الحر بمبلغ إجمالي قدره 94.495,68 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015؛
- حزب الحرية والعدالة الاجتماعية بمبلغ إجمالي قدره 7.034,61 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016.

- **مبالغ دعم غير مستعملة للغايات التي منحت من أجلها برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية**

لوحظ أن حزبين لم يقدما ما يثبت إرجاعهما إلى الخزينة مبلغا إجماليا قدره 4.230.656,16 درهم استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها، ويتعلق الأمر:

- بحزب التجمع الوطني للأحرار بمبلغ قدره 1.400.000,00 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015 ومبلغ قدره 2.752.656,16 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015؛
- حزب الحركة الشعبية بمبلغ قدره 78.000,00 درهما برسم برسم اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

- **مبالغ دعم غير مستعملة برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير برسم سنة 2017**

لوحظ أن سبعة (07) أحزاب لم تقدم ما يثبت إرجاعها إلى الخزينة مبالغ غير مستعملة قدرها 614.417,08 درهم أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم السنوي الممنوح لها ومجموع نفقات التدبير المنجزة، ويتعلق الأمر بحزب الخضر المغربي (215.680,91 درهم) وحزب الوسط الاجتماعي (146.739,65 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (87.951,04 درهم) وحزب المجتمع الديمقراطي (77.396,38 درهم) و حزب البيئة والتنمية المستدامة (42.680,94 درهم) وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (25.068,36 درهم) وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي (18.899,80 درهم).

ج. مبالغ لم يتم دعم صرفها بوثائق إثبات

لوحظ أن تسعة (09) أحزاب لم تقدم ما يثبت إرجاعها إلى الخزينة مبالغ دعم قدرها 10.459.244,20 درهم لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات، ويتعلق الأمر بالأستحقاقين الانتخابيين التاليين:

- اقتراع 25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب: يتعلق الأمر بحزب التجمع الوطني للأحرار بمبلغ قدره 403.559,70 درهم؛
- اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية: ويتعلق الأمر بحزب الاستقلال (6.703.448,00 درهم) وحزب الحركة الشعبية (1.452.000,00 درهم) وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (821.311,41 درهم) وحزب التقدم والاشتراكية (614.743,88 درهم) وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي (265.288,85 درهم) وحزب جبهة القوى الديمقراطية (93.288,85 درهم) وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية (53.550,00 درهم) والحزب الاشتراكي الموحد (52.053,51 درهم).

ويلخص الجدول التالي المعطيات المتعلقة بالمبالغ التي لم تقم بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة:

جدول رقم 13: مبالغ الدعم التي لم تقم بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة

(بالدرهم)

الاستحقاق الانتخابي/الدعم السنوي	مبالغ غير مستحقة		مبالغ غير مستعملة[12]		مبالغ لم يتم دعم صرفها بوثائق إثبات	
	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ
اقتراعي 12 يونيو 2009 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات و25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب	حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	469 117,39	حزب التجمع الوطني للأحرار	401 267,21	حزب التجمع الوطني للأحرار	403 559,70
			حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	214 178,63		
اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية	الحزب المغربي الحر	1 070 138,47	حزب التجمع الوطني للأحرار	2 752 656,16	حزب الاستقلال	6 703 448,00
	الحزب الديمقراطي الوطني	651 991,70	الحزب المغربي الحر	94 495,68	حزب الحركة الشعبية	1 452 000,00
					حزب الحركة الديمقراطية الإجتماعية	821 311,41
					حزب التقدم والاشتراكية	614 743,88
					حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	265 288,85
					حزب جبهة القوى الديمقراطية	93 288,85
					حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	53 550,00
					الحزب الاشتراكي الموحد	52 053,51
اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين			حزب التجمع الوطني للأحرار	1 400 000,00		
			حزب الحركة الديمقراطية الإجتماعية	185 076,00		
			حزب الحركة الشعبية	78 000,00		
اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب			حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	7 034,61		
السنة المالية 2017			حزب الخضر المغربي	215 680,91		
			حزب الوسط الإجتماعي	146 739,65		
			حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	87 951,04		
			حزب المجتمع الديمقراطي	77 396,38		
			حزب البيئة والتنمية المستدامة	42 680,94		
			حزب الحركة الديمقراطية الإجتماعية	25 068,36		
			حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	18 899,80		
المجموع	2 191 247,56		5 747 125,37		10 459 244,20	
المجموع العام	18 397 617,13					

12 - تشمل حاصل الفرق بين مبلغ الدعم ومبلغ النفقات ومبلغ الدعم غير المستعمل للغايات التي منح من أجلها.

2. حول الإشهاد بصحة الحسابات

طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، فإن كل حزب مطالب "بحصر حسابه سنويا. ويشهد بصحته خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين". واستنادا إلى ذلك، نص القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، على أن كل حزب ملزم "عند اختتام كل دورة محاسبية بإعداد القوائم التركيبية التي من شأنها أن تكون صورة أمينة لأصوله وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه وخصاصه".

وفي هذا الإطار، ومن أصل ثلاثين (30) حزبا التي أدلت بحساباتها السنوية إلى المجلس برسم سنة 2017، تبين أن:

- ستة وعشرين (26) حزبا قدمت حسابات مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في هيئة الخبراء المحاسبين، مقابل تسعة وعشرين (29) حزبا برسم كل من سنة 2015 و2016، منها:

- ثمانية عشر (18) حزبا أدلت بحسابات مشهود بصحتها بدون تحفظ مقابل واحد وعشرون (21) حزبا سنة 2016 وتسعة عشر (19) حزبا سنة 2015. ويتعلق الأمر بكل من حزب الأصالة والمعاصرة وحزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب الحركة الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الإنصاف وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الخضر المغربي وحزب العمل وحزب الوسط الاجتماعي وحزب الأمل وحزب الشورى والاستقلال وحزب المجتمع الديمقراطي وحزب النهضة والفضيلة والحزب الاشتراكي الموحد وحزب الديمقراطيون الجدد وحزب القوات المواطنة؛
- أربعة (04) أحزاب قدمت حسابات مشهود بصحتها بتحفظ مقابل ستة (06) أحزاب سنة 2016 وأربعة (04) أحزاب سنة 2015، وتتعلق أهم التحفظات بما يلي:

  - حزب الاتحاد الدستوري:

    - عدم احترام مقتضيات المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر عند وضع القوائم التركيبية للحزب؛
    - عدم إرفاق القوائم التركيبية المقدمة للخبير قصد الإشهاد بصحتها بقائمة المعلومات التكميلية؛
    - صعوبة التأكد من صحة أو خطأ ترحيل أرصدة الدورة المحاسبية السابقة حيث اقتصرت مهمة الإشهاد على حسابات سنة 2017 دون مراقبة حسابات 2016؛
    - عدم جرد ممتلكات الحزب عند نهاية الدورة المحاسبية لسنة 2017؛
    - عدم إخضاع أجور العاملين بالحزب لأي اقتطاع برسم الضريبة على الدخل أو واجب التضامن الاجتماعي؛
    - عدم وضع التصريح السنوي بالأجور وغياب سجل خاص بأداء الأجور أو العطل المؤدى عنها؛

- عدم استخدام الحسابات الواردة بالمخطط المحاسبي للأحزاب من أجل تصفية حساب للتسوية بمبلغ 70.000,00 درهم حيث تم تنزيل المبلغ "بالحساب الجاري للشركاء" عوض حساب 346"منخرطون وحسابات مرتبطة- مدينون" أو حساب 446" منخرطون وحسابات مرتبطة- دائنون"؛

- حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية:

- مآل الديون القديمة التي لم يتم أداؤها من طرف الحزب وقدرها 776.400,00 درهم عند نهاية سنة 2017؛
- تزويد الصندوق بمبلغ قدره 440.000,00 درهم مقتطع من رؤوس الأموال الذاتية؛
- مراقبة الصندوق تسفر أحيانا عن وجود رصيد دائن، وهو ما لا يمكن الخبير المحاسب من التأكد من شمولية الصندوق؛
- الأداء نقدا عبر الصندوق لنفقات يتجاوز مبلغها 10.000درهم؛

- حزب المؤتمر الوطني الاتحادي: صحة وشمولية مبالغ واجبات الانخراط؛
- حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي: تسجيل مبالغ الانخراطات على مستوى المحاسبة في غياب أي معلومات تخص قائمة المنخرطين ومبالغ الانخراطات الواجب أداؤها؛

- أربعة (04) أحزاب قدمت تقارير خبراء محاسبين لم تراع المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي والمحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب:

- حزبان (02) قدما تقريري خبيرين محاسبين لم يتم وضعهما وفق نماذج التقارير الملحقة بالمعيار المذكور، والذي يلزم الخبراء باحترام نماذج التقارير الملحقة بالدليل المذكور، وإذا استدعت وضعية معينة أي تغيير في الصيغة، يجب وضع طلب ترخيص بشأنه لدى الهيئة سالفة الذكر، ويتعلق الأمر بكل من حزب العدالة والتنمية وحزب النهضة؛
- حزبان (02) قدما تقريري خبيرين محاسبين اكتفيا بالإشهاد بأن القوائم التركيبية " **تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب**" دون أن يشهدا " **بأنها تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه وفائضه أو خصاصه**"، ويتعلق الأمر بكل من حزب الاستقلال وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية؛

- أربعة (04) أحزاب قدمت حساباتها السنوية دون تقديم تقرير الخبير المحاسب وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحسابات المذكورة، ويتعلق الأمر بحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب العهد الديمقراطي وحزب الإصلاح والتنمية وحزب النهج الديمقراطي.

يشار في هذا الصدد إلى أن حزب الإصلاح والتنمية قدم تقريرا لخبير محاسب مقيد في جدول الخبراء المحاسبين بهيئة دولية، وبالتالي اعتبر المجلس أنه لم يتم الإشهاد بصحة الحساب السنوي من طرف خبير محاسب مقيد في جدول الهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين تطبيقا للمادة المشار إليها أعلاه.

3. حول الوثائق المكونة للحسابات المقدمة

لوحظ بشأن الوثائق المكونة للحسابات السنوية المدلى بها للمجلس أن:

- أربعة (04) أحزاب لم تقدم كل الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية والمنصوص عليها في القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر، ويتعلق الأمر بحزب الاتحاد الدستوري وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب الإصلاح والتنمية وحزب النهج الديمقراطي؛

- حزبين (02) لم يقدما للمجلس جرد مستندات الإثبات المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، ويتعلق الأمر بحزب النهج الديمقراطي وحزب العهد الديمقراطي، إذ لم يقدم هذا الأخير الجرد المتعلق بنفقات الأسدس الثاني من سنة 2017 وكذا الكشوفات البنكية.

4. حول مسك المحاسبات

همت الملاحظات المتعلقة بمسك المحاسبة بشكل أساسي النقط التالية:

- أن عشرة (10) أحزاب قامت بمسك محاسباتها وفق الدليل العام للمعايير المحاسبية دون مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بحزب الاتحاد الدستوري وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الإنصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الشورى والاستقلال وحزب النهضة وحزب النهج الديمقراطي؛

- أن ستة (06) أحزاب اكتفت على مستوى حساب "التمويل العمومي"، باحتساب حاصل الفرق بين مجموع مبالغ الدعم الممنوحة لها والمبالغ التي قامت بإرجاعها إلى الخزينة، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[13] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب الذي يمنع أي عملية مقاصة[14] بين المبالغ، ويتعلق الأمر بحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الإنصاف وحزب النهضة والفضيلة وحزب النهضة وحزب الإصلاح والتنمية وحزب الوسط الاجتماعي؛

- أن تسعة (09) أحزاب المطالبة بإرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة لم تقم بتنزيل هذه المبالغ بحساب الموازنة رقم 445 "الدولة - دائنة"، ويتعلق الأمر بحزب الاستقلال وحزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الحركة الشعبية وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب التقدم والإشتراكية والحزب الاشتراكي الموحد وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية؛

- أن الحزب الاشتراكي الموحد قام بتنزيل مجموع الدعم الممنوح له (585.937,50 درهم) في حسابات التسوية بالخصوم[15] دون أن يتم تصفيتها في آخر الدورة المحاسبية كما يقتضي ذلك الدليل العام للمعايير المحاسبية؛

13- Principe de clarté
14 - Compensation
15 - Comptes de régularisation passif

- أن حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية لم يقم بترحيل نفس أرصدة الدورة المحاسبية عن سنة 2016 بخصوص حسابي " أموال ذاتية" و "البنوك والخزينة والشيكات البريدية"، وهو ما يخالف قاعدة "عدم المساس بالموازنة[16] المنصوص عليها في الدليل العام للمعايير المحاسبية الذي يقتضي أن موازنة افتتاح السنة هي موازنة الختام برسم السنة الماضية، دون إدخال أي تصحيحات أو تعديلات على هذه الأرصدة؛

- أن حزب الديمقراطيون الجدد لم يقم بوضع الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[17] وفق النماذج الواردة بالقانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية والمشار إليها بالملحق رقم 2 للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الإقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430(23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛

- أن أربعة (04) أحزاب لم تقم بإدراج بعض الموارد أو المصاريف المتعلقة بالدورة المحاسبية المعنية على مستوى حساب العائدات والتكاليف وهوما يخالف قاعدة الشمولية[18]، حيث أن الحزب ملزم بإدراج كل العمليات المنجزة خلال السنة في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا، ونخص بالذكر:
  - حزب الوحدة والديمقراطية بمبلغ قدره 691.285,29 درهم برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر2016؛
  - حزب الأمل بمبلغ دعم قدره 241.935,49 درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي للحزب ومبلغ إجمالي قدره 320.000,00 درهم يخص نفقات تنظيم المؤتمر المذكور؛
  - حزب الخضر المغربي: بمبلغ دعم قدره 388.452,11 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر2016 ومبلغ قدره 679.480,26 درهم قام الحزب بإرجاعه إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015؛
  - حزب العدالة والتنمية بمبلغ قدره 105.000,00 درهم برسم دعم الدولة الممنوح له لتشجيع تمثيلية النساء.

5. حول فحص صحة النفقات

بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2017 ما يعادل 138,43 مليون درهم، وقد لوحظ أن نفقات بمبلغ إجمالي قدره 7,68 مليون درهم كانت موضوع ملاحظات من طرف المجلس، مقابل 9,79 مليون درهم سنة 2016 و9,28 مليون درهم سنة 2015.

وتوزعت النفقات موضوع ملاحظات المجلس بين نفقات لم يتم بشأنها تقديم أي وثائق إثبات وأخرى تم بشأنها تقديم وثائق إثبات لكنها غير كافية وأخيرا نفقات تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب.

وبلغ مجموع النفقات التي لم يتم بشأنها تقديم أي وثائق إثبات خلال هذه السنة ما قدره 7,22 مليون درهم أي ما يعادل 12,46% من مجموع نفقات التسيير، مقابل ماقدره 1,64 مليون درهم سنة 2016 و1,45 مليون درهم سنة 2015، بينما بلغ مجموع النفقات التي تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية ما قدره 0,11 مليون درهم أي ما يعادل 0,20 % من مجموع نفقات التسيير، مقابل ما مجموعه

16 - Règle d'intangibilité du bilan
17 - Tableaux de l'ETIC.
18 - Exhaustivité des écritures

7,89 مليون درهم سنة 2016 و7,35 مليون درهم سنة 2015، وأخيرا بلغت النفقات التي تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب ما يناهز 0,35 مليون درهم، أي ما يعادل 0,61 % من مجموع نفقات التسيير، مقابل ماقدره 0,27 مليون درهم سنة 2016 و0,48 مليون درهم سنة 2015 .

ويبرز الجدول التالي نتائج فحص وثائق الإثبات المدلى بها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2017:

جدول رقم 14: نتائج فحص الوثائق المدلى بها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2017

(بالدرهم)

الأحزاب السياسية	مجموع تكاليف التسيير	نفقات لم يتم بشأنها تقديم أية وثيقة إثبات (1)		نفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية[19] (2)		نفقات تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب (3)		المجموع (1+2+3)	
		المبلغ	النسبة من مجموع نفقات التسيير	المبلغ	النسبة من مجموع نفقات التسيير	المبلغ	النسبة من مجموع نفقات التسيير	المبلغ	النسبة من مجموع نفقات التسيير
حزب العهد الديمقراطي	312 330,51	207 130,51	66,32%					207 130,51	66,32%
حزب الاستقلال	10 986 703,47	6 756 834,00	61,50%	72 000,00	0,66%			6 828 834,00	62,16%
حزب النهضة والفضيلة	503 950,25	70 000,00	13,89%			80 848,30	16,04%	150 848,30	29,93%
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	443 681,64	74 812,62	16,86%					74 812,62	16,86%
الحزب الاشتراكي الموحد	497 512,25	82 640,00	16,61%					82 640,00	16,61%
حزب الإنصاف	541 708,91					72 811,44	13,44%	72 811,44	13,44%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	519 543,54					60 115,41	11,57%	60 115,41	11,57%
حزب الإصلاح والتنمية	365 233,79			42 534,00	11,65%			42 534,00	11,65%
حزب الوسط الإجتماعي	322 010,35					11 687,34	3,63%	11 687,34	3,63%
حزب المجتمع الديمقراطي	382 656,62					8 921,73	2,33%	8 921,73	2,33%
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	476 219,96					2 176,28	0,46%	2 176,28	0,46%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	380 798,96					1 390,45	0,37%	1 390,45	0,37%
حزب التجمع الوطني للأحرار	15 925 948,18					57 050,23	0,36%	57 050,23	0,36%
حزب العدالة والتنمية	**26 268 647,74**	27 400,00	0,10%			56 101,84	0,21%	83 501,84	0,32%
المجموع	**57 926 946,17**	**7 218 817,13**	**12,46%**	**114 534,00**	**1,92%**	**351 103,02**	**0,61%**	**7 684 454,15**	**13,27%**

19 - تشمل النفقات التي اقتصر دعم صرفها على فاتورات لا تتضمن جميع البيانات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة أو سندات طلب أو سندات تسليم أو سندات لأجل أو وضعيات أو وصولات بالتوصل بمبالغ ...

6. حول كيفية أداء النفقات

سجل المجلس في هذا الإطار، أن خمسة (5) أحزاب قامت برسم سنة 2017، بأداء بعض النفقات نقدا رغم أن مبلغ كل منها يساوي أو يتجاوز 10.000 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والتي تنص على أنه "**يجب أن يتم كل إنجاز لنفقة لفائدة حزب سياسي يساوي أو يفوق مبلغها 10.000 درهم بواسطة شيك**".

وبلغت هذه النفقات خلال هذه السنة ما مجموعه 0,93 مليون درهم مقابل ما يناهز 4,95 مليون درهم سنة 2016 وما قدره 0,30 مليون درهم سنة 2015، ويتعلق الأمر بالأحزاب السياسية التالية:

جدول رقم 15: قائمة الأحزاب السياسية التي قامت بأداء نقدا نفقات يتجاوز مبلغها 10.000 درهم (الدرهم)

الأحزاب السياسية	مجموع النفقات موضوع الملاحظة
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	387 800,00
حزب الإصلاح والتنمية	365 233,79
حزب جبهة القوى الديمقراطية	128 067,00
حزب التجمع الوطني للأحرار	33 042,00
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	20 000,00
المجموع	**934 142,79**

التوصيات

من خلال تدقيق حسابات الأحزاب السياسية وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2017، يعيد المجلس تقديم توصياته لكل من السلطات الحكومية المختصة والأحزاب السياسية بهدف تحسين تدبيرها المالي والمحاسباتي:

فيما يخص السلطات الحكومية المختصة

1. **الحرص على أن ترجع الأحزاب السياسية إلى الخزينة المبالغ غير المستحقة أو غير المستعملة أو التي لم يتم الإدلاء بشأنها بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية وكذا المبالغ غير المستعملة برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير، و اتخاذ الإجراءات اللازمة، عند الاقتضاء، في حق الأحزاب التي لم تقم بعد بهذا الإجراء القانوني؛**
2. **حصر أصناف النفقات التي يمكن تمويلها بواسطة الدعم العمومي الممنوح للأحزاب للمساهمة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية؛**
3. **العمل على إعداد لائحة الوثائق التبريرية بالنسبة لكل صنف من نفقات الأحزاب؛**
4. **العمل على تنظيم دورات تكوينية لفائدة الأطر الإدارية للأحزاب بغرض تيسير استعمالها للمخطط المحاسبي الموحد وإعداد دليل للمساطر المحاسبية ونظام معلوماتي مشترك بين الأحزاب السياسية، وذلك كما هو منصوص عليه في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر.**

فيما يخص الأحزاب السياسية

5. **العمل على تقديم كل الوثائق المكونة للحسابات السنوية في الآجال المقررة في القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والحرص على الإشهاد بصحة الحسابات المدلى بها وفق مقتضيات القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر ووفق المعيار 5700 من "دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" للهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين وذلك بهدف تحقيق مزيد من الشفافية في الحسابات المالية؛**
6. **العمل على مسك محاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
7. **احترام مقتضيات المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية فيما يخص تفصيل دفتر اليومية[20] ودفتر الأستاذ[21] إلى عدة دفاتر مساعدة[22] من أجل توثيق العمليات المحاسبية المنجزة مع الهياكل المحلية، وفي حالة لا مركزة محاسبة الأحزاب ينبغي على هذه الهياكل مسك محاسبتها طبقا لمقتضيات هذا المخطط المحاسبي.**

20 - Journal
21 - Grand livre
22 - Journaux auxiliaires

الجزء الثالث: النتائج الخاصة بكل حزب سياسي

يعرض المجلس في هذا الجزء لنتائج تدقيق الحسابات السنوية وفحص صحة النفقات الخاصة بكل هيئة سياسية.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن ترتيب الأحزاب السياسية يستند إلى أهمية مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير الممنوح لها على ضوء النتائج المحصل عليها خلال إقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

حزب العدالة والتنمية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب العدالة والتنمية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 40.975.407,32 درهم، وتشمل أساسا:

- مبلغ واجبات الانخراط والمساهمات: 21.673.282,75 درهم (52,89%)؛
- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 15.816.818,66 درهم (38,60%). للإشارة فقد سجل مبلغ الدعم المذكور هذه السنة ارتفاعا ناهز 25,62 % مقارنة مع السنة الماضية؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد يومي 9 و10 ديسمبر 2017: 3.147.676,42 درهم (7,68%).

يشار إلى أن الحزب قدم أمري تحويل مؤرخين في 8فبراير 2019 بمبلغ إجمالي قدره 1.874.350,02 درهما إلى حساب الخازن الوزاري لدى وزير الداخلية والذي يمثل المبلغ الذي استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها في إطار مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للحزب بمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 42.936.527,45 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 26.268.647,74 درهم (61,18%) مقابل 19.188.092,69 درهم سنة 2016 و21.460.770,65 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 10.192.744,00 درهم (23,74%)؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 6.475.135,71 درهم (15,08%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 9 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 8 فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن تقرير الخبير المحاسب لم يتم وضعه وفق نموذج التقرير الملحق بالمعيار 5700 من دليل "معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب، الذي يلزم الخبراء باحترام نماذج التقارير الملحقة بالدليل المذكور وينص على أن أي استثناء أوجبته وضعية معينة، يستلزم وضع طلب الترخيص بشأن ذلك لدى هيئة الخبراء المحاسبين[23].

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أنه " **تمت مو افاة المجلس بالتقرير المفصل كما تسلمه الحزب من الخبير المحاسب ...**".

وجب التذكير أن موضوع الملاحظة يخص عدم وضع تقرير الخبير المحاسب وفق النموذج الملحق بالمعيار 5700 من دليل "معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" وهو ما لم تتم الإجابة عليه.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن حساب "التمويل العمومي" على مستوى حساب العائدات والتكاليف لا يتضمن مبلغا قدره 105.000,00 درهم الذي تسلمه الحزب بتاريخ 20 سبتمبر 2017 كدعم لتشجيع تمثيلية النساء.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الدعم المذكور" **لم يتم إدراجه سهوا وسيتم تدارك الأمر بالحساب السنوي للحزب برسم سنة 2018**".

حول فحص الموارد

لوحظ أن موارد الحزب شملت فوائد وعائدات مالية بمبلغ إجمالي قدره 171.223,05 درهم رغم أنها لا تندرج ضمن الموارد المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن" **هذه الموارد عبارة عن فو ائد ناتجة عن الحساب الجاري للحزب بالخزينة، وليست مرتبطة بتوظيف لأموال الحزب، ولا يتم تحصيلها بإرادة منه ولا تدخل في إطار سياساته المالية، إذ تقوم الخزينة بتحويلها إلى حساب الحزب بوتيرة نصف سنوية بدون طلب منه، وقد اتخذ المؤتمر الوطني الخامس للحزب قرارا يمنع استعمال هذه الموارد في تدبير شؤون الحزب، ويقضي القرار المذكور بإحداث حساب خصوصي يسمى "حساب دعم الهيئات الشعبية وذوي الاحتياج" تشكل هذه الفو ائد الموارد الخاصة به. حيث توجه هذه المبالغ لدعم بعض أنشطة الجمعيات التي تتقدم بطلب الدعم، إضافة إلى تقديم إعانات لبعض الحالات الاجتماعية في**

23 - « il est impératif de respecter, pour chaque circonstance, le rapport modèle prévu à cet effet figurant en annexe. Toute dérogation rendue nécessaire par une situation jugée particulière doit faire l'objet d'une demande d'autorisation auprès du conseil »

وضعية صعبة كما يتبين ذلك من خلال الوثائق المبررة. ونعمل ابتداء من سنة 2014 على تجميع هذه النفقات في تقرير خاص يرفق مع تقرير الحساب السنوي".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية ذات الصلة.

حول فحص صحة النفقات

- لوحظ أن الحزب قام بأداء نفقات بمبلغ إجمالي قدره 27.400,00 درهم دون أن يتم بشأنها تقديم أي وثائق إثبات في شكل فاتورات أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة ولاسيما القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك (المادة 4) ومدونة الضرائب (المادة 145)؛

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أنه" **تعذر الحصول على وثائق الإثبات ...**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

- كما لوحظ أنه لتبرير أداء مصاريف الهاتف بمبلغ قدره 1.986,57 درهم وكذا مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ 54.115,27 درهم بفاتورات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وضمن جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب "**يجد صعوبات في إقناع مالكي العقارات المكتراة في المساعدة على القيام بإجراءات تحويل الاشتراكات باسم الحزب. لكنه لازال يعمل على تسوية هذا الملف**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

حزب الأصالة والمعاصرة

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الأصالة والمعاصرة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 15.970.237,80 درهم، وتتكون من:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 12.626.660,37 درهم (79,06%). للإشارة فقد سجل مبلغ الدعم المذكور هذه السنة ارتفاعا عادل 99,36 % مقارنة مع السنة الماضية؛
- عائدات غير جارية: 1.955.767,43 درهم (12,25 %)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 1.387.810,00 درهم (8,69%).

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 15.095.568,78 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 14.598.385,99 درهم (96,71%) مقابل ما قدره 12.473.283,04 درهم سنة 2016 و8.835.273,89 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 497.182,79 درهم (3,29 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

لم تسفر عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن أية ملاحظة.

حزب الاستقلال

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الاستقلال حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يعادل 15.444.198,54 درهم، وتتكون من:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 6.320.783,21 درهم (40,93%). للإشارة فقد سجل مبلغ الدعم المذكور هذه السنة تراجعا قارب 12,65% مقارنة مع السنة الماضية؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد من 29 سبتمبر إلى غاية فاتح أكتوبر 2017: 3.617.987,83 درهم (23,43%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 3.246.627,50 درهم (21,02%)؛
- موارد استغلال أخرى: 2.258.800,00 درهم (14,62%).

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 20.242.363,92 درهم، وتتوزع أساسا بين:

- تكاليف التسيير: 10.986.703,47 درهم (54,27%) مقابل ما قدره 12.666.072,72 درهم سنة 2016 و11.358.021,03 درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 9.230.080,45 درهم (45,60%)؛

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 4 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ إلى الخزينة لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 6.703.448.00 درهم، سبق أن صرح المجلس أنه لم يتم بشأنه الإدلاء بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص

عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451 [24]، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر. ويتوزع المبلغ المشار إليه بين:

- نفقات بمبلغ إجمالي قدره 1.241.000.00 درهم تتعلق بالدعم المقدم للمترشحين الجماعيين، إذ لوحظ أنه لتبرير صرف هذا المبلغ، أدلى الحزب فقط بلائحة تضم أسماء المترشحين المستفيدين والمبلغ المقدم لكل منهم، اما بالنسبة للمترشحين المستفيدين، فإن البعض منهم لم يودع لدى المجلس جردا بمصاريف حملاتهم الانتخابية، والبعض الآخر لم يبرر مجموع مبلغ الدعم المتوصل به؛
- نفقة بمبلغ إجمالي قدره 5.462.448,00 درهم تتعلق بالمبالغ التي تم تحويلها من طرف الحزب إلى مفتشياته لأداء مصاريف حملته الانتخابية على المستوى المحلي، إذ لوحظ أن:
  - مبلغا إجماليا قدره 4.340.655,00 درهم يتعلق بتقديم دعم مالي للمترشحين الفرديين تم إثبات صرفه فقط بوصولات استلام دون تقديم وثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم 2.15.451 سالف الذكر؛
  - مبلغا إجماليا قدره 544.793,00 درهم بهم مصاريف تم أداؤها على المستوى المحلي ولم يتم دعمها بأي وثائق إثبات؛
  - مبلغا قدره 215.000,00 درهم تم احتسابه مرتين ضمن مصاريف الحملة الانتخابية (على مستوى مصاريف المفتشيات المحلية للحزب وكذا على مستوى دعم المترشحين الجماعيين)؛
  - مبلغا إجماليا قدره 362.000,00 درهم تم إرجاعه إلى الحساب البنكي للحزب من طرف بعض مفتشيه، أي أن الأمر يتعلق بمبلغ لم يتم استعماله، ورغم ذلك تم احتسابه ضمن مصاريف الحملة الانتخابية للحزب.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني " ...**أنه بموجب القانون ومختلف النصوص التنظيمية، يعتبر أن مذكرات التفاهم الموقعة من لدن مدير المقر المركزي للحزب والمرشح وكيل اللائحة وكذا المحضر الداخلي بخصوص مبلغ المساهمة لكل مرشح، يشكلون وثائق دالة تبرر المصاريف التي يشير إليها المجلس. وهذه النفقات يتم تبريرها عن طريق الإدلاء بوثائق توقع على الأقل من طرف مسؤولين اثنين من الحزب. وقد وقع الحزب اتفاقية مع وكلاء اللوائح توضح أن صرف المبالغ الممنوحة طبقا لمقتضيات المادة الثانية للمرسوم 2.11.609 .... وأن وكلاء اللوائح ملزمون بالإدلاء للمجلس بجميع المستندات الداعمة ... طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 59.11. ومن ناحية أخرى، فإن مفتشي الحزب ... قد استلموا من المرشحين الفرادى ... وصلا يبرر توصلهم بمبلغ 1.000 درهم المقرر سلفا من طرف اللجنة التنفيذية للحزب**". وأضاف كذلك أن" **الفقرة الثانية للمادة 3 من المرسوم 2.15.452 ... تنص على أن المصاريف التي تعذر إثباتها يجب أن تكون موضوع تصاريح بالمصاريف يعدها ويشهد بصحتها ممثلو الأحزاب المعينون لهذا الغرض. إن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية أقر المخطط المحاسبي الذي أتى باستثناءات: "إن بيان النفقات الصغرى المتعلقة بالمصاريف العامة التي يصعب تبريرها بواسطة فواتير مضبوطة (التي يحدد سقفها من طرف الحزب) يمكن تعزيزها بوثائق إثبات داخلية موقعة من طرف مسؤولين حزبيين اثنين قصد إثبات صحة إنجاز الخدمة".**

في هذا الصدد وجب التذكير بما يلي:

24 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛
- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، أشار إلى أنه كاتب جميع وكلاء اللوائح المعنيين لتزويد المجلس بالوثائق المطلوبة وأنه حث مفتشي الحزب على تقديم الفواتير والمستندات الضرورية للمركز العام وأن القيام بهذه العملية يستدعي التماس مدة إضافية لمد المجلس بهذه الوثائق. وأضاف أنه لم يجد أثرا بخصوص المبلغين الأخيرين؛
- أن المجلس لم يتوصل بعد ذلك بأية وثيقة إثبات من طرف الحزب أو من طرف المترشحين؛
- أنه على إثر ذلك، تم إعداد ونشر تقرير بشأن فحص النفقات المذكورة، وطالب المجلس حينها الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر؛
- أن الوثائق المشار إليها ضمن جواب المسؤول الوطني لا يمكن اعتبارها تصاريح بالنفقات الصغرى، وذلك للإعتبارات التالية:
  - أن الأصل في إثبات صرف النفقات هو تقديم فاتورات أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة تكون صادرة عن المورد أو مقدم الخدمة (فاتورات، بيانات أتعاب ...) أو متفقا عليها بين الطرفين (اتفاقيات، صفقات، ...) وليس صادرة عن الحزب ذاته، إلا ما تعلق بالنفقات الصغرى والمشار إليها في الفقرة الثانية من المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451، وهي إمكانية يمكن اللجوء إليها فقط إذا تعذر إثبات صرفها بالوثائق المذكورة؛
  - أن جواب المسؤول الوطني ورد بصيغة عامة وشمل المبالغ المحولة إلى مترشحيه ومفتشياته في مجملها، ولم يقدم تفاصيل بشأن كل نفقة تم إنجازها وأسباب تعذر إثبات صرفها كما سلف الذكر؛
- أن وصولات الاستلام الموقعة من طرف المترشحين تمثل وثائق إثبات عمليات تسليم مبلغ الدعم للمترشحين فقط ولا تثبت صرف النفقات المنجزة، كما أنه لا يمكن لها أن تقوم مقام التصاريح بالنفقات الصغرى.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة المبلغ المشار إليه أعلاه.

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الخبير المحاسب أشار في تقريره إلى أن الحزب يستغل عقارات يعتبرها في ملكيته رغم أن الرسوم العقارية في أسماء بعض الأمناء العامين السابقين وأطر الحزب، واكتفى بالإشهاد بأن القوائم التركيبية " **تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب**" دون أن يشهد " **بأنها تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه وفائضه أو خصاصه**"، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية التي تنص على أن " الأحزاب السياسية تحصر حساباتها سنويا. **ويشهد** بصحتها خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين..." ولما هو منصوص عليه في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 [25].

25 - الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

وفي رده، أشار المسؤول الوطني إلى أن الخبير المحاسب شهد بوضوح أن القوائم التركيبية تعطي صورة صادقة وأعطى ملاحظاته عن الممتلكات وغيرها وإلى أنه ليس هناك نموذج ذو تحرير موحد من طرف القانون.

للتذكير، لم يقدم الحزب أي توضيحات بخصوص ملاحظة الخبير بشأن الوضعية القانونية للممتلكات العقارية للحزب كما أن الإشهاد بصحة الحساب المنجز من طرف الخبير لم يتضمن الإشهاد حول ما إذا كانت القوائم التركيبية تعطي صورة أمينة لأصول ولخصوم الحزب وفائضه أو خصاصه كما هو منصوص عليه في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر وضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب لم يقم بتنزيل مبلغ الدعم الذي لم يتم إرجاعه إلى الخزينة المشار إليه أعلاه بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن **" صرف المبالغ له ما يبرره من مستندات ووثائق ولايعتبربأي حال من الأحوال يدخل في حساب "الدولة دائنة"".**

يجدر التذكير بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب الأخذ بعين الاعتبار مجموع العمليات المحاسبية بما فيها ديون الحزب.

حول فحص الموارد

لوحظ أن الحزب تلقى مداخيل بمبلغ إجمالي قدره 2.258.800,00 درهم عبارة عن عائدات كراء رغم أن هذه المداخيل لا تندرج ضمن موارد الحزب المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية.

وفي معرض جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الحزب **"سبق له أن قام ببناء مقره الجديد ... ولم ترحل الإدارة وفي انتظارذلك تستعمله الشركة التي قامت ببناء المقر مقابل كراء مؤقت.. لتسديد دين بناء..**" وأضاف أنه بالنسبة لمداخيل كراء المنزل فإنها تساعد على التخفيف من عبء المصاريف.

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية ذات الصلة.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ بهذا الشأن:

أ. أن مصاريف تسيير المفتشيات بمبلغ إجمالي قدره على التوالي 6.637.374,00 درهم لم يتم دعمها بأي وثائق إثبات وأن تعويضات مستخدمي المركز العام تم دعمها بلائحة بأسماء المستخدمين تتضمن أسماء أشخاص متوفين يقوم الحزب بصرف تعويضات شهرية لذويهم بمبلغ إجمالي قدره 119.460,00 درهم؛

للإشارة، لم يتم تقديم أي أجوبة أو وثائق إثبات بشأن المبلغين موضوع الملاحظة.

ب. أنه لتبرير نفقات بمبلغ إجمالي قدره 72.000,00 درهم تتعلق بتنظيف مقر الحزب، قدم الحزب فواتير لا تستوفي جميع الشروط القانونية لكونها لا تتضمن رقم القيد في السجل التجاري ورقم القيد في الرسم المهني المنصوص عليهما في القوانين والأنظمة ذات الصلة، ولا سيما القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة (المادة 49) ومدونة الضرائب (المادة 145) والمرسوم رقم 2.12.503 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك (المادة 25).

وفي جوابه، أوضح الحزب أن المبلغ يخص واجبات عمال النظافة سلمت لهم مقابل وصولات تشهد إثبات النفقة.

يجب التوضيح أن موضوع الملاحظة يتعلق بدعم النفقات المعنية بفواتير لا تستوفي جميع الشروط القانونية لكونها لا تتضمن رقم القيد في السجل التجاري ورقم القيد في الرسم المهني المنصوص عليهما في القوانين والأنظمة ذات الصلة.

وللإشارة، فوصولات التسلم المقدمة غير موقعة من طرف المستفيدين وتم تقديمها من طرف الشركة التي قدمت الفواتير المذكورة.

حزب التجمع الوطني للأحرار

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب التجمع الوطني للأحرار حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 27 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة 24.198.563,48 درهم، وتشمل أساسا:

- واجبات الانخراط والمساهمات: 14.536.000,00 درهم (60,07 %)؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 5.456.952,41 درهم (22,55 %). للإشارة فقد سجل الدعم المذكور هذه السنة تراجعا ناهز 18,60 % مقارنة مع السنة الماضية؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد من 19 إلى غاية 21 ماي 2017: 3.352.034,21 درهم (13,85%).

تجدر الإشارة إلى أن الحزب قام بإرجاع المبالغ التالية إلى الخزينة:

- خلال سنة 2017: مبلغين غير مستعملين قدرهما على التوالي 1.000.000,00 درهم و812,93 درهم، برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية المتعلقة باقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية؛
- خلال سنة 2018: مبلغ غير مستعمل قدره 917.552,05 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية المتعلقة بنفس الاقتراع المشار إليه أعلاه.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما يعادل 24.747.785,51 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 15.925.948,18 درهم (64,35 %) مقابل 17.648.773,90 درهم سنة 2016 و7.160.687,05 درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 8.376.832,26 درهم (33,85 %)؛
- اقتناء أصول ثابتة: 445.005,07 درهم (1,80 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 4 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ فاتح فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 أكتوبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 401.267,21 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، باعتبار أنه حاصل الفرق بين المبلغ الذي تسلمه الحزب (26.717.889,41 درهم) والمبلغ الذي صرح بصرفه (26.316.622,20 درهم).

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب سبق أن " **اقترح إرجاع مبلغ 184.808,57 درهم وأن المبلغ 216.458,57 درهم سلم للسيد ... الفائز بمقعد نيابي إثر انتخاب جزئي وأن الحزب الذي فقد المقعد هو الذي يجب أن يطالب بإرجاع هذا المبلغ** ".

في هذا الصدد وجب التذكير بما يلي:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛

- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، أشار إلى أنه "**تعذر على الحزب التصريح بالباقي لأنه لم يتمكن من التوفر في حينه على مستندات الإثبات لهذا المبلغ**"، ولم يقدم للمجلس أي وثيقة إثبات صرف المبلغ المذكور أو ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة؛

- أن المجلس قام في هذا الصدد بإعداد تقرير ونشر خلاصة له خلال شهر أكتوبر 2013 وتمت مطالبة الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي سالف الذكر رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.11.609[26]؛

- أن المسؤول الوطني، ضمن رده على الملاحظة الموجهة إليه بمناسبة تدقيق الحسابات السنوية الآتية:
  - سنة 2012: صرح أن الحزب " **لم يتمكن من تبرير هذا المبلغ واحتفظ به لكن جزءا منه استعمل عند اعادة الانتخابات في عدد من الدوائر سنة 2013 وصرف ما مجموعه 200.000,00 درهما لفائدة أربعة مرشحين. وأما المبلغ الباقي فسيتم تحريره عندما يتم الموافقة على تقارير المنسقين حول هذه الانتخابات الجزئية**"؛
  - سنة 2013: أوضح أن" **مبلغ 200.000,00 درهم تم صرفه لأربعة مرشحين في الانتخابات الجزئية وهم السادة (...). هذا الأخير حصل على مقعد فتم صرف مبلغ 166.458,57 درهم لصالحه. وبهذا يكون مجموع ما صرف من المبلغ هو: 366.458,57 درهم والباقي هو: 34.808,57 درهما**"؛

26 - الصادر في 25 أكتوبر 2011 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

- سنة 2014: أكد أن الحزب "**سبق له أن أجاب بأن مبلغ 366.458,57 درهم صرف لأربعة مترشحين لانتخابات جزئية لملأ مقاعد تم التباري عليها بعد صدور أحكام قضائية. ومن بين الأربعة حصل أحدهم على مقعد نيابي وصرف له الحزب ما مجموعه 216.458,57 درهم. وبما أن مبلغ الدعم لهذا المقعد استفاد منه حزب آخر وتم إسقاطه، فإن الحزب هو الملزم بإرجاع المبلغ. وإذ يقر الحزب بأن المبالغ التي صرفت للمترشحين الآخرين الذين رسبوا وجب إرجاعها للدولة، يقترح على المجلس الموقر احتساب فقط 184.808,57 درهم كمبلغ يجب إرجاعه**"؛

- سنتي 2015 و2016: أعاد المسؤول الوطني نفس الجواب الذي قدمه بمناسبة تدقيق الحساب السنوي 2014؛

- أن المادة 34 من القانون التنظيمي 29.11 المشار إليه سلفا تنص على أن "**... الدولة تساهم في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الاحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة ...**"، وبالتالي فإن دعم الدولة الممنوح للأحزاب السياسية بمناسبة الإقتراع المذكور يقتصر فقط على المساهمة في تمويل الحملات المتعلقة بالانتخابات العامة ولا يطال بأي حال من الأحوال الحملات المتعلقة بالانتخابات الجزئية.

وعليه، وحيث إن مجموع مبلغ الدعم المذكور لم يتم صرفه للمترشحين بمناسبة الانتخابات العامة برسم الاقتراع المذكور، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.11.609 سالفي الذكر، فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة مجموع المبلغ المشار إليه (401.267,21 درهم).

حول عدم إرجاع مبلغ إلى الخزينة لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 أكتوبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا إجماليا قدره 403.559,70 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه لم يتم تقديم أي وثائق تثبت صرفه فعليا للمترشحين بمناسبة الإقتراع المذكور.

وفي رده، أكد المسؤول الوطني " **أن الحزب يقترح ارجاع مبلغ 48.129,12 درهم، أما المبلغين 236.458,75 درهم و118.972,01 درهم، فإنهما يخصان مترشحين اثنين ...**".

في هذا الصدد، وجب التذكير بما يلي:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛
- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، التزم "**بالإدلاء بالوثائق المتبقية أو التصريح بعدم التمكن من تسليم المبالغ المتبقية لأصحابها**"، ولم يقدم للمجلس أي وثيقة إثبات صرف المبلغ المذكور أو ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة؛
- أن المجلس قام في هذا الصدد بإعداد تقرير ونشر خلاصة له خلال شهر أكتوبر 2013 وتمت مطالبة الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.11.609 سالف الذكر؛
- أن المسؤول الوطني، ضمن رده على الملاحظة الموجهة إليه بمناسبة تدقيق الحسابات السنوية الآتية:
  - سنة 2012، أوضح أنه تم" **رصد المبلغ لخمسة مرشحين، لم يتمكن الحزب من تسليمه لهم، إما لعدم الرد عليه ... أو لعدم الموافقة على ما رصد ...**"؛

- سنة 2013، أكد أن " **من هذا المبلغ، تم صرف 236.458,57 درهم لمرشح الحزب الذي لجأ إلى القضاء بعد انتخابات 2011 الذي أنصفه وأصبح نائبا برلمانيا ... كما تم صرف مبلغ 118.972,01 درهم لمرشح آخر لم يتمكن الحزب من تسليمه له في الحين. وبذلك يكون مجموع ما صرف من مبلغ 403.559,70 درهم هو: 355.430,58 درهم، والباقي هو 48.129,12 درهم** ";
- سنوات 2014 و2015 و2016، أعاد نفس الجواب الذي قدمه بمناسبة تدقيق الحساب السنوي 2013.

- أن المبلغ 236.458,57 درهم والمبلغ 118.972,01 درهم المشار إليهما، قد تم صرفهما للمترشحين على التوالي بواسطة شيكين بتاريخ 23 فبراير و30 يونيو 2015، أي بتاريخ لاحق لتاريخ إعداد تقرير المجلس حول فحص النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور ونشر خلاصة له خلال شهر أكتوبر 2013؛

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.11.609 سالفي الذكر، فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة مجموع المبلغ المشار إليه (403.559,70 درهم).

حول عدم إرجاع مبلغ إلى الخزينة استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا إجماليا قدره 2.752.656,16 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها، إذ قام الحزب بخصم هذا المبلغ من الدعم الذي قدمه للمترشحين والاحتفاظ به في الحساب البنكي للحزب واحتسابه كهبة لفائدة الحزب.

للتذكير، لقد سبق للمجلس أن حدد هذا المبلغ في 4.671.021,14 درهم، وقدم الحزب بعد ذلك ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغين قدرهما 1.000.000,00 درهم و812,93 درهم خلال سنة 2017 ومبلغ 917.552,05 درهم خلال سنة 2018.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب " **قام بارجاع مبلغ 1.917.552,05 درهم، ولم يتبق إلا مبلغ 2.752.656,16 درهم**".

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، يكون الحزب مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة المتبقى من المبلغ المذكور (2.752.656,16 درهم).

حول عدم إرجاع مبلغ إلى الخزينة استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا إجماليا قدره 1.400.000,00 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها، إذ قام الحزب بخصم هذا المبلغ من الدعم الذي قدمه للمترشحين واحتسبه كهبة لفائدة الحزب.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن " **هذا المبلغ يعتبر هبة من المترشحين الفائزين .... وعلى الرغم من ذلك، فإن الحزب في اتصال مع وزارة الداخلية من أجل تسوية هذا الأمر...** ".

في هذا الصدد، وجب التذكير بما يلي:

- أن الفقرة الثانية من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، توجب على الأحزاب السياسية أن تستعمل مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية وفق الشكليات المحددة بموجب نص تنظيمي للغايات التي منحت من أجلها، ومن بين هذه الغايات ما نصت عليه المادة الأولى من المرسوم رقم 2.15.451 المذكور كتقديم دعم مالي للمترشحين، شريطة أن يكون هذا الدعم على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات منزلة النفقات الانتخابية؛
- أن المجلس قام بإعداد ونشر تقرير في هذا الصدد وطالب الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، يكون الحزب مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مجموع المبلغ المذكور (1.400.000,00 درهم).

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب اكتفى بتنزيل مبلغ 3.670.208,21 درهم بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة"، أي حاصل الفرق بين مبلغ 4.671.021,14 درهم وما تم إرجاعه إلى الخزينة خلال سنة 2017 (مبلغي 1.000.000,00 درهم و812,93 درهم) المشار إليهما سلفا، كما أنه لم يقم بتنزيل بنفس الحساب مبالغ قدرها 401.267,21 درهم و403.559,70 درهم و1.400.000,00 درهم المشار إليها أعلاه.

وضمن جوابه، أوضح المسؤول الوطني أنه "**تم تنزيل مبلغ 1.400.000,00 درهم بحساب – المخصصات (Provisions) خلال السنة المالية 2018**".

إلا أنه يتعين على الحزب تنزيل كل المبالغ المطالب بإرجاعها إلى الخزينة بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

حول فحص الموارد

لوحظ أن موارد الحزب شملت فوائد وعائدات مالية بمبلغ إجمالي قدره 83.277,151 درهم رغم أنها لا تندرج ضمن الموارد المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أنهذا المبلغ "**يتعلق بحساب الحزب المفتوح لدى الخزينة التي تمنح فوائد على كل حساب جاري مفتوح لديها**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية ذات الصلة.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لتبرير مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 48.650,23 درهم وضريبة بمبلغ قدره 8.400,00 درهم، تم تقديم وثائق إثبات في غير اسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي رده، أشار المسؤول الوطني إلى أنه فيما يخص استهلاك الماء والكهرباء،"**لم يتمكن الحزب من تسجيل العدادات في اسمه إلا خلال شهر غشت 2018** " أما بخصوص مبلغ 8.400,00 درهم فقد "**وعدت مصلحة الضرائب بتغيير اسم المعني بالأمر**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

حول كيفية أداء النفقات

لوحظ أن أحد منسقي الحزب قام بأداء نقدا فاتورتين بمبلغين قدرهما على التوالي 14.982,00 درهم و18.060,00 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 السالف الذكر التي تنص على أنه "يجب أن يتم كل إنجاز لنفقة لفائدة حزب سياسي يساوي أو يفوق مبلغها 10.000 درهم بواسطة شيك".

وفي معرض جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن منسق الحزب المعني بالأمر "**استخلص مبلغ الشيك، و أنه لا يمكنه أداء الفاتورتين المتعلقتين بمصاريف تخص الحزب بواسطة شيك باسمه**".

للتذكير فإن المقتضيات القانونية تلزم تسديد المبالغ التي تفوق 10.000 درهم بواسطة شيك، وإذا تعذر ذلك يتم الأداء بتحويل بنكي، ولم تشر المقتضيات القانونية ذات الصلة إلى وجود أي استثناءات.

حزب الحركة الشعبية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الحركة الشعبية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 4.373.845,45 درهم، وتتوزع أساسا بين:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 4.114.765,39 درهم (94,08 %). للإشارة فقد سجل مبلغ الدعم المذكور هذه السنة تراجعا قارب 7,35 % مقارنة مع السنة الماضية؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 233.920,00 درهم (5,35 %).

وتجدر الإشارة إلى أن الحزب قام خلال سنة 2017 بإرجاع ما مجموعه 438.365,56 درهم إلى الخزينة، يشمل:

- مبلغ غير مبرر قدره 400.000,00 درهم في إطار مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية ابمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين؛
- مبلغ غير المستعمل قدره 38.365,56 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 4.320.040,31 درهم، وتتكون من:

- تكاليف التسيير: 4.200.564,11 درهم (97,23%) مقابل ما قدره 6.478.246,72 درهم سنة 2016 و7.336.429,42 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 119.476,20 درهم (2,77%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة غير أن المجلس لم يتوصل بأي أجوبة من الحزب. وتخص الملاحظات ما يلي:

حول عدم إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة المبالغ التالية:

- مبلغ دعم قدره 1.452.000,00 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، وهو ما يخالف مقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451[27]؛
- مبلغ دعم قدره 78.000,00 درهم سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه مبلغ غير مبرر برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب لم يقم بتنزيل مبالغ الدعم التي لم يتم إرجاعها إلى الخزينة المشار إليها أعلاه بحساب الموازنة رقم 445 "الدولة - دائنة".

تجب الإشارة إلى أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب الأخذ بعين الاعتبار مجموع العمليات المحاسبية بما فيها ديون الحزب.

حول موارد الحزب

لوحظ أن الحزب تلقى مداخيل بمبلغ قدره 22.750,00 درهم عبارة عن عائدات مالية (فوائد سنة 2017 بشأن وديعة لأجل بمبلغ قدره 1.000.000,00 درهم) رغم أن هذه المداخيل لا تندرج ضمن موارد الحزب المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية.

27 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 26 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 9.740.718,14 درهم، وتتكون أساسا من:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 3.476.519,97 درهم (35,69%). للإشارة فقد سجل مبلغ الدعم المذكور هذه السنة تراجعا فاق 42,84 % مقارنة مع السنة الماضية؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد من 19 إلى غاية 21 ماي 2017: 3.041.281,77 درهم (31,22%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 3.033.450,00 درهم (31,14%).

أما نفقات الحزب، فقد بلغت ما مجموعه 9.285.932,00 درهم، وتشمل أساسا:

- تكاليف التسيير: 5.557.828,32 درهم (59,85%) مقابل ما قدره 5.113.328,35 درهم سنة 2016 و5.572.805,29 درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 3.724.503,68 درهم (40,11%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 4 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 53.550,00 درهم، سبق أن صرح المجلس أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها

في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451[28]، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر؛ ويتوزع المبلغ المشار إليه أعلاه بين:

- نفقة قدرها 15.000,00 درهم متعلقة بمبالغ الدعم المقدمة لبعض المترشحين الجماعيين والجهويين، ولإثبات صرف هذا المبلغ، اكتفى الحزب بتقديم نسخ أوامر تحويل بنكية أو نسخ شيكات، بينما لم يقدم المترشحون المعنيون جردا بمصاريف حملاتهم الانتخابية لدى المجلس؛
- ونفقة بقيمة 38.550,00 درهم تتعلق بالدعم المقدم للمترشحين الفرديين، ولإثبات صرف هذا المبلغ، اكتفى الحزب بتقديم وصولات استلام بدل الإدلاء بوثائق الإثبات المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451 المشار إليه سلفا، وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالفة الذكر.

وبخصوص مبلغ 15.000,00 درهم، أوضح المسؤول الوطني أن المترشح المعني استقال من الحزب وأنه توصل بالمبلغ المذكور عن طريق شيك بنكي؛

أما فيما يتعلق بمبلغ 38.550,00 درهم، قدم المسؤول الوطني فاتورة بمبلغ 20.550,00 درهم وإشهادات بتوصل المترشحين الفرديين من طرف الكتابة الإقليمية (...) بمبلغ 18.000,00 درهم.

في هذا الصدد وجب التذكير بما يلي:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛

- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، أوضح أنه راسل المترشحين المعنيين بالتصريح بنفقاتهم الانتخابية وطلب منهم تقديم الوثائق المثبتة للمجلس الجهوي أو المجلس الأعلى للحسابات غير أنه سجل عدم تجاوبهم، وأضاف أنه نظرا لصعوبة إثبات المصاريف بالعالم القروي، فقد اعتمد المسؤولون الحزبيون محليا على إشهادات موقعة باستلام المبلغ من طرف المترشحين الفرديين؛

- أن المجلس لم يتوصل بعد ذلك بأية وثيقة إثبات من طرف الحزب؛

- أن المجلس قام بإعداد ونشر تقرير بشأن فحص النفقات المذكورة، وطالب الحزب حينها بإرجاع مبلغ الدعم غير المدعم بوثائق إثبات، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر؛

- أن وصولات الاستلام الموقعة من طرف المترشحين تمثل وثائق إثبات عمليات تسليم مبلغ الدعم للمترشحين فقط ولا تثبت المصاريف المنجزة، كما أنه لا يمكن لها أن تقوم مقام وثائق الاثبات المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم 2.15.451

28 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

سالف الذكر التي ألزمت الأحزاب التي تلقت مساهمة الدولة أن تدلي بالوثائق التي تثبت استعمالها للغايات التي منحت من أجلها وحددت هذه الوثائق في فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية، إلا ما تعلق بالنفقات الصغرى المشار إليها في الفقرة الثانية من نفس المادة.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، يكون الحزب مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مجموع المبلغ المذكور (53.550,00 درهم).

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب لم يقم بتنزيل مبلغ الدعم الذي لم يتم إرجاعه إلى الخزينة المشار إليه أعلاه والبالغ قدره 71.050,00 درهم بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

تجب الإشارة إلى أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب الأخذ بعين الاعتبار مجموع العمليات المحاسبية بما فيها ديون الحزب.

حول فحص الموارد

لوحظ أن الحزب تلقى مداخيل لا تندرج ضمن موارد الأحزاب المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية، وتتكون هذه المداخيل من:

- مبلغ قدره 9.120,77 درهم عبارة عن فوائد وعائدات مالية؛
- ومبلغ قدره 52.800,00 درهم يمثل عائدات كراء عقار.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن مبلغ 9.120,77 درهم يمثل فوائد مالية عن المبلغ المودع في حساب جاري مفتوح لدى الخزينة. وبخصوص مبلغ 52.800,00 درهم فيتعلق بعائدات كراء سطح مقر الحزب لاتصالات المغرب لتثبيت جهاز لاقط مقابل سومة كرائية شهرية قدرها 4.400,00 درهم.

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية ذات الصلة.

حزب الاتحاد الدستوري

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الاتحاد الدستوري حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 937.924,71 درهم، وتتكون أساسا من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (99,95%). للإشارة فقد سجل هذا الدعم تراجعا ناهز 72,50 % مقارنة مع السنة الماضية.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 1.874.366,01 درهم، وتشمل أساسا تكاليف التسيير بما مجموعه 1.861.646,01 درهم (99,32%) مقابل ما قدره 4.150.498,66 درهم سنة 2016 و5.065.060,66 درهم سنة 2015؛

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 6 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 28 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن تقرير الخبير المحاسب تضمن مجموعة من التحفظات والتي تعين تقديم تفاصيل بشأنها، ويتعلق الأمر بالنقط التالية:

- عدم احترام مقتضيات المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر عند وضع القوائم التركيبية للحزب؛
- عدم إرفاق القوائم التركيبية المقدمة للخبير قصد الإشهاد بصحتها بقائمة المعلومات التكميلية؛
- اقتصار مهمة الإشهاد على حسابات سنة 2017، وبما أنه لم تتم مراقبة حسابات 2016، فإن الخبير لن يستطيع تأكيد صحة ترحيل أرصدة الدورة المحاسبية السابقة؛
- عدم القيام بجرد ممتلكات الحزب عند نهاية الدورة المحاسبية لسنة 2017؛
- عدم إخضاع أجور العاملين بالحزب لأي اقتطاع برسم الضريبة على الدخل أو واجب التضامن الاجتماعي؛
- عدم وضع التصريح السنوي بالأجور وغياب سجل خاص بأداء الأجور أو العطل المؤدى عنها؛
- عدم استخدام الحسابات الواردة بالمخطط المحاسبي للأحزاب من أجل تصفية حساب للتسوية بمبلغ 70.000,00 درهم حيث تم تنزيل المبلغ "بالحساب الجاري للشركاء" عوض حساب 346"منخرطون وحسابات مرتبطة- مدينون" أو حساب 446" منخرطون وحسابات مرتبطة- دائنون".

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني عن الحزب، أنه سيتم لاحقا تسوية التحفظات التي أثارها الخبير المحاسب.

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم كل الوثائق المكونة للحساب السنوي المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) والمتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية. ويتعلق الأمر بجداول المعلومات التكميلية التالية:

أ.1- مناهج رئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية؛

أ-2- قائمة الاستثناءات؛

أ-3- قائمة تغييرات المناهج؛

ب-2- جدول الأصول الثابتة؛

ب.7- جدول الديون؛

ب.8- جدول الضمانات العينية المقدمة أو المتلقاة؛

ب.9- تعهدات مالية متلقاة أو مقدمة خارج عمليات ائتمان الإيجار؛

ج-1-جدول الهبات والوصايا والتبرعات؛

ج-3-جدول الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات؛

ج-4-جدول الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين في الانتخابات؛

للإشارة فإن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

حول مسك المحاسبة

- لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور و"نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن القوائم التركيبية لسنة 2017 لم يتم وضعها وفق المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وأكد أن الحساب السنوي لسنة 2018 سيتم وضعه وفق المخطط المذكور.

- كما لوحظ أن الحزب ضمن جدول سندات المساهمة معطيات تخص سندات بمبلغ إجمالي قدره 389.500,00 درهم، في حين لم يتم تسجيل أي رصيد بشأن هذه السندات على مستوى دفتر الأستاذ[29] وعلى مستوى الأصول في موازنة الحزب.

وفي رده، أوضح الحزب أنه سيقوم بتسوية وضعية سندات المساهمة خلال سنة 2018.

29 - Grand - livre

حزب التقدم والاشتراكية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب التقدم والاشتراكية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 29 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 2.616.130,38 درهم، وتتكون أساسا من:

- واجبات الانخراط والمساهمات: 1.641.351,00 درهم (62,74 %)؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 937.500,00 درهم (35,84 %). للإشارة فقد سجل الدعم المذكور هذه السنة تراجعا قارب 69,17 % مقارنة مع السنة الماضية.

أما نفقات الحزب فقد ناهزت هذه السنة ما قدره 5.583.265,14 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 5.251.147,81 درهم (94,05%)، مقابل ما قدره 7.442.537,54 درهم سنة 2016 و7.274.479,65 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 332.117,33 درهم (5,95 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 4 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الجواب الذي توصل به المجلس بتاريخ 17 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول عدم إرجاع مبلغ إلى الخزينة لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 88,614.743 درهم، سبق للمجلس أن صرح أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بأي وثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451[30]، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451.

30 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

وضمن جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه:

- بالنسبة للاستحقاقات الجماعية لسنة 2015: توصل الحزب بدعم عمومي قدره 13.029.980,00 درهم، بينما كلفته مبلغا مقدرا ب 15.094.290,69 درهم، الشيء الذي ترتب عنه عجزا ماليا قدره 2.889.716,12 درهم؛
- بالنسبة للاستحقاقات التشريعية لسنة 2016: توصل الحزب بدعم عمومي قدره 9.313.189,545 درهم، بينما كلفته مبلغا مقدرا ب 13.602.067,46 درهم، الشيء الذي ترتب عنه عجزا ماليا قدره 4.288.878,01 درهم؛
- إضافة الى هذا العجز المالي، قام الحزب باللجوء الى قروض بنكية لاقتناء مقرات للحزب حيث تكلفه لتسديدها ما يعادل 2.863.787,40 درهما سنويا؛

وأضاف أنه "**وبالنظر الى الأنشطة التي يقوم بها الحزب على مختلف المستويات ...، والتي تكلفه مصاريف مالية مهمة لا تكفي مداخيله الحالية سواء من دعم الدولة أو من مساهمات أعضائه لتغطيتها، فإنه يلتمس إعفاءه من استرداد المبلغ المذكور للخزينة العامة (614.743,88 درهم) والذي لم يتم تبريره من طرف بعض المنرشحين في الانتخابية الجماعية لسنة 2015 رغم حث الحزب لهم بالقيام بهذا الدور الأساسي والقانوني لتبرير مصاريف حملاتهم الانتخابية**".

وأوضح أن "**الحزب شأنه شأن الأحزاب الأخرى لا يملك سلطة على مرشحيه وخصوصا الذين لم يحالفهم الحظ في الظفر بمقاعد انتخابية رغم استفادتهم من الدعم المالي المخصص لهم ولا سيما أن الحزب قد وافى المجلس بقوائم المرشحين مرفقة بالمبالغ التي توصلوا بها ... وأمام ذلك، واعتبارا لما يعيشه الحزب من أزمة مالية ...، فإنه يلتمس الأخذ بعين الإعتبار هذه الظروف، وقبول الاستعطاف على أساس أن يعمل مستقبلا على تفادي مثل هذه الأخطاء القانونية والعمل على ضبط كل الإجرءات المعمول بها ...**".

في هذا الصدد وجبت الإشارة إلى ما يلي:

- أن وثائق إثبات النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛
- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه على الملاحظة الموجهة إليه حينذاك في هذا الإطار، أكد "**أنه يعمل على أن يوافي المعنيون بالأمر المجلس بالوثائق المتعلقة بحملاتهم الانتخابية**"؛
- أن المجلس لم يتوصل بعد ذلك بأية وثيقة إثبات من طرف الحزب أو من طرف المترشحين المعنيين؛
- أن المجلس قام بإعداد ونشر تقرير في هذا الصدد وطالب الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، فإن الحزب مطالب بأن يرجع المبلغ المذكور إلى الخزينة.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن المبلغ الواجب إرجاعه إلى الخزينة والبالغ 614.743,88 درهم لم يتم تنزيله بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

تجب الإشارة إلى أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب الأخذ بعين الاعتبار مجموع العمليات المحاسبية بما فيها ديون الحزب.

حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 6 أبريل 2018، أي خارج الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة 468.750,00 درهم، وتتكون خصوصا من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تدبيره.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 443.681,64 درهم تخص نفقات التسيير، مقابل مبلغ 600.326,68 درهم عن سنة 2016 و262.477,83 درهم برسم سنة 2015.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 19 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 821.311,41 درهم، سبق للمجلس أن صرح أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451 سالف الذكر، أي حاصل الفرق بين مجموع مبلغ الدعم المقدم للمترشحين (1.278.000,00 درهم) و مبلغ تمويل الحزب لحملته الانتخابية (456.688,59 درهم)، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني على أنه **"لم يتبق في ذمة الحزب أو حساباته شيئ مما يرجعه إلى الدولة، لأن مجموع مصاريف الحملة الانتخابية برسم الانتخابات الجماعية والجهوية بلغ 2.486.985,00 درهم. وبعملية حسابية، عندما يتم خصم مبلغ الدعم (2.030.296,41 درهم) من مجموع المصاريف، سيكون حاصل الفرق هو 456.688,59 درهم"**، وقدم **"نسخة من حساب لجنة مالية الحزب التي سلمها إلى المحاسب ليعتمدها في حساباته مع الفو اتيروالحساب البنكي".**

وفي هذا الصدد، وجب التذكير بما يلي:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛
- أن المسؤول الوطني وضمن جوابه حينئذ على الملاحظة الموجهة إليه قدم إشهادات للمترشحين موقعا عليها وإقرارات بتوصلهم بمساهمة الحزب و أشار إلى أن "... **تلك الاشهادات حجة الحزب الوحيدة على أنهم تسلموا منه مبالغ الدعم ....، كما حرصت لجنة المالية بالحزب على توثيقها وتسليمها للمجلس ... وقد كاتب الحزب المرشحين و اتصل بهم هاتفيا و أكد عليهم تقديم بيانات حملتهم الانتخابية مدعومة بالفواتير والمستندات، ويجهل الحزب حتى اليوم من قام بهذا العمل ومن تخلى عنه، وتبقى المسؤولية على عاتقهم ...**" وأضاف أن " ....**النصوص القانونية لم تتحدث عن تحمل الحزب مسؤولية مترشحيه في حالة عدم الادلاء ببيانات مصاريف حملتهم الانتخابية بل اكتفت بتحديد مسؤولية التقصير إلى المترشحين مع إمكانية التشطيب على الحاصلين على العضوية في الجماعة... أو إحالتهم على القضاء....**"؛

- أن المادة الثالثة من المرسوم 2.15.451 ألزمت الأحزاب التي تلقت مساهمة الدولة أن تدلي بالوثائق التي تثبت استعمالها للغايات التي منحت من أجلها وحددت هذه الوثائق في فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية؛

- أن المجلس قام بإعداد ونشر تقرير بشأن عملية الفحص، وطالب حينها الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر؛

- أن الحزب مطالب بتبرير استعمال مساهمة الدولة وفق الشكليات المحددة كما نصت على ذلك المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المشار إليه سلفا.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، يكون الحزب مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغ الدعم (821.311,41 درهم) الذي لم يتم الإدلاء بشأنه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة.

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا إجماليا قدره 185.076,00 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، باعتبار أنه حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الممنوح له (705.826,00 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (520.750,00 درهم)، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451[31].

31 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجهوية وكذا تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

وضمن جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه "**بعد الانتهاء من انتخابات مجلس المستشارين والانتخابات الجماعية، بقي بذمة الحزب كدين 456.688,59 درهم، رغم أن رئيس مجلس الرئاسة دعم الحزب بسلف مبلغه 3.000.000,00 درهم. وعندما توصل الحزب بدعم وزارة الداخلية عن انتخابات مجلس المستشارين بتاريخ 6 يناير 2016 مبلغه 705.826,00 درهم، أدى الحزب منه ديون بذمته عن الانتخابات الجماعية والجهوية السابقة، وجزء منه إلى رئيس مجلس الرئاسة ...**".

وفي هذا الصدد، وجب التذكير بما يلي:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛

- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، أشار إلى أن الحزب قام بصرف مبالغ "**في الانتخابات الجماعية والجهوية والإقليمية وانتخابات مجلس المستشارين أكثر من مبالغ الدعم التي توصل بها من الدولة ...**" **وأنه** " **يعتبر أن الاستحقاقات الانتخابية هي عملية واحدة، وبالتالي يعتمد الحزب على الدعم الاجمالي في كل العمليات الانتخابية، لا فرق بين انتخاب وآخر، إذا كان الهدف الأساسي من دعم الدولة للأحزاب الوطنية هو تغطية مصاريف الانتخابات وكل ما يتعلق بها**"؛

- أن المادة 34 من القانون التنظيمي 29.11 المشار إليه سلفا تنص على أن "**... الدولة تساهم في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الاحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة ...**"، وبالتالي فإن دعم الدولة الممنوح للأحزاب السياسية بمناسبة الإقتراع المذكور يقتصر فقط على المساهمة في تمويل الحملات المتعلقة بالانتخابات العامة ولا يطال بأي حال من الأحوال الحملات المتعلقة باستحقاقات أخرى؛

- أن المجلس قام بإعداد ونشر تقرير في هذا الصدد وطالب الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، يكون الحزب مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغ الدعم المشار إليه (185.076,00 درهم).

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 25.068,36 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومبلغ نفقات التسيير[32] (443.681,64 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه والتي تنص على أنه " ... يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34...[33]".

وفي رده، أشار المسؤول الوطني إلى أن "**الحزب حاول خلال هذا السنة التوفير من ميزانيته لأنه مقبل على عقد مؤتمره في أبريل 2018، وأن أجور الموظفين وتعويضات الأعوان لم تدرج في المصاريف، حيث أداها الأمين العام من ماله الخاص ...**".

32 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك.

33 - تمت إضافة الفقرة الثالثة للمادة 43 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016).

وفي هذا الصدد وجب التذكير بما يلي:

- أن صرف مبالغ مساهمة الدولة يخضع لمبدإ تخصيص الاعتمادات، أي أن يتم استعمالها للغايات التي منحت من أجلها فقط، ولا يمكن للأحزاب أن تحيد عن ذلك. وهو ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 **" يجب على الأحزاب السياسية التي استفادت من الدعم المشار إليه في المادة 32 اعلاه أن تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها في الغايات التي منحت من أجلها"**؛
- أن الدولة تمنح الأحزاب السياسية دعما للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير وكذا مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية، كل على حدة، يتم تحديد مبلغه وطرق صرفه بمقتضيات تنظيمية خاصة لكل منها، وبالتالي لا يمكن تخصيص مبلغ الدعم الممنوح للمساهمة في تغطية تكاليف التدبير لتمويل مصاريف أخرى؛

وعليه، وطبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من نفس القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن الحزب يكون مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل (25.068,36 درهم).

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن تقرير الخبير المحاسب تضمن مجموعة من التحفظات تعين تقديم تفاصيل بشأنها، ويتعلق الأمر بالنقط التالية:

- مآل الديون القديمة التي لم يتم أداؤها من طرف الحزب بمبلغ إجمالي قدره 776.400,00 درهم عند نهاية سنة 2017؛
- تزويد الصندوق خلال سنة 2017 بمبلغ قدره 440.000,00 درهم مقتطع من رؤوس الأموال الذاتية؛
- مراقبة الصندوق تسفر أحيانا عن وجود رصيد دائن[34]، وهو ما لا يمكن الخبير المحاسب من التأكد من شمولية الصندوق[35]؛
- الفحص الذي أجري على الصندوق يبرز الأداء نقدا لنفقات يتجاوز مبلغها 10.000 درهم.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن:

- **"الديون تتراكم على الحزب لأن الممول الوحيد للحزب بمساعدة الأمين العام هو رئيس مجلس الرئاسة الذي يقدم للحزب سلفات ولا يستطيع الحزب أن يرد له إلا اليسير منها ..."**؛
- **"الخبير المحاسب أخبر الحزب أنه خلال العمليات الحسابية أسقط من المبلغ 50 % من ضريبة الجزاء عن كل مبلغ مؤدى فوق 10.000 درهم"** وتم تقديم وضعية تشير إلى تنزيل مبلغين قدر كل منهما 12.000,00 درهم على مستوى الحساب رقم 65830 "جزاءات وغرامات ضريبية وجنائية[36]"؛
- **"يصعب الأداء بالشيك في بعض الأحيان إذا لم يكن دفتر الشيكات مع الأمين العام في بعض الأسفار..."**.

34 - Solde créditeur
35 - Exhaustivité de la caisse
36 - Pénalités et amendes fiscales et pénales

تجدر الإشارة إلى:

- أن التحفظات المتعلقة بالصندوق لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني؛
- أن المقتضيات القانونية تلزم تسديد المبالغ التي تفوق 10.000 درهم بواسطة شيك، وإذا تعذر ذلك يتم الأداء بتحويل بنكي، ولم تشر إلى وجود أي استثناءات.

حول مسك المحاسبة

أ- لوحظ أنه خلال هذه السنة، لم يتم ترحيل نفس أرصدة الدورة المحاسبية برسم سنة 2016 الخاصة بالحساب "111 - أموال ذاتية" وبالحساب "514 - البنوك والخزينة والشيكات البريدية"، وهو ما يخالف قاعدة "عدم المساس بالموازنة[37]" المنصوص عليها في الدليل العام للمعايير المحاسبية الذي يقتضي أن أرصدة حسابات الموازنة الختامية للسنة يتم ترحيلها عند افتتاح السنة الموالية، دون إدخال أي تصحيحات أو تعديلات على هذه الأرصدة.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن "**المحاسب أرجع هذه العملية باعتبارها أموال ذاتية إلى كون الحزب ما زالت لديه ديون متراكمة في ذمته**" وأعاد تقديم نسخة من ميزان الحسابات الذي سبق تقديمه عند الإدلاء بالحساب السنوي.

غير أنه يجدر التذكير بأن تراكم الديون على الحزب لا يحول دون ترحيل نفس أرصدة الدورة المحاسبية برسم سنة 2016 الى السنة الموالية.

ب- كما لوحظ أن مبلغين قدرهما 185.076,00 درهم و821.311,41 درهم المشار إليهما سلفا والواجب إرجاعهما إلى الخزينة، لم يتم تنزيلهما بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أن الأمر" **يرجع حسب المحاسب والخبير إلى كون الحزب بقي لديه عجز مالي إضافة إلى العجز المالي المتراكم عن السنوات الفارطة**".

غير أنه يجدر التذكير بأن تراكم الديون على الحزب لا يحول دون تنزيل المبالغ الواجب إرجاعها بمحاسبة الحزب.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أن نفقات بمبلغ إجمالي قدره 74.812,62 درهم تم احتسابها ضمن التكاليف دون دعم صرفها بأي وثائق إثبات.

وضمن رد المسؤول الوطني، تم تقديم نفس وثائق الإثبات التي سبق للحزب أن أدلى بها عند تقديمه للحساب السنوي، بينما لم يتم الإدلاء بوثائق تثبت صرف النفقات موضوع الملاحظة.

إضافة إلى ما سبق، وجب التذكير:

- بخصوص صرف نفقات الماء والكهرباء بمبلغ قدره 11.012,62 درهم، أنه لم يتم تقديم أية وثيقة إثبات؛

37 - Règle d'intangibilité du bilan

- بخصوص الدعم المالي المقدم للمترشحين بمبلغ قدره 39.800,00 درهم، أنه لتبرير صرف هذا المبلغ، اكتفى الحزب بتقديم ما يثبت إرسال المبلغين المشار إليهما إلى المترشحين المعنيين، بينما لم يقدم أي وثائق تثبت صرف المبلغ المذكور، وذلك في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة كما هو منصوص عليه في القوانين والأنظمة ذات الصلة؛
- فيما يتعلق بالمبلغ المبين بالحساب رقم 65830 "جزاءات وغرامات ضريبية وجنائية" بمبلغ قدره 24.000,00 درهم، أنه لتبرير صرف هذا المبلغ، تم تقديم مذكرة أتعاب الخبير المحاسب عن تدقيق الحساب السنوي 2016، وهي نفس الوثيقة التي تم الإدلاء بها لإثبات صرف المبلغ المبين بالحساب رقم 61365 "بدل أتعاب[38]".

حول كيفية أداء النفقات

لوحظ أن نفقات بمبلغ إجمالي قدره 387.800,00 درهم تم أداؤها نقدا، رغم أن كل مبلغ منها تجاوز 10.000 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وضمن جوابه، أكد المسؤول الوطني أنه بخصوص الجزاءات والغرامات الضريبية فقد "**أسقط المحاسب من هذه المبالغ 50% كجزاء**" أما فيما يتعلق بتكاليف الكراء والدعم المالي المقدم للمترشحين، لم يكن الحزب يتوفر على دفتر شيكات.

للتذكير فإنه يجب على الحزب أن يتوفر على دفتر الشيكات وأن المقتضيات القانونية تلزم تسديد المبالغ التي تفوق 10.000 درهم بواسطة شيك، وإذا تعذر ذلك يتم الأداء بتحويل بنكي، ولم تشر المقتضيات القانونية ذات الصلة إلى وجود أي استثناءات.

38 - Honoraires

الحزب الاشتراكي الموحد

تقديم الحساب السنوي

قدم الحزب الاشتراكي الموحد حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 17 يوليو 2018، أي خارج الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 976.653,66 درهم، وتخص:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (48,00%)؛
- مبلغ واجبات الانخراط والمساهمات: 390.715,00 درهم (40,00%)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد من 19 إلى غاية 21 يناير 2018: 117.187,50 درهم (12,00%).

أما نفقات الحزب فقد بلغت ما قدره 555.602,25 درهم، وتتكون من:

- تكاليف التسيير: 497.512,25 درهم (89,54%) مقابل ما قدره 103.359,65 درهم سنة 2016 و110.202,71 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 58.090,00 درهم (10,46%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولة الوطنية عن الحزب بتاريخ 8 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 27 فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 52.053,51 درهم، سبق للمجلس أن صرح أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص

عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451[39]، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر.

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤولة الوطنية عن الحزب.

حول مسك المحاسبة

أ. لوحظ أن الحزب لم يقم بتنزيل مبلغ الدعم المطالب بإرجاعه إلى الخزينة المشار إليه أعلاه بحساب الموازنة رقم 445 "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤولة الوطنية عن الحزب.

يجدر التذكير في هذا الإطار بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب الأخذ بعين الاعتبار مجموع العمليات المحاسبية بما فيها ديون الحزب.

ب. كما لوحظ أن الحزب استفاد خلال سنة 2017، من دعم عمومي إجمالي قدره 585.937,50 درهم المشار إليه أعلاه، إلا أن هذا المبلغ تم تنزيله في الحساب "449: حسابات تسوية بالخصوم[40]" الذي لم يتم تصفيته في آخر الدورة المحاسبية كما يقتضي ذلك الدليل العام للمعايير المحاسبية.

وفي معرض جوابها، أشارت المسؤولة الوطنية إلى أن المبلغ المذكور يمثل الدعم الممنوح للحزب لتغطية مصاريف التسيير وكذا مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي للحزب لسنة 2018.

وللتوضيح، فموضوع الملاحظة يتعلق بعدم تصفية حسابات التسوية بالخصوم في آخر الدورة المحاسبية كما يستوجب ذلك الدليل العام للمعايير المحاسبية وتنزيل مبلغ الدعم في الحساب المخصص له.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أن الحزب قام بأداء نفقات بمبلغ إجمالي قدره 82.640,00 درهم دون دعمها بأي وثائق إثبات.

وفي جوابها، قدمت المسؤولة الوطنية جدولا يوضح موضوع وتفاصيل النفقات موضوع الملاحظة.

غير أن موضوع الملاحظة يتعلق بعدم تقديم وثائق إثبات صرف النفقات المشار إليها.

39 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

40 - Comptes régularisation-Passif.

حزب المؤتمر الوطني الاتحادي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب المؤتمر الوطني الاتحادي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يعادل 716.759,74 درهم، وتتوزع بين:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (65,40%)؛
- مبلغ واجبات الانخراط والمساهمات: 127.042,00 درهم (17,72%)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد من 20 إلى غاية 22 أكتوبر 2017: 120.967,74 درهم (16,88%).

يشار إلى أن الحزب قام، خلال سنة 2017، بإرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة قدره 30.694,30 درهم برسم الدعم المقدم له سنة 2016 من صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 1.062.967,81 درهم، تشمل:

- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 613.117,61 درهم (57,68%)؛
- تكاليف التسيير: 449.850,20 درهم (42,32%) مقابل ما قدره 345.840,43 درهم سنة 2016 وما قدره 585.127,08 درهم سنة 2015.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 8 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ فاتح فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 265.288,85 درهم، سبق للمجلس أن صرح أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451 [41]، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الحزب سبق أن قدم جوابا حول الملاحظة وأنه لم يتوصل بأي إشعار من المجلس بضرورة إرجاع المبلغ المذكور. وأضاف أن مشكل عدم تبرير المصاريف من طرف المترشحين مشكل مطروح من طرف جل الأحزاب.

يجب التذكير في هذا الصدد:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛

- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، أشار إلى **"أن دعم الحزب لمترشحيه تم وفقا لما ينص عليه القانون وهي مثبتة بتحويلات بنكية لأغلب المرشحين وبإثباتات بالنسبة للبعض وفي كل الأحوال لا يمكن للحزب أن يقوم مقام المرشحين في إثبات المصاريف التي يقومون بها في دوائرهم"**؛

- أن التحويلات البنكية إنما تثبت عمليات أداء مبالغ الدعم للمترشحين فقط ولا تثبت المصاريف المنجزة، وبالتالي لا يمكنها أن تقوم مقام الوثائق المنصوص عليها في المادة الثالثة من المرسوم 2.15.451 التي ألزمت الأحزاب التي تلقت مساهمة الدولة أن تدلي بالوثائق التي تثبت استعمالها للغايات التي منحت من أجلها في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية، إلا ما تعلق بالنفقات المشار إليها في الفقرة الثانية من نفس المادة؛

- أن المجلس لم يتوصل بعد ذلك بأية وثيقة إثبات من طرف الحزب أو من طرف المترشحين؛

- أن المجلس قام بعد ذلك بإعداد ونشر تقرير بشأن فحص النفقات المذكورة، وطالب حينها الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451.

41 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر، فإن الحزب يكون مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة المبلغ المشار إليه أعلاه.

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه مبلغا غير مستعمل إلى الخزينة قدره 18.899,80 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومبلغ نفقات التسيير[42] (449.850,20 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه.

وفي معرض جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن **"مجموع نفقات الحزب لسنة 2017 بلغت 1.066.225,81 درهم منها 613.117,61 درهم تتعلق بالمؤتمر، وحيث إن الدعم العمومي للمؤتمر لا يتعدى 241.935,00 درهم، فقد اعتمد الحزب في تغطية العجز الذي بلغ 371.182,00 درهم على موارد ذاتية وادخار الحزب ونسبة من الدعم السنوي لم يتجاوز 18.899,80 درهم".**

وفي هذا الصدد وجب التذكير بما يلي:

- أن صرف مبالغ مساهمة الدولة يخضع لمبدإ تخصيص الاعتمادات، أي أن يتم استعمالها للغايات التي منحت من أجلها فقط، ولا يمكن للأحزاب أن تحيد عن ذلك، وهو ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 **" يجب على الأحزاب السياسية التي استفادت من الدعم المشار إليه في المادة 32 اعلاه أن تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها في الغايات التي منحت من أجلها"**،

- أن الدولة تمنح الأحزاب السياسية دعما للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير وكذا مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية، كل على حدة، يتم تحديد مبلغه وطرق صرفه بمقتضيات تنظيمية خاصة لكل منها، وبالتالي لا يمكن تخصيص مبلغ الدعم الممنوح للمساهمة في تغطية تكاليف التدبير لتمويل مصاريف أخرى.

وعليه، وطبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من نفس القانون التنظيمي، فإن الحزب يكون مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستغل (18.899,80 درهم).

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار أن:

أ. الحزب لم يقم بتنزيل مبلغ الدعم الواجب إرجاعه إلى الخزينة المشار إليه أعلاه بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة -دائنة".

ب. الحزب استفاد خلال سنة 2017، من دعم عمومي إجمالي قدره 589.717,74 درهم وفي المقابل قام بإرجاع مبلغ قدره 30.694,30 درهم إلى الخزينة، غير أن حساب العائدات والتكاليف لا يبرز على مستوى حساب "التمويل العمومي" إلا مبلغا قدره 559.023,44 درهم، أي حاصل الفرق بين مجموع مبلغ الدعم الممنوح للحزب (589.717,74 درهم) والمبلغ

42 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك ومصاريف تنظيم المؤتمر.

الذي تم إرجاعه إلى الخزينة (30.694,30 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[43] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[44] بين المبالغ.

ج. واجبات الانخراط تم تنزيلها بحساب "عائدات استغلال أخرى"[45] عوض حساب "واجبات الانخراط والمساهمات".

يشار إلى أن هذه الملاحظات لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

43 - Principe de clarté
44 - Compensation
45 - Autres produits d'exploitation

حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 2 أبريل 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره. للإشارة، فإن تاريخ 31 مارس صادف يوم السبت، لذلك امتد أجل تقديم الحسابات السنوية إلى يوم الاثنين 2 أبريل 2018.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 796.650,00 درهم، وتتكون من:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (58,84%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 327.900,00 درهم (41,16%).

وتجدر الإشارة إلى أن الحزب قام، خلال سنة 2018، بإرجاع مبلغ غير مستعمل قدره 21.499,85 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب فقد بلغت ما قدره 861.167,30 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 476.219,96 درهم (55,30%) مقابل ما قدره 93.246,62 درهم سنة 2016 و155.202,30 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 384.947,34 درهم (44,70%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 31 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن تقرير الخبير المحاسب تضمن تحفظا تعين تقديم تفاصيل بشأنه، يتعلق بمبالغ الانخراطات التي تم تسجيلها على مستوى المحاسبة في غياب أي معلومات تخص قائمة المنخرطين ومبالغ الانخراطات الواجب أداؤها.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني عن الحزب أنه "...**فيما يخص تحفظ الخبير المحاسب، فقد تسلم الحزب التقرير متأخرا ولم يتمكن من الرجوع إليه كي يحذف تحفظه غير المبرر لأن الحزب غير ملزم بإعطاء قوائم المنخرطين، واكتفى بالإدلاء بأسماء المناضلين المساهمين في الدعم والانخراط.**"

حول الوثائق المكونة للحساب

لوحظ أن الحزب لم يقدم كل الوثائق المكونة للحساب السنوي والمنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) يتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛ ويتعلق الأمر بالجداول المتعلقة بمناهج رئيسية للتقويم خاصة بالأحزاب السياسية وبقائمة الاستثناءات وبتفاصيل القيم المعدومة وبالدائنيات وبالديون وبالضمانات العينية المقدمة أو المتلقاة وبالتعهدات المالية المتلقاة أو المقدمة خارج عمليات ائتمان الإيجار.

وجوابا على الملاحظة، اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة ثانية من الجداول التي سبق وقدمها للمجلس ضمن حسابه السنوي.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور و"نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار.

وضمن رده، أشار المسؤول الوطني إلى أنه قد تمت مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

للإشارة، فإن القوائم التركيبية المقدمة للمجلس، تم إعدادها وفقا للنموذج العادي الخاص بالشركات[46]. ويجدر التذكير في هذا الإطار بأن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وإن كان يستمد مقتضياته بشكل واسع من الدليل العام للمعايير المحاسبية، فإنه في نفس الوقت، أضفى ملاءمات تأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التي تميز هذه الهيئات ذات الطبيعة السياسية، وذلك على سبيل المثال، من خلال إضافة بعض الحسابات على مستوى الموازنة وحساب العائدات والتكاليف (منخرطون وحسابات مرتبطة، مخصصات لمواجهة تكاليف (حملات انتخابية)، عائدات الأنشطة، واجبات الانخراط ومساهمات، تمويل عمومي ... ألخ).

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لتبرير مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 2.176,28، قدم الحزب وثائق إثبات غير معنونة باسمه، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن **" الأمر يتعلق بفواتير الماء والكهرباء الخاصة بالحارس الذي يشتغل بصفة مؤقتة بمقر الحزب والذي التزم الحزب مراعاة لحالته المالية بأداء جميع نفقاته المتعلقة بالماء والكهرباء."**

46- Modèle normal

حول كيفية أداء النفقات

لوحظ أن الفاتورة رقم 17/1227 بمبلغ 20.000,00 درهم قد تم أداؤها نقدا رغم أن مبلغها تجاوز 10.000 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الأمر يتعلق بتسديد شيك قدره 25.000,00 درهم لصالح مترشح في الانتخابات الجزئية سنة 2017، وتم صرفه من طرف المترشح لأداء مصاريف المطبعة بمبلغ 20.000,00 درهم ولتسديد مبلغ الضمانة 5.000,00 درهم للخزينة.

يجب التذكير في هذا الصدد من جهة، أن حساب الصندوق الخاص بالحزب والمرفق بحسابه السنوي يبرز أداء الفاتورة المذكورة بتاريخ 2017/12/28. ومن جهة ثانية، أن الشيك الوحيد بمبلغ 25.000,00 درهم الذي تم سحبه من الحساب البنكي للحزب سنة 2017 قد تم بواسطته تموين حساب الصندوق بتاريخ 2017/10/12.

حزب جبهة القوى الديمقراطية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب جبهة القوى الديمقراطية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 2 أبريل 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره. للإشارة، فإن تاريخ 31 مارس صادف يوم السبت، لذلك امتد أجل تقديم الحسابات السنوية إلى يوم الاثنين 2 أبريل 2018.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يناهز 589.717,74 درهم، وتشمل:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (79,49%)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي يومي 25 و26 يوليو 2017: 120.967,74 درهم (20,51%).

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 852.689,01 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 519.543,54 درهم (60,93%)، مقابل ما قدره 686.908,99 درهم سنة 2016 و1.936.203,41 درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 333.145,47 درهم (39,07%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 4 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ إلى الخزينة لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا قدره 93.283,59 درهم، سبق للمجلس أن صرح أنه لم يتم الإدلاء بشأنه بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة المنصوص

عليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.451[47]، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه ضمن المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451.

وفي معرض جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى" **أن مصالح إدارة المقر المركزي للحزب ربطت الاتصال بمرشحي الحزب برسم الانتخابات الجماعية المعنيين بالمبالغ غير المبررة كما قامت في نفس الإطار بمراسلتهم من جديد حيث تمت مطالبتهم بأن يو افوا الحزب باستعجال بنسخة بجميع البيانات والمستندات الثبوتية المتعلقة بمصاريفهم في الحملة الانتخابية مع تقديمها إلى المجالس الجهوية للحسابات. وفي حالة عدم الاستجابة، العمل على متابعتهم قانونا من أجل استرداد هذه المبالغ، إلا أن المعنيين بالأمر طالبوا إعطائهم مهلة إضافية قصد وضع التقارير والمستندات المطلوبة في أقرب الآجال".**

تجدر الإشارة إلى أن:

- أن وثائق إثبات صرف النفقات الخاصة بالحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور، سبق وأن خضعت لفحص من طرف المجلس، وتم حينذاك توجيه ملاحظة في هذا الصدد إلى المسؤول الوطني عن الحزب؛

- أن المسؤول الوطني، ضمن جوابه حينها، أشار إلى أنه "... **تمت مراسلة جميع المترشحين لتقديم المستندات الثبوتية ...**"؛
- أن المجلس لم يتوصل بعد ذلك بأية وثيقة إثبات من طرف الحزب أو من طرف المترشحين؛

- أنه على إثر ذلك، تم إعداد ونشر تقرير بشأن فحص النفقات المذكورة، وطالب المجلس حينها الحزب بإرجاع مبلغ الدعم المشار إليه أعلاه، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 سالفي الذكر.

وعليه، فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة المبلغ المشار إليه أعلاه.

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب أدلى بحسابه السنوي دون تقديم تقرير الخبير المحاسب، وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحساب السنوي من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر وفي القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 صادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) يتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

وفي رده، أقر المسؤول الوطني أن "**الحزب لم ينتدب خبيرا محاسبا لهذه السنة لعدم توفر الحزب على ميزانية تمكنه من أداء واجبات أتعابه. مع العلم أن الحزب أدلى بتقرير الخبير المحاسب المتعلق بالمؤتمر الوطني العادي** ".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

47 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

حول مسك المحاسبة

أ. لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الإقتصاد والمالية رقم 1078.09 صادر في 27 من ربيع الآخر 1430(23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال"مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[48] " المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور؛ حيث تم استعمال، على مستوى اصول الموازنة حساب "شركاء" بدل حساب "منخرطون و حسابات مرتبطة - مدينون"، و على مستوى حساب العائدات و التكاليف حساب "إعانات الإستغلال" بدل حساب" الدعم العمومي" .

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه"**قد تم احترام مقتضيات القرارفيما يخص مسك محاسبة الحزب".**

يجدر التذكير في هذا الإطار بأن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وإن كان يستمد مقتضياته بشكل واسع من الدليل العام للمعايير المحاسبية، فإنه في نفس الوقت، أضفى ملاءمات تأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التي تميز هذه الهيئات ذات الطبيعة السياسية، وذلك على سبيل المثال، من خلال إضافة بعض الحسابات على مستوى الموازنة وحساب العائدات والتكاليف (منخرطون وحسابات مرتبطة، مخصصات لمواجهة تكاليف (حملات انتخابية)، عائدات الأنشطة، واجبات الانخراط ومساهمات، تمويل عمومي ... ألخ).

ب. كما لوحظ أن المبلغ الواجب إرجاعه إلى الخزينة والبالغ 93.283,59 درهم لم يتم تنزيله بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه، لتبرير صرف النفقات التي تخص الماء والكهرباء (16.322,77 درهم) والكراء (10.800,00 درهم) والهاتف (32.992,64 درهم)، تم تقديم وثائق إثبات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أنه "**بالنسبة لصرف نفقات الماء والكهرباء والهاتف، التي كان يؤديها الحزب باسم الأمين العام السابق، فقد تم توجيه مراسلات إلى الشركات المعنية قصد تحويل هذه المصاريف باسم الحزب لكن رفض طلبه هذا لعدم توفره على شهادتي الوفاة وعدد الموتى والإراثة من طرف عائلة الفقيد و من ثم لم يؤد المبالغ المتعلقة بثلاثة خطوط حتى تم ايقافها تلقائيا .... أما بالنسبة للكراء، فيتعلق الأمربكراء مكتب فرع المحلي لسطات والذي تم فسخ عقده بتاريخ 18 يوليوز 2017**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

48 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.

حول كيفية أداء النفقات

لوحظ أن الحزب قام بأداء نقدا الفاتورة رقم 59/2017 المتعلقة بالطباعة بمبلغ 17.517,00 درهم وكذا الفاتورة رقم 12/2017 المتعلقة بالتغذية بمبلغ 110.550,00 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر التي تنص على أنه "يجب أن يتم كل إنجاز لنفقة لفائدة حزب سياسي يساوي أو يفوق مبلغها 10.000 درهم بواسطة شيك".

وفي جوابه، اكتفى المسؤول الوطني بتقديم وثائق إثبات هذه النفقات، كما أشار إلى أن الحزب"**قام بأداء نقدا للفاتورات المذكورة عن طريق دفعات لا تتجاوز قيمتها 10.000,00 درهم لكل دفعة**".

إلا أنه، وبالرجوع إلى يومية الصندوق، يتبين أنه تم أداء نقدا مجموع مبلغ الفاتورة رقم 59/2017 ومبلغ 50.000,00 درهم المتعلق بالفاتورة رقم 12/2017، وبالتالي كان يتعين على الحزب أداء كل من هاتين النفقتين بواسطة شيك أو تحويل بنكي وذلك طبقا لمقتضيات الفقرة الثانية من المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

حزب البيئة والتنمية المستدامة

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب البيئة والتنمية المستدامة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يناهز 710.685,49 درهم، وتتكون من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (65,96%) ومصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 22 أبريل 2017 (34,04%).

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 671.049,06 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 390.549,06 درهم (58,20%) مقابل ما قدره 358.922,87 درهم سنة 2016 و396.664,17 درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 244.980,00 درهم (36,51%)؛
- اقتناء أصول ثابتة: 35.520,00 درهم (5,29%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 4 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوصهما، ويتعلق الأمر بما يلي:

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 42.680,94 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومبلغ نفقات التسيير[49] (426.069,06 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه.

وفي جوابه، قدم المسؤول الوطني فاتورتين بمبلغ إجمالي قدره 80.500,00 درهم تتعلقان بتهييئات مختلفة **"كتبرير لاستعمال أكثر من المبلغ المذكور من ميزانية التسيير 2017 دينا على الحزب"**.

49 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك.

وبالرجوع إلى الوثائق المكونة للحساب المقدم من طرف الحزب، تبين أن محاسبة الحزب لا تتضمن أي أثر للفاتورتين المذكورتين، وتبعا لذلك وطبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، يكون الحزب مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 42.680,94 درهم.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الإقتصاد والمالية رقم 1078.09 صادر في 27 من ربيع الآخر 1430(23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال"مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[50] " المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب "**أخذ بعين الإعتبار ملاحظات المجلس حول مسك محاسبة الحزب، وقد تم ابلاغ المحاسب المكلف على أساس احترام المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية لاحقا**".

50 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.

حزب الوحدة والديمقراطية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الوحدة والديمقراطية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 22 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب ما مجموعه 637.202,57 درهم، وتتكون أساسا من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (73,56 %) وتنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد يوم فاتح أكتوبر 2017 (26,34%).

وتجدر الإشارة إلى أن الحزب قام، خلال سنة 2017، بإرجاع مبلغ غير مستحق إلى الخزينة قدره 694.264,03 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، كما قام خلال سنة 2018 بإرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة قدره 5.763,06 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 1.292.716,52 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير:1.107.863,95 درهم (85,70%) مقابل ما قدره 464.519,22 درهم سنة 2016 و589.462,28 درهم سنة 2015؛
- تكاليف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 167.852,57 درهم (12,98%)؛
- اقتناء أصول ثابتة: 17.000,00 درهم (1,32%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 25 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول مسك المحاسبة

أ. لوحظ أن مسك المحاسبة لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور و"نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار؛

ب. كما لوحظ أنه لم يتم تسجيل مبلغ الحصة الثانية (691.285,29 درهم) من الدعم الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 31 مارس 2017 برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، سواء على مستوى حساب العائدات والتكاليف أو على مستوى دفتر الأستاذ.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه سلم الملاحظتين للخبير المحاسب الذي أجاب في تقرير مستقل أوضح من خلاله أنه اعتمد في مسك المحاسبة على مخطط الحسابات الملائم لقانون معيار المحاسبة العامة الذي يحترم النمط المغربي والذي لا يختلف في مضمونه عن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب مع استعمال حسابات فرعية للفصل بين مختلف النفقات؛ وأنه قد تم تقديم القوائم التركيبية وجداول المعلومات التكميلية وفق القائمة التي زودهم بها المجلس.

فيما أوضح بخصوص مبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة، أنه لم يتم تسجيله على مستوى العائدات والتكاليف بينما تم تنزيله في الحساب رقم 3488[51] لكون صرفه للحزب كان مشروطا باسترداد الدولة لنفس المبلغ تقريبا المتعلق بانتخابات 4 سبتمبر 2015 والبالغ قدره 694.264,03 درهم. وأضاف أنه بناء على ملاحظة المجلس، فقد قام بتعديل القوائم التركيبية ودفتر الأستاذ وجداول المعلومات التكميلية.

يشار إلى أن الحزب أعاد تقديم نفس القوائم التركيبية المدلى بها سلفا بعد إدخال تعديلات عليها ضمن حسابه السنوي والتي تطابق في مصنف حساباتها وفي قوائمها النموذج المبسط المعتمد من طرف الشركات.

في هذا الإطار، يجدر التذكير بما يلي:

- أن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وإن كان يستمد مقتضياته بشكل واسع من الدليل العام للمعايير المحاسبية، فإنه في نفس الوقت، أضفى ملاءمات تأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التي تميز هذه الهيئات ذات الطبيعة السياسية، وذلك على سبيل المثال، من خلال إضافة بعض الحسابات على مستوى الموازنة وحساب العائدات والتكاليف (منخرطون وحسابات مرتبطة، مخصصات لمواجهة تكاليف (حملات انتخابية)، عائدات الأنشطة، واجبات الانخراط ومساهمات، تمويل عمومي ... ألخ)؛

- أن مبدأ تخصص الدورات المحاسبية[52] ومبدأ الحيطة[53] المنصوص عليهما في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزمان الحزب بتسجيل العائدات عند اكتسابها[54] بغض النظر عن تاريخ تحصيلها. وبما أنه في هذه الحالة، قد تم تحصيل المبلغ المشار إليه بتاريخ 31 مارس 2017، فكان لزاما تسجيله بحساب العائدات والتكاليف برسم نفس السنة وليس بالموازنة واعتباره بذلك دينا سيتم تحصيله من طرف الحزب مستقبلا؛

- أنه وعلاقة بالتعديلات التي عرفتها القوائم التركيبية، فإن أي تصحيح لأخطاء محاسبية، يجب أن يتم على مستوى محاسبة السنة المالية التي تم خلالها اكتشاف الأخطاء المذكورة، وفي هذا الحالة، يتعلق الأمر بالسنة المالية 2018.

51 - Divers débiteurs : مدينون آخرون
52 - Principe de spécialisation des exercices
53- Principe de clarté
54 - Les produits sont comptabilisés au fur et à mesure qu'ils sont acquis, sans tenir compte des dates de leur encaissement

حزب العهد الديمقراطي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب العهد الديمقراطي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 16 أبريل 2018، أي خارج الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

لم يسجل حساب العائدات والتكاليف أي موارد بخصوص سنة 2017.

للإشارة، فإنه لم يتم صرف مبلغ الدعم العائد للحزب برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير قدره 468.750,00 درهم، وذلك بسبب "**وجود نزاع معروض على القضاء بين تيارين داخل الحزب يتنازعان شرعية منصب الأمين العام**[55]".

وخلال سنة 2017، قام الحزب بإرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة قدره 3.337,30 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات ومجالس الجهات.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 327.210,51 درهم، تتوزع خصوصا بين:

- تكاليف التسيير بما مجموعه 312.330,51 درهم (95,45%)، مقابل 490.384,24 درهم سنة 2016 و435.941,03 درهم سنة 2015؛
- واقتناء أصول ثابتة بمبلغ قدره 14.880,00 درهم (4,55%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 7 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 28 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب لم يقدم تقرير الخبير المحاسب، وبالتالي تم تقديم حساب غير مشهود بصحته من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

55 - رسالة وزير الداخلية رقم 8469/م.إ بتاريخ 5 ديسمبر 2017.

وضمن رده، قدم المسؤول الوطني عن الحزب "تقرير حسابات[56]" تم وضعه من طرف شركة محدودة المسؤولية غير مقيدة في جدول هيئة الخبراء المحاسبين.

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم الكشوفات المتعلقة بالحساب البنكي للحزب وكذا جرد مستندات الإثبات الذي يخص الأسدس الثاني من سنة 2017 والمنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وضمن رده، لم يقدم المسؤول الوطني عن الحزب الوثائق المشار إليها أعلاه.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أن الحزب لم يقدم أي وثائق مثبتة بشأن صرف نفقات بمبلغ إجمالي قدره 207.130,51 درهم، أي حاصل الفرق بين مجموع النفقات (327.210,51 درهم) والنفقات التي تم بشأنها الإدلاء بوثائق إثبات (120.080,00 درهم).

وضمن رده، لم يقدم المسؤول الوطني عن الحزب الوثائق المطلوبة.

56 - Rapport des comptes

حزب الإنصاف

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الإنصاف حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 2 أبريل 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره. للإشارة، فإن تاريخ 31 مارس صادف يوم السبت، لذلك امتد أجل تقديم الحسابات السنوية إلى يوم الاثنين 2 أبريل 2018.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 1.148.689,11 درهم، وتشمل:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (40,81 %)؛
- مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية برسم اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب: 495.089,53 درهم (43,10 %)؛
- الدعم العمومي لتشجيع تمثيلية النساء: 184.849,58 درهم (16,09 %).

للإشارة، فقد قام الحزب خلال هذه السنة، بإرجاع مبلغ إجمالي غير مستحق قدره 555.955,78 درهم إلى الخينة العامة للمملكة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، وكذا مبلغ قدره 2.070,00 درهم، يتعلق بتقديم دعم مالي لشخص غير مترشح باسم الحزب بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 سالف الذكر.

أما نفقات الحزب والتي تتكون خصوصا من تكاليف التسيير، فقد بلغت هذه السنة ما يعادل 541.708,91 درهم، مقابل ما قدره 434.739,41 درهم سنة 2016 و541.143,60 درهم سنة 2015.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 5 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول مسك المحاسبة

أ. لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الإقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430(23 أبريل 2009)

المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال"مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[57] " المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور؛

ب. كما لوحظ أن حساب العائدات والتكاليف لا يبرز على مستوى حساب "التمويل العمومي" إلا مبلغا قدره 590.663,33 درهم، أي حاصل الفرق بين مجموع مبلغ الدعم الممنوح له (1.148.689,11 درهم) والمبلغ الذي تم إرجاعه إلى الخزينة (555.955,78 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[58] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[59] بين المبالغ.

وفي معرض جوابه، أكد المسؤول الوطني أنه "**سيتم الأخذ بعين الاعتبار بهاتين الملاحظتين حتى تلائم محاسبة الحزب ما هو منصوص عليه في المخطط المحاسبي الموحد والدليل العام للمعايير المحاسبية للأحزاب السياسية**".

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أن الحزب قام بتبرير المصاريف المبينة أسفله بمبلغ إجمالي قدره 72.811,44 درهم بفاتورات في غير اسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه:

- وجيبات كرائية بمبلغ 60.000,00 درهم؛
- فاتورات الهاتف بمبلغ 10.813,58 درهم؛
- فاتورات الماء والكهرباء بمبلغ 1.997,86 درهم.

وفي معرض جوابه أشار المسؤول الوطني إلى أن:

- **"وصولات الكراء المدلى بها تخص مقر حزب الإنصاف؛**
- **فواتير الهاتف تحمل اسم رئيس الحزب، وهي فواتير خاصة بالهاتف النقال الذي يستعمله السيد الرئيس في نطاق نشاطه الحزبي؛**
- **العقد المبرم مع شركة الماء والكهرباء هو باسم السيد ... بصفته رئيس الحزب والمسؤول القانوني عنه، والفواتير متعلقة بمقر الحزب وليس بالسكن الخاص بالسيد الرئيس".**

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

57 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.
58 - Principe de clarté
59 - Compensation

حزب الخضر المغربي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الخضر المغربي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 13 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 934.356,11 درهم، وتتكون خصوصا من:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (50,17 %)؛
- مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب: 388.452,11 درهم (41,57 %)؛
- الدعم العمومي لتشجيع تمثيلية النساء: 77.154,00 درهم (8,26 %).

يشار إلى أنه تم صرف مبلغ الدعم العمومي للمساهمة في تمويل الحملات الانتخابية للحزب، بعد أن قام بإرجاع مبلغ غير مستحق إلى الخزينة قدره 679.480,26 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

أما نفقات الحزب والتي تتكون خصوصا من تكاليف التسيير، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 253.069,09 درهم، مقابل ما مجموعه 584.568,60 درهم سنة 2016 و141.894,31 درهم سنة 2015.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 7 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 215.680,91 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومبلغ نفقات التسيير[60] (253.069,09 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه.

60 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك ومبلغ الدعم غير المستحق الذي تم إرجاعه إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أنه **"لا تنص أي مادة من مواد القانون التنظيمي للأحزاب السياسية على إرجاع أي جزء من الدعم المخصص للتسيير لأنه عملية مستمرة في الزمان، هذا بالإضافة إلى كون الحزب لا زال يشكو من ديون متراكمة، والدعم المعني بالإرجاع في حالة عدم صرفه هو الدعم المخصص للإنتخابات التشريعية كانت أو محلية أو جهوية، وهو ما تمت الإحالة إليه في المادة 45 من القانون المشار إليه سابقا".**

في هذا الإطار، وجب التذكير بمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 التي تمت إضافتها بمقتضى المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) والتي تنص على أنه **" ... يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34... ".**

حول مسك المحاسبة

أ- لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها ضمن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية. وخصوصا استعمال نماذج القوائم التركيبية المرفقة بالملحق رقم 2 للقرار المذكور.

ب- لوحظ أنه لم يتم إدراج المبلغين التاليين على مستوى حساب العائدات والتكاليف، وهو ما يخالف قاعدة "الشمولية[61]"، التي تنص على أن تدرج كل العمليات المنجزة خلال السنة، في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا:

- مبلغ قدره 388.452,11 درهم توصل به الحزب خلال شهر نوفمبر 2017 برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- مبلغ غير مستحق قدره 679.480,26 درهم، قام الحزب بإرجاعه إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وفي رده، أكد المسؤول الوطني أنه **"تم اعتماد مخطط الحسابات الملائم لقانون معيار المحاسبة العامة الذي يحترم النمط المغربي، والذي لا يختلف في مضمونه عن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، مع استعمال حسابات فرعية للفصل بين مختلف النفقات، وإعطاء صورة واضحة ومفصلة للمحاسبة ..."** وأعاد الحزب تقديم نفس القوائم التركيبية.

وأضاف أنه **"لم يتم تسجيل مبلغ 388.452,11 درهم على مستوى حساب العائدات والتكاليف بينما تم تسجيله على مستوى دفتر الأستاذ بالحساب رقم 3497، كون أن صرفه للحزب كان مشروطا باسترداد الدولة لنفس المبلغ تقريبا وهو 379.480,26 درهم. وبناء على ملاحظة المجلس، تم تسجيله في حساب 716 وفصله عن المبلغ المتعلق بانتخابات 2015 الذي تم تسجيله بالحساب رقم 65801 ... وعلى غرار ذلك، تمت إعادة نسخ القوائم التركيبية ودفتر الأستاذ وجداول المعلومات التكميلية وفقا للتغييرات التي تم القيام بها".**

في هذا الإطار، يجدر التذكير بما يلي:

- أن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وإن كان يستمد مقتضياته بشكل واسع من الدليل العام للمعايير المحاسبية، فإنه في نفس الوقت، أضفى ملاءمات تأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التي تميز هذه الهيئات ذات الطبيعة

61 - Exhaustivité des écritures.

السياسية، وذلك على سبيل المثال، من خلال إضافة بعض الحسابات على مستوى الموازنة وحساب العائدات والتكاليف (منخرطون وحسابات مرتبطة، مخصصات لمواجهة تكاليف (حملات انتخابية)، عائدات الأنشطة، واجبات الانخراط ومساهمات، تمويل عمومي ... ألخ)؛

- أن مبدأ تخصص الدورات المحاسبية[62] ومبدأ الحيطة[63] المنصوص عليهما في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزمان الحزب بتسجيل العائدات عند اكتسابها[64] بغض النظر عن تاريخ تحصيلها. وبما أنه في هذه الحالة، قد تم تحصيل المبلغ المشار إليه بتاريخ 9 نوفمبر 2017، فكان لزاما تسجيله بحساب العائدات والتكاليف وليس بالموازنة واعتباره بذلك دينا سيتم تحصيله من طرف الحزب مستقبلا؛
- علاقة بالتعديلات التي عرفتها القوائم التركيبية، أن أي تصحيح لأخطاء محاسبية، يجب أن يتم على مستوى محاسبة السنة المالية التي تم خلالها اكتشاف الأخطاء المذكورة، وفي هذا الحالة، يتعلق الأمر بالسنة المالية 2018.

62 - Principe de spécialisation des exercices
63- Principe de clarté
64 - Les produits sont comptabilisés au fur et à mesure qu'ils sont acquis, sans tenir compte des dates de leur encaissement

حزب الديمقراطيون الجدد

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الديمقراطيون الجدد حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 468.750,00 درهم، وتهم خصوصا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

للإشارة فقد قام الحزب، خلال سنة 2018، بإرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة قدره 17.356,16 درهم برسم الدعم الذي منح له للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير برسم السنة المالية 2017، وذلك عملا بمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر[65]".

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 451.393,84 درهم، وتتكون خصوصا من:

- تكاليف التسيير بمبلغ 438.696,84 درهم (97,19%)، مقابل ما قدره 60.462,47 درهم سنة 2016 و335.808,51 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة بمبلغ 12.697,00 درهم (2,81%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن إبداء ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 6 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 22 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص ملاحظة تتعلق بمسك المحاسبة، حيث لوحظ أن إعداد الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[66] لم يتم وفق النماذج الواردة بالقانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية والمشار إليها بالملحق رقم 2 للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الإقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430(23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب **"قام بتنبيه المحاسب إلى ضرورة احترام ما ورد في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية".**

65 - تمت إضافة الفقرة الثالثة للمادة 43 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016).

66 - *Tableaux de l'ETIC.*

حزب النهضة والفضيلة

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب النهضة والفضيلة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 23 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 888.646,94 درهم، وتتكون من:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (52,75%)؛
- مبلغ مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب: 298.929,20 درهم (33,64%)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 24 ديسمبر 2017: 120.967,74 درهم (13,61%).

للإشارة، فقد قام الحزب بإرجاع المبالغ التالية إلى الخزينة:

- خلال سنة 2017: مبلغ دعم غير مستحق قدره 298.507,50 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية؛
- خلال سنة 2019: مبلغ قدره 4.060,00 درهم، ويمثل المبلغ غير المدعم بوثائق إثبات برسم نفس المساهمة وكذا مبلغ دعم غير مستعمل قدره 280.535,00 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 1.068.711,25 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 503.950,25 درهم (47,15%) مقابل ما قدره 343.495,42 درهم سنة 2016 و320.425,52 درهم سنة 2015؛
- تكاليف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 295.381,00 درهم (27,64%)؛
- اقتناء أصول ثابتة: 269.380,00 درهم (25,21%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 4 يناير 2019 من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 22 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن حساب العائدات والتكاليف لا يبرز على مستوى حساب "التمويل العمومي" إلا مبلغا قدره 590.139,44 درهم، أي حاصل الفرق بين مجموع مبلغ الدعم الممنوح للحزب (888.646,94 درهم) والمبلغ غير المستحق الذي تم إرجاعه إلى الخزينة (298.507,50 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[67] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[68] بين المبالغ.

وفي رده أشار المسؤول الوطني إلى أنه قد تم إعادة تهيئ حساب العائدات والتكاليف وإضافة مبلغ 298.507,50 درهم ضمن حساب "التمويل العمومي". وأرفق جوابه بحساب معدل لعائدات وتكاليف الحزب برسم سنة 2017.

يجب التذكير من جهة، بأن المبلغ الذي لم يتم تنزيله ضمن "حساب التمويل العمومي" والذي استفاد منه الحزب برسم اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، بلغ ما قدره 298.929,20 درهم، ومن جهة ثانية، بأن أي تصحيح لأخطاء محاسبية، يجب أن يتم على مستوى محاسبة السنة المالية التي تم خلالها اكتشاف الأخطاء المذكورة، وفي هذا الحالة، يتعلق الأمر بالسنة المالية 2018.

حول فحص صحة النفقات

أ. لوحظ أن الحزب قام بتسديد تسبيقات بمبلغ إجمالي قدره 70.000,00 درهم لإحدى المقاولات بناء على سند طلب إنجاز أشغال بمبلغ أولي قدره 183.345,00 درهم وأشغال إضافية بمبلغ 39.145,00 درهم، وتم تنزيل مجموع التسبيقات التي استفادت منها الشركة إلى غاية سنة 2017 والمقدرة ب 180.000,00 درهم على مستوى حساب 235 "اثاث، عتاد المكتب وتهييئات مختلفة " غير أنه لم يتم تقديم أي فاتورات أو وثائق إثبات الأشغال المنجزة والمسلمة للحزب إلى غاية نهاية سنة 2017.

وفي معرض جوابه أوضح المسؤول الوطني أن " **الشركة حصلت على تسبيقات مبررة بشيكات قد أرسلت إلى المجلس بمبلغ 180.000,00 درهم من خزينة الحزب الذي من حقه قانونيا أن يحصل على فاتورة ... ونظرا للتماطل من صاحب الشركة، قرر الحزب ألا يستمر في تزويد الشركة بأي تسبيق آخر حتى يحصل على فاتورته، إلا أن صاحب الشركة امتنع عن الاستمرار في تتمة ربع الأشغال التي لم تكتمل في مر افق الحزب كما رفض تزويد الحزب بالفاتورة.**"

ب. كما لوحظ أن أداء تكاليف الكراء ومصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره على التوالي 79.238,50 درهم و1.609,80 درهم قد تم دعمه بفاتورات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

67 - Principe de clarté
68 - Compensation

وفي رده، أشار المسؤول الوطني إلى أن "**الحزب لازال في حواروإلحاح مع مالك المقرلحل هذه المشكلة**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

حزب الشورى والاستقلال

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الشورى والاستقلال حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 29 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 710.685,49 درهم، وتتكون خصوصا من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (65,96%) وتنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 30 سبتمبر 2017 (34,04%).

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 860.501,35 درهم، تتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 618.130,35 درهم (71,83%)، مقابل ما قدره 528.430,25 درهم سنة 2016 و458.141,69 درهم سنة 2015؛
- تكاليف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 242.371,00 درهم (28,17%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 13 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 19 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين المتعلقتين بمسك المحاسبة، إذ لوحظ من جهة، أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الإقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430(23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال"مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[69] " المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور، كما لوحظ من جهة أخرى أن الحزب توصل بمبلغ قدره 241.935,49 درهم برسم مساهمة الدولة في تنظيم مؤتمره الوطني العادي وقام بتنزيله على مستوى حساب العائدات والتكاليف بحساب "مبيعات مختلفة" عوض حساب "تمويل عمومي".

وفي معرض جوابه، أكد المسؤول الوطني بخصوص الملاحظة الأولى أن الحزب "**أخذ بها علما وسيعمل على تنفيذها مستقبلا...**"، وحول الملاحظة الثانية أشار إلى أنه سيتم "**العمل على عدم تكرار هذا الخطأ الخارج عن إرادة الحزب**".

69 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.

حزب الحرية والعدالة الاجتماعية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الحرية والعدالة الاجتماعية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 20 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يناهز 619.717,74 درهم. وتتكون من:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (75,64 %)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 12 نوفمبر 2017: 120.967,74 درهم (19,52%)؛
- عائدات غير جارية: 30.000,00 درهم (4,84 %).

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 658.310,96 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 380.798,96 درهم (57,84%) مقابل 435.009,73 درهم و343.685,02 درهم سنة 2015؛
- تكاليف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 277.512,00 درهم (42,16%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 6 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 19 فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ دعم غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 7.034,61 درهم، سبق أن صرح المجلس بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، باعتبار أنه حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الكلي المقدم له (1.000.639,50 درهم) والمبلغ المصرح

بصرفه (993.604,89 درهم)، وهو ما يخالف مقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667[70].

وفي معرض جوابه، قدم المسؤول الوطني نسخة من مراسلة لوزارة الداخلية بتاريخ 31 أكتوبر 2016 تطالبه بأن يرجع إلى الخزينة مبلغا قدره 178.628,70 درهم ونسخة من جواب الحزب على المراسلة المذكورة مرفقا بأ مر بتحويل المبلغ المشار إليه.

يجب التذكير في هذا الصدد بأن مبلغ 178.628,70 درهم الذي ورد ضمن جواب المسؤول الوطني، يخص المبلغ غير المستحق من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة الاقتراع المذكور والذي قام الحزب بإرجاعه إلى الخزينة بتاريخ 8 نوفمبر 2016 ما دام أن مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من المساهمة المذكورة فاق المبلغ التكميلي العائد للحزب.

وبالتالي فإن الحزب لم يقدم أي جواب حول عدم إرجاع المبلغ غير مستعمل موضوع الملاحظة والذي قدره 7.034,61 درهم.

حول عدم إرجاع مبلغ دعم غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 87.951,04 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومبلغ نفقات التسيير[71] (380.798,96 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه والتي تنص على أنه " ... يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34...[72]".

وفي معرض جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه "...**لكي لا يقع الحزب في أزمة مالية في بداية سنة 2018، لم يرجعه وذلك لتغطية مصاريف بداية سنة 2018 لأن الحزب يتوصل بالدعم في أبريل. وكذلك لتغطية بعض مصاريف دجنبر 2017 ... ومصاريف فبر ايرومارس ... ولقد حافظ عليها للاستمرارية وللمصاريف المستقبلية... وأن مصاريف سنة 2018 فاقت مبلغ 710.000,00 درهم.**"

يجب التذكير في هذا الصدد، بأن كل مبلغ دعم سنوي لم يتم استعماله برسم السنة المالية المعنية بالدعم، وجب إرجاعه إلى الخزينة وفقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب قدم تقريرا يكتفي من خلاله الخبير المحاسب بالإشارة إلى أن **"القوائم التركيبية تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب ونتيجة العمليات والتدفقات النقدية المسجلة برسم السنة المعنية"**، دون أن يشهد أن**" القوائم التركيبية من شأنها أن تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه"**، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وكذا ضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب.

70 - الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

71 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك ومصاريف تنظيم المؤتمر.

72 - تمت إضافة الفقرة الثالثة للمادة 43 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016).

وضمن رده، أعاد المسؤول الوطني تقديم نسخة من نفس تقرير الخبير المحاسب المدلى به ضمن الحساب السنوي.

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب لم يقم بتنزيل مبلغ الدعم غير المستعمل الواجب إرجاعه إلى الخزينة المشار إليه أعلاه بحساب الموازنة رقم 445: "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب الأخذ بعين الاعتبار مجموع العمليات المحاسبية بما فيها ديون الحزب.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لتبرير أداء مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 1.390,45درهم، تم الإدلاء بفاتورات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليف الحزب.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني **" أن مالك العقار أصر على أن تبقى عقدة الماء والكهرباء باسمه ... وقد تم الاتفاق على استبدال عقد الماء والكهرباء ابتداء من سنة 2019"**.

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

حزب النهضة

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب النهضة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 23 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 589.717,74 درهم، وتتكون من:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (79,49%)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 14 يناير 2018: 120.967,74 درهم (20,51%).

للإشارة، فقد قام الحزب خلال هذه السنة بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل إلى الخزينة قدره 51.475,08 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 627.324,15 درهم، تتوزع أساسا بين:

- تكاليف التسيير: 601.074,15 درهم (95,82%) مقابل ما قدره 485.456,62 درهم سنة 2016 و667.290,08 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 24.000,00 درهم (3,83 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 4 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ فاتح فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

تضمن تقرير الخبير المحاسب إشهاد بصيغة "**حسابات الحزب كما تم حصرها بتاريخ 2017/12/31 تحت مسؤولية الأجهزة المسيرة، صادقة وتعطي صورة أمينة لأصول وخصوم الحزب ووضعيته المالية وخصاصه**".

ولوحظ في هذا الصدد، أن هذه الصيغة تختلف عن الصيغة المعتمدة في هذا الإطار والواردة ضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي[73] المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب الذي يلزم الخبراء باحترام نماذج التقارير الملحقة بهذا الأخير وأن أي تغيير/استثناء أوجبته وضعية معينة، يستلزم وضع طلب الترخيص بشأن ذلك لدى هيئة الخبراء المحاسبين[74].

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه أرفق إجاباته بتقرير الخبير المحاسب بعد تعديله.

غير أن الحزب أعاد تقديم نفس التقرير موضوع الملاحظة والذي سبق وأرفقه بحسابه السنوي.

حول مسك المحاسبة

أ. لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور و"نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار.

وفي رده، اكتفى الحزب بالإدلاء بنفس القوائم التركيبية التي سبق وأن أدلى بها للمجلس مع تعديل الجدولين المتعلقين بالاستهلاكات والأصول الثابتة.

ب. لوحظ أن حساب العائدات والتكاليف لا يبرز على مستوى حساب "التمويل العمومي" إلا مبلغا قدره 538.242,66 درهم، أي حاصل الفرق بين مجموع مبلغ الدعم الممنوح للحزب (589.717,74 درهم) والمبلغ غير المستعمل الذي تم إرجاعه إلى الخزينة (51.475,08 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[75] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[76] بين المبالغ.

وضمن جوابه، قدم الحزب حساب العائدات والتكاليف معدلا وذلك باحتساب مجموع ما توصل به من دعم على مستوى حساب "التمويل العمومي" وتسجيل المبلغ الذي قام بإرجاعه إلى الخزينة على مستوى "تكاليف غير جارية"[77].

يجب التذكير في هذا الصدد بأن التصحيح الذي قام به الحزب كان يجب أن يتم برسم السنة المالية التي سجلت فيها الملاحظة، أي خلال سنة 2018.

73 - Manuel des normes - Audit légal et contractuel.

74- « il est impératif de respecter, pour chaque circonstance, le rapport modèle prévu à cet effet figurant en annexe. Toute dérogation rendue nécessaire par une situation jugée particulière doit faire l'objet d'une demande d'autorisation auprès du conseil »

75 - Principe de clarté

76 - Compensation

77 - Charges non courantes

حزب الأمل

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الأمل حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 15 فبراير 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يعادل 744.185,49 درهم، وتتكون أساسا من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (62,99%) ومصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 9 أبريل 2017 (32,51%).

أما نفقات الحزب فقد سجلت هذه السنة ما قدره 1.518.403,03 درهم، وتخص:

- اقتناء أصول ثابتة: 740.500,00 درهم (48,77%)؛
- تكاليف التسيير: 457.903,03 درهم (30,16%) مقابل ما قدره 312.209,19 درهم سنة 2016 و139.519,88 درهم سنة 2015؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 320.000,00 درهم (21,07%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 6 دسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 19 و21 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص ملاحظة فريدة تخص مسك المحاسبة، حيث توصل الحزب خلال شهر نوفمبر 2017، بمبلغ قدره 241.935,49 درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمره الوطني العادي، وقام بصرف نفقات بمبلغ إجمالي قدره 320.000,00 درهم بمناسبة تنظيم المؤتمر المشار إليه. ولوحظ في هذا الصدد، أنه لم يتم إدراج المبلغين المذكورين على مستوى حساب العائدات والتكاليف، وهو ما يخالف قاعدة "الشمولية[78]"، التي تنص على أن تدرج كل العمليات المنجزة خلال السنة، في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا.

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أنه "**فيما يتعلق بتغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي فإن الفرق بين مبلغ مساهمة الدولة والمبلغ الذي تم صرفه في المؤتمر الوطني العادي، تم تدعيمه بمبلغ 78.064,51 درهم من طرف السيد الأمين العام للحزب وأن هذا المبلغ الأخير يبقى دين في ذمة الحزب لفائدة السيد الأمين العام. كما أن الحساب السنوي لسنة 2017 المسلم للمجلس بجميع شمولية الحساب**

78 - Règle d'exhaustivité.

السنوي وحساب المؤتمر الوطني العادي وأن جدول اللوائح المحاسبية المسلمة إلى المجلس الموقر تشير على ذلك حسب التقرير الموجه إلى المجلس برسم السنة المالية 2017".

للإشارة، وخلافا لما جاء في رد المسؤول الوطني، فإن مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمره الوطني العادي وكذا مبلغ نفقات تنظيم المؤتمر المذكور لم يتم تضمينهما في حساب العائدات والتكاليف وهو ما يخالف قاعدة الشمولية، حيث إن الحزب ملزم بإدراج كل العمليات المنجزة خلال السنة، بما فيها تلك المتعلقة بتنظيم مؤتمره الوطني العادي، في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا.

حزب الإصلاح والتنمية

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الإصلاح والتنمية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 2 أبريل 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره. للإشارة، فإن تاريخ 31 مارس صادف يوم السبت، لذلك امتد أجل تقديم الحسابات السنوية إلى يوم الاثنين 2 أبريل 2018.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يعادل 787.956,49 درهم، وتتكون خصوصا من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (59,49 %) وتمويل الحملات الانتخابية (40,51 %)، ويتوزع مبلغ الدعم الأخير بين مبلغ قدره 157.250,13 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية برسم اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين ومبلغ قدره 161.956,36 درهما برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية برسم اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

للإشارة، فقد عمد الحزب إلى إرجاع المبالغ التالية إلى الخزينة:

- خلال سنة 2017: مبلغ غير مستحق قدره 298.616,36 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية؛
- خلال سنة 2018: مبلغ قدره 1.639.894,00 درهم، دون أن يبرز الحزب الأسباب الكامنة وراء ذلك؛
- خلال سنة 2019: مبلغ غير مستعمل قدره 60.788,21 درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن السنة المالية 2017.

أما نفقات الحزب فقد سجلت هذه السنة ما يناهز 407.961,79 درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 365.233,79 درهم (89,53 %)، مقابل ما قدره 153.855,74 درهم سنة 2016 و237.771,48 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة: 42.728,00 درهم (10,47 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 9 يناير 2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 14 فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب قدم تقريرا لخبير محاسب مقيد في جدول هيئة خبراء محاسبين بهيئة أجنبية وليس في جدول الهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين كما هو منصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب "**سيتلافى الأمر مستقبلا**".

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم كل الوثائق المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1430 (23 أبريل 2009) يتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بالمناهج الرئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية وبقائمة الاستثناءات وبقائمة تغييرات المناهج وأخيرا بتفاصيل القيم المعدومة.

وفي معرض جوابه أكد المسؤول الوطني أن الحزب "**سيصلح هذه الأمور مستقبلا**".

حول مسك المحاسبة

أ. لوحظ أن جدول "الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات" يتضمن مبالغ تكاليف الكراء لمختلف المكاتب الإقليمية للحزب.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب يتفق مع المجلس.

ب. كما لوحظ أن حساب العائدات والتكاليف لا يبرز على مستوى حساب "التمويل العمومي" إلا مبلغا قدره 606.527,63 درهم، أي حاصل الفرق بين من جهة، مجموع مبلغ الدعم الممنوح للحزب (787.956,49 درهم) والمبلغ الذي تم منحه للحزب خلال سنة 2018 برسم التسبيق من مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمره الوطني العادي (117.187,50 درهم)، ومن جهة أخرى المبلغ غير المستحق الذي تم إرجاعه إلى الخزينة (298.616,36 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[79] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[80] بين المبالغ و مبدأ تخصص الدورات المحاسبية[81] ومبدأ الحيطة[82] المنصوص عليهما كذلك في نفس الدليل ونفس المخطط المحاسبي اللذان يلزمان الحزب بتسجيل العائدات عند اكتسابها وربطها بالدورة المحاسبية المعنية.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب "**لم يخالف شيئا. لم يقم إلا بما طلب منه**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الصدد بالتقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

79 - Principe de clarté
80 - Compensation
81 - Principe de spécialisation des exercices
82 - Principe de prudence

حول فحص صحة النفقات

أ. لوحظ أنه لتبرير نفقات بمبلغ إجمالي قدره 34.436,00 درهم، قدم الحزب فواتير لا تستوفي جميع الشروط القانونية لكونها لا تتضمن رقم القيد في السجل التجاري ورقم القيد في الرسم المهني المنصوص عليهما في القوانين والأنظمة ذات الصلة، ولا سيما القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة (المادة 49) ومدونة الضرائب (المادة 145) والمرسوم رقم 2.12.503 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك (المادة 25).

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أنه " **نظرا لضآلة الدعم الممنوح لحزب ولانعدام ماليته...، فإنه تم التوجه الى أرخص الأماكن لشراء و اقتناء ما يحتاج إليه وبالتالي تكون الفواتيرناقصة".**

ب. كما لوحظ أنه لتبرير نفقات بمبلغ إجمالي قدره 8.098,00 درهم، قدم الحزب سندات تسليم[83] عوض تقديم وثائق إثبات في شكل فواتير أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة كما هو منصوص عليه في القوانين والأنظمة ذات الصلة ولا سيما القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك (المادة 4) ومدونة الضرائب (المادة 145).

يشار إلى أن الحزب لم يقدم أي تبريرات بشأن هذه الملاحظة.

83 - Bon de livraison

حزب الوسط الاجتماعي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب الوسط الاجتماعي حسابه السنوي برسم السنة المالية **2017** للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 29 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يعادل 878.987,18 درهم، وتتكون من:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (53,33%)؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد يومي 26 و27 نوفمبر 2016 : 241.935,49 درهم (27,52%)؛
- مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب: 128.301,69 درهم (14,60%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 40.000,00 درهم (4,55%).

تجدر الإشارة إلى أن الحزب قام خلال سنة 2017، بإرجاع مبلغ غير مستحق إلى الخزينة قدره 620.935,34 درهم، برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

أما نفقات الحزب والتي تخص كليا تكاليف التسيير، فقد بلغت هذه السنة ما يعادل 322.010,35 درهم مقابل ما قدره 235.916,59 درهم سنة 2016 و604.104,68 درهم سنة 2015.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 8 يناير2019، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 7 فبراير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 146.739,65 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ نفقات التسيير[84] (322.010,35 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 التي تنص على أنه " ... يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34...[85]".

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أنه "**سبق للحزب أن أودع حسابا لدى المجلس برسم سنة 2016، يشير الى ديون لفائدة ممولين وصلت الى مبلغ 409.245,00 درهم، هذه الديون تؤدى على شكل أقساط كلما سمحت الظروف بذلك**".

لكن وجب التوضيح أن سداد الديون هي عملية خزينة[86] لا يتم تقييده على مستوى حساب العائدات والتكاليف، بل يتم ذلك حصريا على مستوى الموازنة، إذ يدرج أي أداء بالحسابات التالية:

- حسابات الخزينة (القسم 5)
- حسابي رقم 14: "ديون التمويل" أو 44: "ديون الخصوم المتداولة".

كما أن ديون الحزب تتعلق باقتناء أصول أو تكاليف تم تسجيلها حين الإلتزام بها بالتوالي على مستوى الموازنة وحساب العائدات والتكاليف بغض النظر عن وقت سدادها.

وبالتالي لا يمكن اعتبار سداد الديون بمثابة تكاليف جديدة يتوجب إضافتها إلى مصاريف تدبير الحزب.

وعليه، وطبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، فإن الحزب يكون مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 146.739,65 درهم.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن حساب العائدات والتكاليف لا يبرز على مستوى حساب "التمويل العمومي" إلا مبلغا قدره 218.051,84 درهم، أي حاصل الفرق بين مجموع مبلغ الدعم الممنوح للحزب (838.987,18 درهم) والمبلغ غير المستحق الذي تم إرجاعه إلى الخزينة (620.935,34 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[87] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[88] بين المبالغ.

84 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك.

85 - تمت إضافة الفقرة الثالثة للمادة 43 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016).

86 - Opération de trésorerie
87 - Principe de clarté
88 - Compensation

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني ما يلي:

- بالنسبة لمساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية لاقتراع 7 أكتوبر 2016 بمبلغ 128.301,69 درهم، فإن "**الحزب توصل بها مؤخرا في انتظار التسوية مع وزارة الداخلية. وبمجرد التوصل بهذا المبلغ تم ايداع الحساب الخاص بالحملة الانتخابية ... لذلك يرجو الرجوع إلى التصريح الخاص بالحملة الانتخابية ... علما أن الحزب لازال مدينا للممولين بفواتير كدين تم التصريح بها في صلب حساب الحملة الانتخابية المشار إليها**"؛

- بالنسبة لمساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم مؤتمره الوطني العادي بمبلغ 241.935,49 درهم، "**فقد تم ايداع مصاريف وكلفة المؤتمر في الوقت المناسب مصحوبة بكافة الوثائق والفواتير التي تشكل دينا في ذمة الحزب**"؛

- بالنسبة لمسألة المقاصة، "**فإنه في إطار قرار وزارة الداخلية بتسوية وضعية كافة الأحزاب على الصعيد الوطني، تمت تسوية وضعية الحزب عن طريق التراضي، والتسهيلات على شكل دفعات بعضها ممولة من طرف مسؤولي الحزب برأي واستشارة وزارة الداخلية حتى تتم تسوية الوضعية، الشيء الذي تم فعلا. لذلك، يرجو الحزب اعتبار هذه المسألة بمثابة تجربة استثنائية سيعمل على عدم تكرارها مستقبلا**".

للتذكير، فإن الحزب مطالب باحترام "مبدأ الوضوح والذي يلزم تقييد جميع العمليات في الحسابات المناسبة دون مقاصة بينها.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أن الحزب قام بأداء نقدا مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 2.623,97 درهم ومصاريف الهاتف بمبلغ إجمالي قدره 9.063,37 درهم. ولتبرير صرف هذه النفقات، تم تقديم فاتورات في غير اسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أنه بالنسبة لمصاريف الماء والكهرباء "**مع الأسف الشديد، مالك العقار يقيم خارج الوطن ويجد الحزب صعوبة في تحويل العداد الى اسمه. إلا أنه سيعمل على ذلك في أول فرصة يحضر فيها إلى الوطن**". أما بالنسبة لمصاريف الهاتف، اشار المسؤول الوطني الى أنه "**سيدلي بفواتير الهاتف**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

حزب العمل

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب العمل حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 468.750,00 درهم، وتهم خصوصا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

تجدر الإشارة إلى أن الحزب قام خلال سنة 2017 و2018 بإرجاع مبلغين غير مستحقين إلى الخزينة قدرهما على التوالي 580.000,00 درهم و96.222,77 درهم، برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، كما قام خلال سنة 2018، بإرجاع مبلغ غير مستعمل إلى الخزينة قدره 515,99 درهم برسم الدعم الذي منح له للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير برسم السنة المالية 2017".

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 468.234,01 درهم، وتخص نفقات التسيير، التي بلغت سنة 2016 ما قدره 369.308,66 درهم وسنة 2015 ما قدره 421.769,07 درهم.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن إبداء ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 17 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 28 ديسمبر 2018، تبين أن الحزب قدم تبريرات كافية بخصوص كلتا الملاحظتين المشار إليهما أعلاه.

حزب المجتمع الديمقراطي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب المجتمع الديمقراطي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 27 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 594.717,74 درهم، وتتكون أساسا من:

- مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (78,82%)؛
- مبلغ التسبيق برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد بتاريخ 23 ديسمبر 2017: 120.967,74 درهم (20,34%).

للإشارة، فقد قام الحزب خلال سنة 2018، بإرجاع مبلغ غير مستعمل قدره 14.809,55 درهم إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 645.399,02 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 382.656,62 درهم (59,29 %) مقابل ما قدره 455.044,99 درهم سنة 2016 و616.179,26 درهم سنة 2015؛
- تكاليف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 254.045,40 درهم (39,36 %)؛
- اقتناء أصول ثابتة: 8.697,00 درهم (1,35%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولة الوطنية عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 4 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول عدم إرجاع مبلغ غير مستعمل برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير برسم سنة 2017

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغا غير مستعمل قدره 77.396,38 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومجموع نفقات التسيير[89] (382.656,62 درهم) والأصول الثابتة (8.697,00 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 التي تنص على أنه " ... يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34...[90]".

وفي جوابها، أوضحت المسؤولة الوطنية أن "**مكتب الحسابات التابع للحزب قام بمراجعة حساب المداخيل والمصاريف لسنة 2017 ... ولم يتبين للحزب أي مبلغ موجود بذمته لإرجاعه إلى الخزينة.**" وأرفق جوابه بجداول موضحة لمداخيل ومصاريف الحزب برسم سنة 2017 وبدفتر اليومية.

للتوضيح، فموضوع الملاحظة يتعلق بأن يرجع الحزب إلى الخزينة مبلغا قدره 77.396,38 درهم لم يتم استعماله من طرف الحزب في إطار الدعم الممنوح له من طرف الدولة للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير، وذلك عملا بمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي 11.29 سالف الذكر، والذي يتم احتسابه كما هو مبين أعلاه.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أن أداء تكاليف الماء والكهرباء ومصاريف الهاتف بمبلغ قدره على التوالي 3.671,68 درهم و5.250,05 درهم قد تم دعمه بفاتورات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي ردها، أشارت المسؤولة الوطنية إلى أن الحزب " **حاول إقناع المالك بتزويده بوصولات الكراء باسم الحزب حينها سيمكن تغييرفو اتير الماء والكهرباء وفو اتيرالهاتف باسم الحزب**".

للتذكير، فالحزب مطالب في هذا الإطار بتقديم ما يفيد أن هذه النفقات تخص مقراته، وفي غياب ذلك، لا يمكن تنزيل هذه النفقات ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

89 - دون احتساب مخصصات الاستهلاك ومصاريف تنظيم المؤتمر.

90 - تمت إضافة الفقرة الثالثة للمادة 43 أعلاه، بمقتضى المادة الثانية من القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016).

حزب القوات المواطنة

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب القوات المواطنة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 30 مارس 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 10,08 درهم تتعلق بموارد أخرى غير جارية.

أما نفقات الحزب والتي تخص كليا تكاليف التسيير، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 375.811,36 درهم مقابل 641.793,27 درهم سنة 2016 و456.211,78 درهم سنة 2015.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 6 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 12 فبراير 2019، تبين أن الحزب قدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين المذكورتين.

حزب النهج الديمقراطي

تقديم الحساب السنوي

قدم حزب النهج الديمقراطي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2017 للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 2 أبريل 2018، أي داخل الأجل المحدد في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق ل 22 أكتوبر 2011 كما تم تتميمه وتغييره. للإشارة، فإن تاريخ 31 مارس صادف يوم السبت، لذلك امتد أجل تقديم الحسابات السنوية إلى يوم الاثنين 2 أبريل 2018.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 49.280,00 درهم، وتتكون حصريا من واجبات الانخراط والمساهمات.

أما نفقات الحزب فقد بلغت ما مجموعه 82.382,58 درهم، تتوزع بين:

- وتكاليف التسيير بمبلغ قدره هذه السنة 76.021,50 درهم (92,28%)، مقابل 97.746,00 درهم سنة 2016 و23.400,00 درهم سنة 2015؛
- اقتناء أصول ثابتة بمبلغ 6.361,08 درهم (7,72%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 ديسمبر 2018، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 4 يناير 2019، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب أدلى بحسابه السنوي دون تقديم تقرير الخبير المحاسب، وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحساب السنوي من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن "**التقرير السنوي تم إعداده من طرف خبير في الحسابات مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين**" وقدم عنوانه وأرقام هاتفه.

للتذكير، فإن موضوع الملاحظة يتعلق بالإشهاد بصحة الحساب السنوي وليس بإعداده.

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ بهذا الخصوص أن الحزب لم يقدم الجرد المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال "نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار.

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر كذلك أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

الملحقات

الملحق رقم 1: توزيع موارد الأحزاب السياسية حسب طبيعتها برسم سنة 2017

الأحزاب السياسية	الدعم العمومي للمساهمة في تغطية مصاريف				الموارد الذاتية					المجموع العام (2+1)	حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد
	التدبير	تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية	الحملات الانتخابية وتشجيع تمثيلية النساء	المجموع (1)	واجبات الإنخراط والمساهمات	موارد استغلال أخرى	عائدات مالية	عائدات غير جارية	المجموع (2)		
حزب العدالة والتنمية	15 816 818,66	3 147 676,42	105 000,00	19 069 495,08	21 673 282,75	5 000,00	171 223,05	56 406,44	21 905 912,24	**40 975 407,32**	46,54%
حزب الأصالة والمعاصرة	12 626 660,37			12 626 660,37	1 387 810,00			1 955 767,43	3 343 577,43	**15 970 237,80**	79,06%
حزب الاستقلال	6 320 783,21	3 617 987,83		9 938 771,04	3 246 627,50	2 258 800,00			5 505 427,50	**15 444 198,54**	64,35%
حزب التجمع الوطني للأحرار	5 456 952,41	3 352 034,21		8 808 986,62	14 536 000,00	324 805,00	83 277,15	445 494,71	15 389 576,86	**24 198 563,48**	36,40%
حزب الحركة الشعبية	4 114 765,39			4 114 765,39	233 920,00		22 750,00	2 410,06	259 080,06	**4 373 845,45**	94,08%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	3 476 519,97	3 041 281,77		6 517 801,74	3 033 450,00	52 800,00	9 120,73	127 545,67	3 222 916,40	**9 740 718,14**	66,91%
حزب الاتحاد الدستوري	937 500,00			937 500,00				424,71	424,71	**937 924,71**	99,95%
حزب التقدم والاشتراكية	937 500,00			937 500,00	1 641 351,00	32 120,00		5 159,38	1 678 630,38	**2 616 130,38**	35,84%
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	468 750,00			468 750,00					0,00	**468 750,00**	100,00%
الحزب الاشتراكي الموحد	468 750,00	117 187,50		585 937,50	390 715,00			1,16	390 716,16	**976 653,66**	59,99%
حزب المؤتمر الوطني الإتحادي	468 750,00	120 967,74		589 717,74	127 042,00				127 042,00	**716 759,74**	82,28%
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	468 750,00			468 750,00	327 900,00				327 900,00	**796 650,00**	58,84%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	468 750,00	120 967,74		589 717,74					0,00	**589 717,74**	100,00%
حزب البيئة والتنمية المستدامة	468 750,00	241 935,49		710 685,49					0,00	**710 685,49**	100,00%
حزب الوحدة والديمقراطية	468 750,00	167 852,57		636 602,57				600,00	600,00	**637 202,57**	99,91%
حزب العهد الديمقراطي				0,00					0,00	**0,00**	
حزب الإنصاف	468 750,00		679 939,11	1 148 689,11					0,00	**1 148 689,11**	100,00%
حزب الخضر المغربي	468 750,00		465 606,11	934 356,11					0,00	**934 356,11**	100,00%
حزب الديمقراطيون الجدد	468 750,00			468 750,00					0,00	**468 750,00**	100,00%
حزب النهضة والفضيلة	468 750,00	120 967,74	298 929,20	888 646,94					0,00	**888 646,94**	100,00%
حزب الشورى والاستقلال	468 750,00	241 935,49		710 685,49					0,00	**710 685,49**	100,00%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	468 750,00	120 967,74		589 717,74				30 000,00	30 000,00	**619 717,74**	95,16%
حزب النهضة	468 750,00	120967,74		589 717,74					0,00	**589 717,74**	100,00%
حزب الأمل	468 750,00	241 935,49		710 685,49	33 500,00				33 500,00	**744 185,49**	95,50%
حزب الإصلاح والتنمية	468 750,00		319 206,49	787 956,49					0,00	**787 956,49**	100,00%
حزب الوسط الإجتماعي	468 750,00	241 935,49	128 301,69	838 987,18	40 000,00				40 000,00	**878 987,18**	95,45%
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية				0,00					0,00	**0,00**	
حزب العمل	468 750,00			468 750,00					0,00	**468 750,00**	100,00%
حزب المجتمع الديمقراطي	468 750,00	120 967,74		589 717,74	5 000,00				5 000,00	**594 717,74**	99,16%
الحزب الديمقراطي الوطني				0,00					0,00	**0,00**	
الحزب المغربي الحر				0,00					0,00	**0,00**	
حزب القوات المواطنة				0,00				10,08	10,08	**10,08**	0,00%
حزب النهج الديمقراطي				0,00	49 280,00				49 280,00	**49 280,00**	0,00%
حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية				0,00					0,00	**0,00**	
المجموع العام	**58 593 750,01**	**15 137 568,70**	**1 996 982,60**	**75 728 301,31**	**46 725 878,25**	**2 673 525,00**	**286 370,93**	**2 623 819,64**	**52 309 593,82**	**128 037 895,13**	59,15%

الملحق رقم 2: توزيع نفقات الأحزاب السياسية المصرح بصرفها حسب طبيعتها برسم سنة 2017

الأحزاب السياسية	اقتناء أصول ثابتة	تكاليف التسيير											تكاليف المؤتمرات الوطنية العادية	المجموع العام
		مشتريات مستهلكة من مواد ولوازم	تكاليف خارجية									المجموع		
			تكاليف الإيجار	صيانة وإصلاحات	أجور وسطاء و أتعاب	تنقلات ومهام واستقبالات	تكاليف خارجية مختلفة	تكاليف المستخدمين	دعم المترشحين	تكاليف مالية	مساعدات مالية للجمعيات	تكاليف مختلفة			
حزب العدالة والتنمية	10 192 744,00	758 705,31	2 369 353,30	367 756,72	46 000,00	1 501 867,19	13 727 894,79	6 972 983,75	385 300,00		95 580,00	43 206,68	**26 268 647,74**	6 475 135,71	**42 936 527,45**
حزب الأصالة والمعاصرة	497 182,79	4 492 386,96	2 078 103,57	104 862,22	61 500,00	505 592,51	2 687 876,13	4 560 500,31		99 519,66		8 044,63	**14 598 385,99**		**15 095 568,78**
حزب الاستقلال	25 580,00	168 627,24	155 580,00	292 279,03	112 997,00	7 291 162,95	1 287 156,24	1 551 683,88				127 217,13	**10 986 703,47**	9 230 080,45	**20 242 363,92**
حزب التجمع الوطني للأحرار	445 005,07	840 949,96	2 919 042,60	34 473,78	75 320,00	1 212 686,15	564 461,11	2 055 213,72	2 467 978,81		480 000,00	5 275 822,05	**15 925 948,18**	8 376 832,26	**24 747 785,51**
حزب الحركة الشعبية	119 476,20	476 616,74	580 039,34	61 598,00	481 714,12	614 507,43	568 954,30	1 379 924,14				37 210,04	**4 200 564,11**		**4 320 040,31**
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	3 600,00	219 069,15	193 282,00	143 100,85	491 576,12	518 188,60	652 185,14	3 009 285,01	230 000,00	66 282,30	23 000,00	11 859,15	**5 557 828,32**	3 724 503,68	**9 285 932,00**
حزب الاتحاد الدستوري	12 720,00	53 858,33	893 160,00	4 831,60	38 400,00		113 678,38	757 009,86				707,84	**1 861 646,01**		**1 874 366,01**
حزب التقدم والاشتراكية	332 117,33	253 210,84	564 354,18	6 137,00	46 500,00	426 513,82	506 768,24	571 864,12		2 870 074,32	5 000,00	725,29	**5 251 147,81**		**5 583 265,14**
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية		11 844,62	300 000,00		28 000,00	18 960,00	20 202,70		39 800,00	874,32		24 000,00	**443 681,64**		**443 681,64**
الحزب الاشتراكي الموحد	58 090,00	108 801,04	73 940,00	68 134,99	19 200,00	52 926,50	126 890,38	47 419,24				200,10	**497 512,25**		**555 602,25**
حزب المؤتمر الوطني الإتحادي		33 634,93	205 200,00		25 200,00	164 421,49	8 379,63	12 984,15				30,00	**449 850,20**	613 117,61	**1 062 967,81**
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	384 947,34	106 155,46	26 100,00	30 723,50	27 600,00	168 431,94	41 067,82	76 025,55				115,69	**476 219,96**		**861 167,30**
حزب جهة القوى الديمقراطية		60 245,30	204 440,00	414,00		14 871,88	92 890,81	146 500,00				181,55	**519 543,54**	333 145,47	**852 689,01**
حزب البيئة والتنمية المستدامة	35 520,00	17 513,69	173 200,00	867,00	10 000,00	13 547,00	79 000,03	96 421,34					**390 549,06**	244 980,00	**671 049,06**
حزب الوحدة والديمقراطية	17 000,00	211 321,47	145 880,00	45 214,30	17 000,00	85 829,57	525 324,81	77 284,20				9,60	**1 107 863,95**	167 852,57	**1 292 716,52**
حزب العهد الديمقراطي	14 880,00	25 956,95	159 720,00			50 700,00	75 953,56						**312 330,51**		**327 210,51**
حزب الإنصاف		190 596,97	84 000,00		12 000,00	177 872,87	20 050,47	57 188,60					**541 708,91**		**541 708,91**
حزب الخضر المغربي		3 266,99	146 250,00		20 000,00	30 470,00	7 058,70	46 016,40				7,00	**253 069,09**		**253 069,09**
حزب الديمقراطيون الجدد	12 697,00	125 861,44	228 000,00				15 247,90	69 000,00		587,50			**438 696,84**		**451 393,84**
حزب النهضة والفضيلة	269 380,00	20 416,76	90 436,90		6 000,00	122 043,00	41 964,59	188 550,00	20 000,00		14 220,00	319,00	**503 950,25**	295 381,00	**1 068 711,25**
حزب الشورى والاستقلال		242 207,00	112 000,00		10 000,00	190 159,00	11 264,35	52 500,00					**618 130,35**	242 371,00	**860 501,35**
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية		20 584,05	157 200,00	2 310,00	23 600,00	28 992,00	19 180,37	128 206,90				725,64	**380 798,96**	277 512,00	**658 310,96**
حزب النهضة	24 000,00	34 425,61	276 350,00	515,00	29 500,00	246 918,21	13 228,58					136,75	**601 074,15**	2 250,00	**627 324,15**
حزب الأمل	740 500,00	128 774,19	280 920,00	14 430,00		19 002,77	14 336,07					440,00	**457 903,03**	320 000,00	**1 518 403,03**
حزب الإصلاح والتنمية	42 728,00	25 291,09	135 270,00	45 736,00	28 770,00	29 792,00	92 374,68					8 000,02	**365 233,79**		**407 961,79**
حزب الوسط الإجتماعي		7 959,65	84 000,00		3 750,00	101 280,00	87 462,26	37 558,44					**322 010,35**		**322 010,35**
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية													**0,00**		**0,00**
حزب العمل		5 549,70	21 420,00			890,00		432 000,00		8 374,31			**468 234,01**		**468 234,01**
حزب المجتمع الديمقراطي	8 697,00	15 127,83	125 700,00		7 800,00	64 028,05	31 142,75	136 500,00		2 357,99			**382 656,62**	254 045,40	**645 399,02**
الحزب الديمقراطي الوطني													**0,00**		**0,00**
الحزب المغربي الحر													**0,00**		**0,00**
حزب القوات المواطنة		4 939,62	44 104,00	134,00		4 073,00	12 257,98	309 411,51		247,50		643,75	**375 811,36**		**375 811,36**
حزب النهج الديمقراطي	6 361,08	600,00			14 400,00	59 510,00	1 511,50						**76 021,50**		**82 382,58**
حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية													**0,00**		**0,00**
المجموع	13 243 225,81	8 664 498,89	12 827 045,89	1 223 517,99	1 636 827,24	13 715 237,93	21 445 764,27	22 772 031,12	3 143 078,81	3 048 317,90	617 800,00	5 539 601,91	**94 633 721,95**	30 557 207,15	**138 434 154,91**